

الآلئُ الْمُضِيَّةُ
عَلَى
العَقِيدَةِ السَّفَارِينِيَّةِ



إِعْدَاد

وإبراهيم بن زكريا بن زكريا
الشيخ الفاضل على شبكة الإسلام

١٤٤٥هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فهرس

- فهرس الملاحظات على السفارينية ١
- مقدمة المؤلف ٣
- ما يطلق على الله تعالى أمور ثلاثة ٥
- خطأ دليل الحوادث عند المتكلمين ٩
- التوحيد عند أهل السنة، وعند المتكلمين ١١
- سبب نسبة العقيدة السلفية للإمام أحمد ١٤
- افتراق الأمة وبيان الفرقة الناجية ١٨
- خطأ السفاريني في إطلاق لفظ أهل السنة والجماعة ٢٢
- التعامل الصحيح مع الأحاديث الضعيفة في كتب العقائد ٢٤
- معتقد أهل السنة في الأسماء والصفات، وبيان معتقد المخالفين ٢٦
- القانون الكلي للرازي الأشعري ٣٠
- نقد تعريف المتكلمين للعقيدة ٣٢

- الكلام في الصفات فرُع عن الكلام في الذات، وبيان بعض القواعد ٣٣
- ضلال المتكلمين في مسألة أول واجب على المكلف ٣٥
- أسماء الله وصفاته توقيفية بإجماع أهل السنة ٣٨
- الرد على شبهة: هل يستطيع الله أن يخلق مثل نفسه؟ ٣٩
- زلة خطيرة للسفاريني في كلام الله..... ٤١
- عقيدة الصرف في القرآن ٤١
- منهج أهل السنة في النفي والإثبات لأسماء الله وصفاته ٤٤
- صفة المماسمة لله ٤٦
- الرحمة تُطلق ويُراد بها صفة الله أو الرحمة المخلوقة ٥٠
- صفة النزول وموقف السفاريني منها..... ٥٠
- ملاحظة في مفهوم العقيدة عند السفاريني..... ٥٢
- ملاحظة في متابعة السفاريني للمتكلمين في لفظ (القديم) ٥٤
- الطوائف التي ضلت في أفعال الله..... ٥٥
- تأثر السفاريني بعقيدة الجبر ٥٨

- معنى الظلم عند أهل السنة وعند المتكلمين ٥٩
- ملاحظة في معنى الواجب على الله عند السفاريني ٦٠
- ضلال أهل البدع في مسألة الرزق ٦٢
- مذهب أهل السنة في مسألة أجل من قُتل ٦٤
- متى يفسق الرجل ٦٨
- ضابط الخارجي ٧٠
- تنبيه على الأحاديث التي ذكرت سمات الخوارج ٧٠
- المقصود بعدم قبول التوبة من بعض الأشخاص ٧٣
- معنى لفظ (الزنادقة) عند السلف ٧٤
- معنى الإيمان في اللغة والشرع ٧٨
- شدة السلف على مرجئة الفقهاء ٨٠
- الطوائف التي ضلَّت في باب الإيمان ٨١
- خلاف أهل السنة في مسألة الاستثناء في الإيمان ٨٢
- تنبيه: قد يستثني المرجئة ويريدون بذلك التليس ٨٣

- هل إيماننا مخلوق أو غير مخلوق؟ ٨٤
- الملائكة التي تكتب الحسنات والسيئات ٨٤
- قواعد في الإيمان بالغيب ٨٦
- فتنة القبر ٨٨
- أشراط الساعة ٩٠
- فائدة: الاستعاذة من المسيح الدجال عاملة لكل مفسد في الدين ٩٢
- يأجوج ومأجوج ٩٣
- من علامات الساعة: هدم الكعبة ٩٣
- ترتيب أحداث يوم القيامة ٩٦
- أصح الأقوال في عدد النفخات في الصور ٩٧
- ذكر من يُردّ عن الحوض ٩٨
- عدد شفاعات النبي ﷺ ٩٩
- مصير فساق وصالحى الجن يوم القيامة ١٠٠
- الجنة والنار موجودتان ولا تفنيان ١٠١

- ١٠١..... رؤية المؤمنين لربهم
- ١٠٣..... رؤية الله سبحانه في المنام
- ١٠٥..... شروط النبوة
- ١٠٨..... ذكر بعض خصائص النبي محمد ﷺ
- ١٠٩..... المراد بالمقام المحمود
- ١١١..... تفضيل الأنبياء - عليهم السلام -
- ١١٣..... مسألة عصمة الأنبياء عند أهل السنة
- ١١٤..... قصة الغرانيق
- ١١٦..... مراتب الصحابة - رضي الله عنهم -
- ١٢٠..... التفضيل بين عائشة وخديجة - رضي الله عنهما -
- ١٢١..... ضابط الصحابي، وتفضيل الصحابة على غيرهم فردًا وجنسًا
- ١٢٥..... عدالة الصحابة
- ١٢٧..... الخوض فيما جرى بين الصحابة
- ١٢٨..... فضيلة التابعين

- الكرامات وخوارق العادات..... ١٣٠
- الطوائف التي ضلت في باب الكرامات..... ١٣٢
- التفضيل بين الملائكة وصالحى البشر..... ١٣٤
- اسم ملك الموت (عزرائيل)..... ١٣٥
- وجوب تنصيب حاكم على الأمة، وطرق تنصيبه..... ١٣٧
- حكم تولي الحكم عن طريق الديمقراطية..... ١٤١
- شروط تنصيب الحاكم..... ١٤١
- تنبيه: يقطع الطريق على التكفيريين في مسألة الحاكمية..... ١٤١
- ملاحظة في المقدمة المنطقية التي ختم بها السفاريني..... ١٤٩
- ملاحظة في كلام السفاريني عن التقليد..... ١٥٥
- (فهرس المراجع والمصادر)..... ١٥٧

فهرس الملاحظات على العقيدة السفارينية:

- الملاحظة (١): موافقته للمتكلمين في المبالغة في لفظ (القديم) ٥
- الملاحظة (٢): جعله دليل الحوادث الدليل الأول على وجود الله ٧
- الملاحظة (٣): موافقته للمتكلمين في تعريف التوحيد ٩
- الملاحظة (٤): موافقته للمتكلمين في اصطلاح الواجب والمحال والجائز ١١
- الملاحظة (٥): قوله بالتفويض ٢٤
- الملاحظة (٦): نفيه التجدد في صفات الله تعالى ٣٤
- الملاحظة (٧): اعتقاده أن كلام الله قديم فحسب ٣٩
- الملاحظة (٨): نفيه لبعض الصفات على خلاف طريقة أهل السنة ٤٢
- الملاحظة (٩): نسبته حرمة التقليد في العقائد لأهل السنة ٥٠
- الملاحظة (١٠): موافقته للمتكلمين في القَدَم ٥٢
- الملاحظة (١١): عقيدة الجبر عند السفارينى ٥٥
- الملاحظة (١٢): موافقته للمتكلمين في نفي الحكمة عن أفعال الله ٥٦
- الملاحظة (١٣): موافقته للجبرية في أن الله لا يجب عليه فعل الأصلح ٥٨

الملاحظة (١٤): موافقته للمتكلمين في لفظ (المعجزة) ١٠٨

الملاحظة (١٥): تقريره للمنطق في خاتمة عقيدته ١٤٦

الملاحظة (١٦): قوله بجواز التزام تقليد أحد المذاهب الأربعة ١٥٢



السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، أما بعد:

فقد اطلعت على تفريغٍ لدورةٍ علمية في شرح العقيدة السفارينية قام بتفريغها بعض الإخوة ووضعوا له فهرسًا وأسميته (اللائئ المضية على العقيدة السفارينية). ثم يسر الله مراجعته بعدُ، وإصلاح ما أمكن مع توثيق الأدلة والنقولات، أسأل الله أن ينفع به وأن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، نافعًا لخلقه.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

د. عبد العزيز بن ريس الريس

المشرف على موقع الإسلام العتيق

<http://islamancient.com>

٨ / ٣ / ١٤٤٥ هـ

مقدمة:

هذه المنظومة أبياتٌ في بيانِ معتقدِ أهل السنة عند السفاريني، وسبب القول
(عند) السفاريني: أنَّ في هذه الأبيات ملاحظاتٍ مخالفةً لمعتقد أهل السنة كما
سيأتي.

وطريقة التعليق على هذه المنظومة: الإشارة إلى بعض المسائل المهمة التي
يحتاج إليها، وبيانُ معتقد أهل السنة بما يَسَّر الله بكرمه وفضله، ولن يكون الأصل
في التعليق تأصيل معتقد أهل السنة كما هو العادة في شرح (الواسطية) و(لمعة
الاعتقاد) وأمثالها.

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

الحمد لله القديم الباقي *** مُسَبِّبِ الأسبابِ والأرزاقِ

قوله: (القَدِيمُ الباقي) ما يُطلق على الله سبحانه أمورٌ ثلاثة:

- الأمر الأول: أسماء.
- الأمر الثاني: صفات.
- الأمر الثالث: إخبار.

أما الأسماء: تُدعى ويُدعى بها، فتقول: يا رحمن. وتقول: يا الله بأنك الرحمن اغفر لي.

وأما الصفات: لا تُدعى لكن يُدعى بها ويُتوسَّل بها من حيث الأصل، كما قال سبحانه: ﴿وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾ [النمل: ١٩].

وأما الإخبار: فلا يُدعى ولا يُدعى به.

والأسماء والصفات - كما سيأتي - توقيفان لا يُتجاوز فيهما القرآن والحديث، وأما الإخبار فغيرُ توقيفيٍّ، بل يصح أن يُخبر عن الله بكلِّ لفظٍ ليس سيئاً من كل وجه، وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أنه يصحُّ أن يُخبر عن الله بكلِّ لفظٍ ليس سيئاً من كل وجه^(١). ومن أدلة أهل السنة على إطلاق الإخبار على الله قوله تعالى: ﴿قُلْ

(١) مجموع الفتاوى (٦ / ١٤٢).

أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلَّ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ﴿[الأنعام: ١٩] فلفظ (شيء) ليس مدحًا، بل يُطلق على الخير وعلى الشر، وعلى السوء والحسن، لكنه ليس شيئًا من كل وجه، فيصحُّ أن يُخبر به عن الله.

وقول أهل السنة: الله موجود. وقولهم: لله ذات. هذا إخبار، وبابُ الإخبار غير توقيفي، هذا ملخص ما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية ^(١)، وابن القيم ^(٢).

وعليه فيصح أن تطلق على الله: (القديم) من باب الإخبار؛ لأنَّ القديم ليس اسمًا لله، وذلك أن لفظ (القديم) لا يدلُّ على القِدَمِ المُتَنَاهِي في الماضي، فأنت قديم بالنسبة لمن يأتي بعدك، والأب قديم بالنسبة لولده، والجَدُّ قديم بالنسبة لحفيده، لكنه ليس الأوَّل، فلذا الذي ثبت لله سبحانه هو قوله تعالى: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ﴾ [الحديد: ٣] وفي حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في صحيح مسلم قال النبي ﷺ: «أنت الأوَّل فليس قبلك شيء...» ^(٣).

فهناك فرق بين لفظ (القديم) ولفظ (الأول)، فالأول يقتضي أنه ليس قبله شيء، بخلاف (القديم)، لذا قال تعالى: ﴿وَالْقَمَرُ قَدَرُنَا مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ﴾ [يس: ٣٩].

(١) مجموع الفتاوى (٦ / ١٤٢)، (٩ / ٣٠٠-٣٠١)، والجواب الصحيح (٥ / ٧-٨).

(٢) بدائع الفوائد (١ / ٢٨٥-٢٨٦).

(٤) صحيح مسلم (٨ / ٧٨) رقم: (٢٧١٣).

ومما زلَّ فيه المتكلمون أنهم بالغوا في لفظ (القديم) وجعلوه اسمًا من أسماء الله، بل جعلوا أخصَّ صفات الله القَدَم، والسفاريني أيضًا جعله من أسماء الله، وهذه الملاحظة الأولى^(١).

فإن قال قائل: قد روى أبو داود^(٢) عن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن النبي ﷺ أنه «كان إذا دخل المسجد قال: أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم» فاستعاذ بسلطانه القديم، وسلطانه صفة من صفاته، والمراد به تسلطه وقهره على ملكوته، فرجع إلى الاستعاذة بصفته سبحانه، ولا يُستعاذ إلا باسمٍ أو صفةٍ؟

والجواب من جهتين:

الجهة الأولى: أنَّ الحديث ضعيف، فإنَّ التابعي عقبة بن مسلم مجهول جهالة حال ولم يوثقه معتبر، ولم يُوثقه إلا العجلي وابن حبان، وهما متساهلان، والعجلي متساهل في التابعين كما حقق هذا المعلمي^(٣) وذكرُ يعقوب بن سفيان له في كتابه (المعرفة والتاريخ)^(٤) لا يفيد توثيقه؛ لأنه ذكره في جملة الكلام على

(١) لوامع الأنوار (١ / ٣٨).

(٢) أبو داود (١ / ٣٤٩) رقم: (٤٦٦).

(٣) انظر: التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، (١٠ / ١١٤) - ضمن آثار المعلمي، والأنوار الكاشفة (١٢ / ١٤٩) - ضمن آثار المعلمي.

(٤) المعرفة والتاريخ (٢ / ٤٩٦) قال: وهؤلاء ثقات التابعين من أهل مصر.. ثم ذكره منهم.

الثقات، وقد رأيت العلماء إذا قالوا: ثقات أهل مصر...، وثقات أهل بلد كذا، فيريدون به العدالة -والله أعلم- كما هي طريقة ابن حبان في كتابه (مشاهير الأئمة).^(١)

الجهة الثانية: أن إطلاق القديم في الحديث من باب الإخبار.

وقول السفاريني **رَحْمَةُ اللَّهِ: (الباقِي)** الباقي من أسماء الله، وقد عدّه اسمًا جماعة من أهل العلم^(١).

(١) وممن عدّ (الباقِي) من أسماء الله تعالى:

[١] الإمام التنوخي، ذكره عنه الدارمي في [نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد فيما افترى على الله عز وجل من التوحيد (١ / ١٨٢)].

[٢] الزجاج في [تفسير أسماء الله الحسنى (ص ٦٤)].

[٣] الزجاجي في [اشتقاق أسماء الله الحسنى (ص ٢٠٠)].

[٤] والبيهقي في [الأسماء والصفات (١ / ٤٣)].

[٥]، [٦] الحاشدي والخطابي في [شأن الدعاء (ص ٩٦)].

[٧] ابن منده في كتابه [التوحيد (ص ٣٢٦)].

[٨] قوام السنة في [الحجة في بيان المحجة (١ / ١٣٩)].

[٩] ابن تيمية كما في [المستدرک على الفتاوى (١ / ٥٠)]. =

[١٠] ابن العربي المالكي في كتابه [الأمد الأقصى (١ / ٤٨٨)] وحكى الإجماع على أنه اسم، فقال:

"أما الباقي: فلم يرد به قرآن ولا سنة اسمًا، لكن ورد في القرآن فعلاً، قال تعالى: {وَبَقِيَ وَجْهُ رَبِّكَ}، وقد بينا معناه في كتاب المشكلين، وأجمعت عليه الأمة". =

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

حَيِّ عَلِيمٌ قَادِرٌ مُوْجُودٌ *** قَامَتْ بِهِ الْأَشْيَاءُ وَالْوُجُودُ

دَلَّتْ عَلَى وُجُودِهِ الْحَوَادِثُ *** سُبْحَانَهُ فَهُوَ الْحَكِيمُ الْوَارِثُ

قوله: (مَوْجُود) من باب الإخبار، وقد حصل قبل زمن خلاف بين بعض أهل السنة، فأخذَ يَتَّبِعُ بعضهم بعضاً، فيبحث الأول عن الثاني أنه أطلق أشياء على الله لم تثبت بأنها أسماءٌ له، والثاني فعل مع الأول مثل ذلك، ثم شَنَّعَ بعضهم على بعض، وهذا لا يصح أن يُشَنَّعَ به؛ لأنه من باب الإخبار.

قوله: (دَلَّتْ عَلَى وُجُودِهِ الْحَوَادِثُ) مصطلح الحوادث أحدثه المتكلمون من الجهمية ثم المعتزلة ثم الكلائية والأشعرية والماتريدية، واعتمدوا في إثبات وجود الله على قاعدة دليل الأعراض وحدوث الأجسام، فيقولون: حدوث المخلوقات دليل على الخالق. فجعلوه دليلاً وأصلاً يتكئون عليه في إثبات الخالق.

= [١١] القرطبي في كتابه [الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى (ص ١٠٦)] وحكى الإجماع عليه فقال: " وهذا الاسم لم يرد به قرآن ولا سنة ولكن ورد في القرآن فعلا واتفقت عليه الأمة ". وقد اشتق هذا الاسم من فعل، وهو قوله تعالى ﴿وَيَقْنَى وَجْهَ رَبِّكَ﴾، والأصل أن الأسماء لا تُشتق من الأفعال إلا إذا دل على ذلك دليل آخر، ومن ذلك في اسم (الباقي) بفهم السلف كالتنوخي، والإجماع؛ وقال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في [المستدرک على مجموع الفتاوى (١ / ٥٠)]: «الباقي»: جاء مفضلاً في قوله: {وَاللَّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَى}.

وقد ردّ عليهم أئمة السنة، وممن ردّ عليهم شيخ الإسلام ابن تيمية^(١)، وبين أن أول من أحدث هذا الدليل الجعد بن درهم وتبعه الجهم بن صفوان، ثم توارد على هذا المتكلمون، بل المتكلمون مجمعون على دليل الأعراض وحدوث الأجسام، وعظموه غاية التعظيم.

وهذه الملاحظة الثانية على السفاريني، وهو أنه جعل الحوادث الدليل الأول على وجود الله فشابه المتكلمين في تعظيمه، وأكدته في شرحه.

وإثبات وجود الله مركوز في الفطر، فلو لم تدل عليه المخلوقات لدلت عليه الفطرة، والأدلة على وجود الله كثيرة ولا تُحصَر في دليل الأعراض وحدوث الأجسام، ثم دليلهم مبني على مقدمات غير صحيحة، فلو قالوا: وجود المخلوقات دليل على الخالق. لكان صحيحًا، لكنه أحد الأدلة وليس الأدلة كلها ولا أعظمها.

(١) انظر: منهاج السنة النبوية (١ / ٣٠٩)، ودرء تعارض العقل والنقل (١ / ٣٨-٣٩)، (١ / ٣٠٩)،

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

ثمَّ الصلاةُ والسلامُ سرمدًا	***	على النبيِّ المصطفى كنز الهدى
وآله وصحبه والأبرار	***	معادن التَّقوى مع الأسرار
وبعدُ فاعْلَمْ أن كل العلم	***	كالفرح للتوحيد فاسمع نظمي

قوله: (سرمدًا) السَّرْمَد: المستمر الذي لا ينقطع ^(١).

وقوله: (وبعد فاعْلَمْ أن كل العلم *** كالفرح للتوحيد فاسمع نظمي) التوحيد عند أهل السنة يُراد به توحيد الألوهية، وهذا هو الأصل وما عداه تبعٌ له، وهذا خلاف ما يُوهم كلام السفاريني؛ لأنه سيذكر بعد ذلك قواعد عند المتكلمين ترجع إلى توحيد الربوبية، فبسبب ما سيأتي من ذكره لبعض القواعد يُوهم أن مراده بالتوحيد التوحيد الذي يريده المتكلمون وهو توحيد الربوبية. **وهذه الملاحظة الثالثة.**

تنبيهان:

التنبيه الأول: ظاهر مراده بالتوحيد في النظم توحيد الربوبية كما يدل على ذلك تنمة الأبيات فقد ذكر المحال والواجب والعائز، وهي اصطلاحات عند المتكلمين لإثبات الغاية عندهم من التوحيد وهو الربوبية، وكلامه في الشرح يدل

(١) انظر: تاج العروس (٨ / ١٩٠).

على أن المراد بالتوحيد الألوهية مع شيء من الاضطراب، وسبب هذا الاضطراب -والله أعلم- ما تعارض عند السفاريني من أصول المتكلمين التي ابتلي بها في زمانه مع العلوم التي استفادها من ابن تيمية وابن القيم، والاضطراب كثير عند الحنابلة لتعارض أصولهم التي أخذوها عن الإمام أحمد مع ما شاع في زمانهم من أصول المتكلمين كما أشار لهذا ابن تيمية^(١).

التنبيه الثاني: بعض الملاحظات محتملة، وليس الغاية الاستدراك على السفاريني، وإنما الغاية تفهّم الأمر بعيداً عن ثبوت الملاحظة عليه، ونسأل الله بكرمه أن يغفر له، فهو مجتهد ما بين مصيب له أجران أو مخطئ له أجر واحد.

(١) شرح حديث النزول (ص ٤٥٦).

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

لِأَنَّهُ الْعِلْمُ الَّذِي لَا يَنْبَغِي *** لعاقل لفهمه لم يبتغ

وَيَعْلَمُ الْوَاجِبَ وَالْمَحَالَا *** كَجَائِزٍ فِي حَقِّهِ تَعَالَى

قوله: (لِأَنَّهُ الْعِلْمُ الَّذِي لَا يَنْبَغِي *** لعاقل لفهمه لم يبتغ) فينبغي للعاقل أن يبتغيه وأن يجتهد فيه.

قوله: (وَيَعْلَمُ الْوَاجِبَ وَالْمَحَالَا *** كَجَائِزٍ فِي حَقِّهِ تَعَالَى) لَمَّا ذَكَرَ التَّوْحِيدَ ذكر مقدمات المتكلمين، كالواجب والمُحَال والجائز - وسيأتي الكلام على الواجب والجائز والمُحَال في آخر المنظومة - والمتكلمون يُقَسِّمُونَ الأمور ما بين واجب ومُحَال وجائز ويُبَالِغُونَ في هذا لأنهم يريدون أن يرجعوا التوحيد إلى توحيد الربوبية دون الألوهية.

والعلم باصطلاحات المتكلمين مذموم عند أهل السنة، وما يحتاج لمعرفة من الاصطلاحات يتعلم في حينه وبقدره، والواجب أن يعرفوا معنى (لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) وأن يُفَرِّدُوا اللَّهَ بِالْعِبَادَةِ... إلخ، ولو لم يعلموا معنى واجب وجائز ومُحَال... إلخ، وبسبب تأثر السفاريني بما شاع في زمانه من علم الكلام تعظيم توحيد الربوبية مع إهمال توحيد الألوهية في منظومته، وهذه الملاحظة الرابعة.

قال العلامة السفاريني **رَحْمَةُ اللَّهِ**:

وَصَارَ مِنْ عَادَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ	***	أَنْ يَعْتَنُوا فِي سَبْرِ ذَا بِالنَّظْمِ
لِأَنَّهُ يَسْهَلُ لِلْحِفْظِ كَمَا	***	يُرْوَقُ لِلسَّمْعِ وَيَشْفِي مِنْ ظَمَا
فَمِنْ هُنَا نَظَّمْتُ لِي عَقِيدَهُ	***	أَرْجُوزَةً وَجِيزَةً مَفِيدَهُ
نَظَّمْتُهَا فِي سَلَكِهَا مَقْدَمَهُ	***	وَسَتْ أَبْوَابَ كَذَاكَ خَاتَمَهُ
وَسَمَّيْتُهَا بِالذَّرَّةِ الْمُضْيَةِ	***	فِي عَقْدِ أَهْلِ الْفِرْقَةِ الْمَرْضِيَةِ
عَلَى اعْتِقَادِ ذِي السَّدَادِ الْحَنْبَلِيِّ	***	إِمَامِ أَهْلِ الْحَقِّ ذِي الْقَدْرِ الْعَلِيِّ
حَبْرَ الْمَلَأَ قَرْدَ الْعَلَى الرَّبَانِيِّ	***	رَبِّ الْحَجِيِّ مَاحِي الدَّجَى الشَّيْثَانِيِّ

قوله: **(على اعتقاد ذي السداد الحنبلي)** يعني على اعتقاد الإمام أحمد، وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية **رَحْمَةُ اللَّهِ** أنه ليس لأحمد عقيدة انفرد بها عن أئمة الإسلام، ولو انفرد بعقيدة عنهم لُرُدَّتْ، وإنما العقيدة التي دعا إليها أحمد هي العقيدة التي عليها مالك والشافعي... إلخ، وإنما نُسبت العقيدة لأحمد واشتهر بها بسبب المحنة التي رفعه الله بها حتى أصبح إماماً مُبرِّزاً من أئمة أهل السنة ^(١).

وإذا تأملت في هذه المحنة العجيبة، في وقتها تقهقر أئمة كبار كـ يحيى وعلي بن المديني وأمثالهما، وثبت قلة كأحمد، وابتلي أحمد بلاء شديداً لكن قد حصل له

(١) منهاج السنة النبوية (٢ / ٦٠٦)، ومجموع الفتاوى (٣ / ١٦٩) وانظر: لوائح الأنوار (١ / ٦٥).

من الاشتهار بالسنة والصيت والأجر ما لا يعلمه إلا الله، حتى إنَّ الواحد يقول: يا رب أن تجعل لي مثل ما جعلت لأحمد وأن تُمَنَّ عليَّ بالصبر والرضى... لأنها منزلة عظيمة أن يكون الإنسان كأحمد، وليست المنزلة في أن تُبتلى -نعوذ بالله من البلاء- لكن المنزلة أن يُوفقك الله إلى بيان الهدى وأن تثبَّت وتقوى على بيان السنة.

والإمام أحمد ليس داعية ثورة، فالحزبيون معكوسون، ثابتون على البدعة تاركون للسنة، وإنما المراد الثبات على التوحيد والسنة، وأحمد ثبت على ذلك مع القيام بعقيدة أهل السنة **رَحْمَةُ اللَّهِ** -نسأل الله الكريم أن يُمَنَّ علينا وهو أرحم الراحمين وأن يجعله لوجهه الكريم-.

حتى إنَّ أبا الحسن الأشعري لما كتب (الإبانة) قال: أنا على اعتقاد الإمام الكامل أبي عبد الله أحمد بن حنبل. فلما أصبحت العقيدة منسوبة إليه أراد أن ينتسب إليه ^(١).

فائدة: يُطلق الحنبلي ويُراد به أحد أمرين:

الأمر الأول: الحنبلي قسيم الشافعي والمالكي، وهذا في الفقه.

الأمر الثاني: الحنبلي بمعنى أنه على الاعتقاد السلفي، ومن هذا قول الشاعر:

(١) الإبانة عن أصول الديانة (ص ٢٠١).

أنا حنبليٌّ ما حُيِّتُ وإن أمت *** ووصيتي للناس أن يتحنبلوا^(١)

(يتحنبلوا): أي أن يكونوا سلفيين على عقيدة السلف.

ومثل هذا لفظ أهل الحديث، فله إطلاقان، إطلاقٌ قسيم للفقهِ، وإطلاقٌ آخر وهو ما يُرادف أهل السنة، ذكر ذلك القاضي عياض^(٢)، لذا لما قال الإمام أبو عثمان الصابوني: "عقيدة السلف وأصحاب الحديث" أراد به المرادف لأهل السنة، وقد أشار لهذا المعنى شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ^(٣).

قوله: (رب الحجى) الرب هنا بمعنى صاحب، والحجى: العقل، وقوله: (ماحي الدجى) ماحي البدع، فهو ممن محى البدع في زمانه، وقوله: (الشَّيْبَانِي) نسبة لشيبان بن ذهل، فهو ذهلِيٌّ، من بكر بن وائل، لا الشيباني الذين هم من عتبية.

(١) البيت لمحمد بن الفضل الشاشي الحنبلي كما في [اللطائف من دقائق المعارف في علوم الحفاظ الأعراف (ص ٤٠٧)] وكان يتمثل به أبو إسماعيل الهروي كما في [المنثور من الحكايات والسؤالات لابن طاهر المقدسي (ص ٣٨)] ويريد به السنة كما يتضح بمراجعة هذه الحكاية في [تذكرة الحفاظ للذهبي (٣ / ٢٥٠)].

(٢) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٦ / ٣٥٠).

(٣) انظر منهاج السنة النبوية (٢ / ٢٢١)، ومجموع الفتاوى (٣ / ٣٤٧).

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

فَمِنْ نَحَا مَنْحَاهُ فَهُوَ الْأَثَرِ	***	فَإِنَّهُ إِمَامُ أَهْلِ الْأَثَرِ
وَالْعَفْوُ وَالْغُفْرَانُ مَا نَجْمُ أَضَا	***	سَقَى ضَرِيحًا حَلَّهُ صُوبَ الرِّضَا
مَنَازِلِ الرِّضْوَانِ أَعْلَى الْجَنَّةِ	***	وَحَلَّهُ وَسَائِرِ الْأَثَمَةِ

قوله: (صوب الرِّضَا) أي انصباب الرضى عليه كما ينصبّ الماء من السماء،
فيدعو الله عزَّوجلَّ أن يسقي ضريحه وأن يجعل رضاه سبحانه ينصبّ عليه صبًّا.

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

اعْلَمْ هَدَيْتَ أَنَّهُ جَاءَ الْخَبَرُ *** عَنْ النَّبِيِّ الْمُقْتَفَى خَيْرَ الْبَشَرِ

بِأَنَّ ذِي الْأَمَّةِ سَوْفَ تَفْتَرِقُ *** بَضْعًا وَسَبْعِينَ اعْتِقَادًا وَالْمَحَقَّ

مَا كَانَ فِي نَهْجِ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى *** وَصَحْبِهِ مِنْ غَيْرِ زَيْغٍ وَجَفَا

يُشير إلى حديث الافتراق المعروف، وهو ما ثبت عند أحمد وأبي داود عن معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَسَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا فِرْقَةً وَاحِدَةً وَهِيَ الْجَمَاعَةُ»^(١)، وثبت في الصحيحين عن المغيرة بن شعبة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ^(٢)، ومعاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ^(٣)، وفي مسلم من حديث جابر بن عبد الله^(٤)، وجابر بن سمرة^(٥)، وثوبان^(٦)، وسعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللهُ عَنْهُ^(٧)، وغيرهم رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ

(١) أحمد (٢٨ / ١٣٤) رقم: (١٦٩٣٧)، وأبو داود (٦ / ٧) رقم: (٤٥٩٧).

(٢) صحيح البخاري (٣ / ١٣٣١) رقم: (٣٤٤١) وصحيح مسلم (٦ / ٥٣) رقم: (١٩٢١).

(٣) صحيح البخاري (٣ / ١٣٣١) رقم: (٣٤٤٢)، وصحيح مسلم (٦ / ٥٣) رقم: (١٠٣٧).

(٤) صحيح مسلم (١ / ٩٥) رقم: (١٥٦).

(٥) صحيح مسلم (٦ / ٥٣) رقم: (١٩٢٢).

(٦) صحيح مسلم (٦ / ٥٢) رقم: (١٩٢٠).

(٧) صحيح مسلم (٦ / ٥٤) رقم: (١٩٢٥).

ظاهرين لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك»، هؤلاء هم الفرقة الناجية.

فيقول: كتبتُ هذه العقيدة على ما عليه الفرقة الناجية. ثم ذكر في ثنايا كلامه ضابطاً مهماً، فقال: **(مَا كَانَ فِي نَهْجِ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى *** وَصَحْبِهِ ...)** لا بد من التنبه لأمرين مهمين في الفرقة الناجية:

الأمر الأول: أنَّ إسناده النصُّ ثابتٌ عندهم، فلا يقبلون نصًّا إلا بإسناد صحيح.
الأمر الثاني: إسناده الفهم ثابتٌ عندهم، فلا يقبلون فهماً للكتاب والسنة إلا ويكون مستنداً إلى فهم السلف والأولين.

فعندهم إسنادان، إسنادٌ في النصِّ ثبوتاً وإسنادٌ في الفهم اتباعاً، فمن أهم ضوابط أهل السنة وأهم ما يُميزهم عن غيرهم أنهم يفهمون الكتاب والسنة بفهم السلف، فكل الطوائف المنتسبة للإسلام تستدل بالقرآن، لكن تُنازع في الفهم، وأكثرها يستدلُّ بالسنة لكن يتنازعون في الفهم، فالذي يقطع الطريق عليهم وجوب فهم الكتاب والسنة بفهم السلف.

قال الإمام أحمد ^(١): " أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب محمد ﷺ ". فضبطه بالسلف، وروى الآجري ^(٢) عن الأوزاعي أنه قال: " عليك بآثار السلف وإن رفضك الناس، وإياك وآراء الرجال وإن زخرفوه لك بالقول ". وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: " وإنما المتبع في إثبات أحكام الله كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وسبيل السابقين أو الأولين، لا يجوز إثبات حكم شرعي بدون هذه الأصول الثلاثة، نصا واستنباطا بحال " ^(٣).

فهؤلاء هم أهل السنة السلفيون، فلذلك لا بد من هذا القيد المهم وهو صمام الأمان لأهل السنة، أن يفهم الكتاب والسنة بفهم السلف، وفهم السلف صورة من صور الإجماع، فكل دليل على أن الإجماع حجة فهو دليل على أن فهم السلف حجة؛ لأن السلف إذا أجمعوا على قول فهو إجماع، فإذا كان إجماعاً فهو حجة.

والأدلة على ذلك كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩] قال ابن القيم: وأول الصادقين الصحابة ^(٤).

(١) أصول السنة (ص ١٤).

(٢) أخرجه الآجري في الشريعة (١ / ٤٤٥) رقم: (١٢٧)، والخطيب البغدادي في [شرف أصحاب

الحديث (ص ٧)] والبيهقي في [المدخل إلى السنن الكبرى (ص ١٩٩) رقم: (٢٣٣)].

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (٢ / ٢٠٧ - ٢٠٨).

(٤) أعلام الموقعين (٤ / ٥٩٧).

وقوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ الآية [التوبة: ١٠٠] وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥] وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا﴾ [البقرة: ١٣٧].

وروى الإمام مسلم من حديث أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ، فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ» ^(١)، إلى غير ذلك من الأدلة الكثيرة على أنه لا بد من كتاب وسنة على فهم السلف الصالح.

(١) صحيح مسلم (٤ / ١٩٦١) رقم: (٢٥٣١).

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

وَلَيْسَ هَذَا النَّصُّ جَزْماً يَعْتَبَرُ *** فِي فِرْقَةٍ إِلَّا عَلَى أَهْلِ الْأَثَرِ

صدق رَحِمَهُ اللهُ، هذه الفِرقة الناجية لا تكون إلا لأهل الأثر وأسمائها أهل الحديث، وأهل الأثر، وأهل السنة، والسلفيون، وأهل السنة والجماعة، إلى غير ذلك من الأسماء، وكل اسم تسموا به فهو مقابل طائفة من طوائف الضلالة.

إلا أن هناك إشكالاً، وهو أن السفاريني في شرحه على منظومته (لوامع الأنوار) ذكر أن أهل السنة والجماعة تُطلق على ثلاث فِرَق، على أهل الأثر، وعلى الأشاعرة والماتريدية، ثم في الشرح نفسه قال: أما الطائفة المنصورة فهم أهل الأثر فحسب، فكأن السفاريني -والله أعلم- يُفَرِّق بين لفظ (أهل السنة) ولفظ (الفِرقة الناجية)، فيرى أن لفظ أهل السنة واسع ويدخل فيه الأشاعرة وأهل الأثر والماتريدية، بخلاف الفِرقة الناجية يرى أنها خاصة بأهل الأثر^(١).

وهذا التقرير أسهل مما ظنه بعض أهل الفضل من أن السفاريني يقرر أن أهل الحق فِرَقٌ ثلاث، فظاهر كلام السفاريني -لا سيما في المنظومة وفي شرحه- أن أهل الحق فِرقة واحدة، وإنما خطؤه في التوسُّع في لفظ (أهل السنة) مع اعتقاده أن الحق

(١) لوامع الأنوار (١ / ٧٣).

في فرقة واحدة، ولا شكَّ أنَّ الحق في فرقة واحدة لأنَّ النبي ﷺ جعله في فرقة واحدة وطائفة واحدة، وكذلك أهل السنة لا يُطلق إلا عليهم، وما عداهم فهم أهل بدع.

وقد بدَّع الأشاعرة علماء المذاهب الأربعة، بل إنَّ الأشعرية لم تظهر في المالكية - لاسيما في المغاربة منهم - إلا متأخرًا، وإلا فعلماء المذاهب الأربعة الأوائل متفقون على تبديع الأشاعرة، وقد ألَّف ابن المبرد رسالة ردَّ فيها على ابن عساكر سماها: (جمع الجيوش والdsaكر في الرد على ابن عساكر)، نقل عن ألف عالم تبديع الأشاعرة، ثم قال رَحِمَهُ اللهُ: ولو شئتُ لنقلتُ ذلك عن ألفي عالم، بل عن عشرة آلاف عالم، بل أكثر. وهذه الرسالة مطبوعة، وهي مفيدة في توثيق أقوال العلماء في تبديع الأشاعرة^(١).

(١) جمع الجيوش والdsaكر على ابن عساكر (ص ١٥١)، وهذا الكتاب العظيم رد على أبي القاسم ابن عساكر في كتابه (تبين كذب المفتري فيما نسب إلى الأشعري) كتبه ردا على أبي علي الأهوازي في رده على أبي الحسن الأشعري في كتابه (مثالب ابن أبي بشر).

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

فَأَثْبَتُوا النُّصُوصَ بِالتَّنْزِيهِ *** من غير تَعْطِيلٍ وَلَا تَشْبِيهِ

فَكُلِّ مَا جَاءَ مِنَ الْآيَاتِ *** أَوْ صَحَّ فِي الْأَخْبَارِ عَنْ ثِقَاتٍ

كل ما يذكره أهل السنة من الأحاديث في إثبات الصفات فهي صحيحة، فأهل السنة لا يرون إثبات الصفات بالأحاديث الضعيفة، وقد ذكر هذا أبو عثمان الصابوني^(١)، وأبو بكر الإسماعيلي^(٢)، وشيخ الإسلام ابن تيمية^(٣) وتوارد على هذا جمع من أهل السنة، بل إذا كانوا لا يقبلون الحديث الضعيف في الأحكام ففي العقائد من باب أولى.

فإن قيل: كيف يُجَمَّع بين هذا وبين وجود بعض الأحاديث الضعيفة في كتب الاعتقاد؟

فيقال: كتب الاعتقاد من حيث الجملة قسمان:

القسم الأول: كتبٌ مسندة، وهذا الجواب من أوجه:

(١) عقيدة السلف وأصحاب الحديث (ص ١٦١).

(٢) اعتقاد أئمة الحديث (ص ٤٩).

(٣) العقيدة الواسطية (ص ٧٥).

الوجه الأول: أنَّ عند العلماء قاعدة وهي: أن من أسندَ فقد أحالك، ذكر هذه القاعدة ابن عبد البر^(١)، والعلائي^(٢)، والسيوطي^(٣).

الوجه الثاني: أنَّ باب التصحيح والتضعيف نسبي ويتفاوت الاجتهاد فيه، فقد يرى هذا صحة الحديث والآخر يرى ضعفه، كما ذكره أبو عبد الله الحاكم^(٤).

الوجه الثالث: قد يعلم العالم ضعف الحديث، لكنه يراه يُقبل بدلالة الشواهد العامة عليه، فيتساهل في ذكره.

الوجه الرابع: أنَّ أهل السنة معصومون في إجماعهم لا في أفرادهم، فقد يُخطئ أفراد العلماء في تصحيح حديثٍ ضعيف.

القسم الثاني: كتب الاعتقاد غير المسندة، والجواب على هذا القسم بما تقدم في القسم الأول إلا الوجه الأول.

(١) التمهيد (١ / ١٩٤).

(٢) جامع التحصيل (ص ٣٤).

(٣) تدريب الراوي (١ / ٢٢٣).

(٤) المدخل إلى كتاب الإكليل (ص ١١٦).

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

من الأحاديثِ نُمرُهُ كَمَا *** قد جاءَ فاسمع مِن نظامِ واعلمَا

قوله: (نمره كَمَا *** قد جاءَ) هذه العبارة يُطلقها السلفي ويُطلقها المُفَوِّضُ الخلفي، والسفّاريني قرّر في شرحه عقيدة التفويض، فتكون هذه العبارة على المعنى الباطل وهو التفويض، وهذه هي الملاحظة الخامسة، وهي من أشد الملاحظات على السفاريني رَحِمَهُ اللهُ.

وعند أهل السنة تأصيلُ عامٍّ في الأسماء والصفات: وهو أنهم يُثبتون المعنى والكيفية، ويقولون إنّ المعنى يُعرف بالرجوع إلى لغة العرب، وأما الكيفية فيجهلونها مع إثباتها، ولا تلازم بين الجهل والنفي للكيفية، فقد يُثبت ما هو مجهول، فلو كان في يديّ شيء ولا تراه، فهو موجود لكنه مجهول، وكونه مجهولاً لا يعني عدم وجوده.

وقد ضلّ في هذا الباب من حيث الجملة طوائف:

الطائفة الأولى: أهل التمثيل، وهم الذين قالوا: نُثبت الكيفية والمعنى، والمعنى والكيفية كالمخلوقين تماماً. فسمعُ الله كسمع المخلوق، وهؤلاء كفار، قال نعيم بن حماد الخزاعي -وهو شيخ البخاري-: من شبه الله بخلقه فقد كفر^(١).

(١) أخرجه الذهبي في (العلو للعلي الغفار) (ص ١٧٢) رقم: (٤٦٤)، وهو قول اسحاق بن راهويه

كما ذكره شيخ الاسلام في: بيان تلبيس الجهمية (٦ / ٥٠٦-٥٠٧).

الطائفة الثانية: المؤولة، ومنهم الجهمية والمعتزلة والكلابية والأشاعرة والماتريدية، وهؤلاء المؤولة لم يثبتوا الصفات، بل أنكروها تأويلًا وقالوا: لا نحمل الألفاظ على المعنى المتبادر والذي يدلُّ عليه السياق، وإنما نحمله على معنى بعيد لا يدل عليه السياق ولا يتبادر إليه الذهن.

فيقولون في قوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤] بل نعمتاه...؛ وذلك لأنَّ اليد في اللغة تُطلق بمعنى النعمة. وهذا - وإن كان صحيحًا - إلا أنه معنى بعيد، والأصل أن يُحمل على المعنى القريب، واليد بالمعنى القريب هي التي تُقبض وتُبسط ويؤخذ بها ويُعطى، وإطلاق معنى اليد بالنعمة في الآية المتقدمة لا يصح لأسباب ليس هذا موضع ذكرها.

الطائفة الثالثة: المفوضة، وقد توارد أهل السنة على تسميتهم بالمفوضة، وسماهم الإمام ابن تيمية بأهل التجهيل^(١)، وسماهم ابن القيم باللا أدرية^(٢)، ولفظ "اللا أدرية" يُطلق على المفوضة وعلى أهل السفسطة.

وخلاصة عقيدة المفوضة: أنهم يُثبتون الكيفية والمعنى، وقالوا: نحن مثلكم يا أهل السنة، فنقول كيف مجهول، ونزيد عليكم ونقول: المعنى مجهول. وقد ذكر

(١) الحموية (ص ٢٨٥)، ومنهاج السنة النبوية (١ / ٢٣١)، والجواب الصحيح (٦ / ٥٢٠) وغير ذلك من المواضع.

(٢) الصواعق المرسلّة (٢ / ٦٤٩)، (٣ / ٩٢٠).

ابن تيمية أنهم جعلوا معاني أسماء الله وصفاته كحروف المعجم لا معنى لها، فاسم ﴿سميع﴾ و ﴿بصير﴾ و ﴿عليم﴾ لا يُستفاد منه شيء^(١).

وقد أطال الرد عليهم شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه (درء تعارض العقل والنقل)، وابن القيم في (الصواعق المرسلّة)، وذكر ابن تيمية أنهم من شر الطوائف في هذا الباب؛ لأنّ لازم قولهم أنّ الأنبياء يجهلون أعظم ما في كتاب الله وهو أسماء الله وصفاته، ومن لوازم قولهم أنهم فتحوا الباب لأهل الباطل، فيقول أهل الباطل: أنتم لا تعرفون معناها ونحن نعرف معناها، ومن لوازم قولهم أنّ أكثر ما في القرآن وهو أسماء الله وصفاته لا يُعلم معناه، فكيف يكون القرآن كتاب هداية وتدبّر ولا يُعلم معناه؟... إلى آخر ردود أهل السنة عليهم.

وكثيرٌ من الناس يلتبس عليه مذهب المفوضة بمذهب أهل السنة؛ لأنّ المفوض إذا سُئل عن إثبات الاستواء والعلو واليدين فإنه يُثبت، وكذلك السني السلفي، لكن المفوض يريد بإثباته شيئاً والسني السلفي يريد شيئاً، فالسلفي يُثبت اليد حقيقةً ويُرجع معناها إلى لغة العرب، وهي التي بها يؤخذ بها ويُعطى وتُقبض وتُبسط... إلخ، أما المفوض فيقول: نُثبت شيئاً لا نعرف معناه!

والسفاريني رَحِمَهُ اللهُ قد زلَّ في هذا وظنَّ أنّ معتقد السلف التفويض، وهذه من أكبر الأخطاء في منظومته وفي شرحه، ومما يدل على أنّ السلف ليسوا مفوضة: ما

(١) الفتوى الحموية الكبرى (ص ٢٩٦ - ٣٠٦).

ثبت عند البيهقي وغيره عن الإمام مالك **رَحْمَةُ اللَّهِ** أنه سُئِلَ عن الاستواء فقال: الاستواء معلوم -أي بالرجوع إلى لغة العرب- وفي بعض الألفاظ قال: "غير مجهول" ^(١)، وهذا ردٌّ على المفوضة.

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية **رَحْمَةُ اللَّهِ** أن العلماء استحسنوا جوابه، وأن جواب الإمام مالك ميزانٌ مطَّردٌ في جميع الصفات ^(٢).

(١) الأسماء والصفات للبيهقي (٢ / ٣٠٥) رقم: (٨٦٧).

(٢) انظر: شرح حديث النزول (ص ١٣٣)، ومجموع الفتاوى (٤ / ٤).

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

وَلَا تَرُدُّ ذَاكَ بِالْعُقُولِ *** لِقَوْلِ مَفْتَرٍ بِهِ جَهْلٍ

فَعَقَدْنَا الْإِثْبَاتَ يَا خَلِيلِي *** مِنْ غَيْرِ تَعْطِيلٍ وَلَا تَمْثِيلٍ

فَكُلٌّ مِنْ أَوَّلِ فِي الصِّفَاتِ *** كَذَاتِهِ مِنْ غَيْرِ مَا إِثْبَاتِ

فَقَدْ تَعَدَّى وَاسْتَطَالَ وَاجْتَرَى *** وَخَاضَ فِي بَحْرِ الْهَلَاكِ وَافْتَرَى

أَلَمْ تَرَ اخْتِلَافَ أَصْحَابِ النَّظَرِ *** فِيهِ وَحَسَنَ مَا نَحَاهُ ذُو الْأَثَرِ

فَإِنَّهُمْ قَدْ اقْتَدَوْا بِالْمُصْطَفَى *** وَصَحْبِهِ فَاقْنَعْ بِهَذَا وَكْفَى

قوله: (وَلَا تَرُدُّ ذَاكَ بِالْعُقُولِ) وذلك أَنَّ المتكلمين اعتمدوا على القانون الكلي في ردِّ أدلة الصفات، وهو القانون الذي قَعَدَهُ الرازي، وقد تكلم به قبله الجويني في كتابه (الإرشاد) ^(١)، وهو: إذا تعارض العقل والنقل فَإِنَّ العقل يُقَدِّم على النقل.

وهذا القانون الكلي قانونٌ باطل، ومفاده أَنَّ العقل مُقَدَّم على النقل، وقبل ذكر الرد على هذا القانون فليَتَصَوَّر القانون الكلي من كلام الرازي، وقد ذكره في كتابه

(١) الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد (ص ٣٥٨)

(معالم أصول الدين) وغيره، فقد قال: إذا تعارض العقل والنقل، فإما أن نعمل بكليهما وهذا تناقض، وإما أن ندع كليهما وهذا خطأ ولا بد أن نعمل بأحدهما، وإما أن يُقدّم النقل على العقل، فلا يصح؛ لأنّ النقل لا يُفهم إلا بالعقل، فالعقل هو الأصل، فإذا نُقدّم العقل على النقل ^(١).

هذا الكلام في ظاهره إذا سمعته وقرأته ظننته قويًا، وقد بينَّ شيخ الإسلام ابن تيمية أن العاقل لو فهمه لاستحى من ذكره، وردَّ عليهم من أوجه كثيرة رَحِمَهُ اللهُ، منها:

أولاً: لا نُسلم بأنَّ بين العقل والنقل تعارضًا؛ فإنَّ العقل الصحيح لا يُخالف النقل الصريح، وقد ألف شيخ الإسلام كتابًا في ذلك وهو (درء تعارض العقل والنقل)، فهذا الافتراض لا يُقرّ، فإنَّ الشريعة لم تأتِ بما يُعارض العقول وإنما أتت بما تحار فيه العقول، وفرق بين الأمرين.

ثانيًا: إذا تعارض العقل والنقل فإنَّ أدلة الكتاب والسنة متكاثرة في أنه لا يُقدم شيء على النقل، قال تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

ثالثًا: أيُّ عقلٍ نحتكم إليه؟ فإنَّ عقول الناس متفاوتة، فكيف تُحيلنا الشريعة على ما هو متفاوت ومتناقض؟ والله سبحانه يقول: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

(١) معالم أصول الدين للرازي (ص ٤٨).

رابعاً: عقل الرجل في نفسه متفاوت، فاليوم يرى حُسنَ شيءٍ وغداً يرى قبحه،
والشريعة لا تردنا إلى ما هو متناقض.

خامساً: يقول شيخ الإسلام **رَحْمَةُ اللَّهِ**: قولكم العقل هو الأصل والنقل هو الفرع لا يُسلّم به؛ وذلك أنَّ العقل كالإناء الفارغ، وأول ما يُولد الإنسان لا يوجد في عقله شيء، وإنما اكتسب المعلومات الشرعية من النقل، فإذاً يكون الأصل النقل والعقل تبع له. وهذا جوابٌ قويٌّ من شيخ الإسلام ابن تيمية **رَحْمَةُ اللَّهِ**.

إلى غير هذه الأوجه الكثيرة التي ذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية **رَحْمَةُ اللَّهِ** في نقض القانون الكلي ^(١).

قوله: **(فعقدنا الإثبات يا خليلي)** عقدنا: أي عقيدتنا، واشتهر عند المتكلمين تعريفهم للاعتقاد بأنه حكم الذهن الجازم فإن وافق الواقع فهو صحيح وإلا فهو باطل ...، وقد سرى إلى بعض أهل السنة، وهذا التعريف من حيث أصله هو تعريف المتكلمين؛ لأن المتكلمين يحصرون الاعتقاد في اليقينيات، أما أهل السنة فعندهم الاعتقاد في اليقينيات وفي غلبة الظن، ولأنهم حصروه في اليقينيات قالوا: حكم الذهن الجازم، وقد ردّ عليهم شيخ الإسلام ابن تيمية **رَحْمَةُ اللَّهِ** ^(٢).

(١) درء تعارض العقل والنقل (١ / ١٣٠، ١٦٩).

(٢) الاستقامة (١ / ٤٨) وما بعده، ومجموع الفتاوى (٧ / ٦٧١-٦٧٢).

وإنما الاعتقاد كل ما دان القلب به فهو عقيدة، فإن كان صحيحاً فهو اعتقادٌ صحيح، وإن كان باطلاً فهو اعتقادٌ باطل.

قوله: (فكل من أوّل في الصفات *** كذاته من غير ما إثبات) يريد بهذا ذكر قاعدة مهمة: أن الكلام في الصفات فرع عن الكلام في الذات، وهذه قاعدة عظيمة ذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله في مواضع كثيرة ^(١)، فالذي يتأوّل الصفات حتى لا يُشبه الخالق بالمخلوقين، يلزمه في الذات.

فإذا قال المؤول: لا أثبت لله يدين؛ لأنني إذا أثبت له يدين شبّهته بالمخلوقين، فيقال له: هل تُثبت لله ذاتاً؟ فيقول: نعم، فيقال له: هل تُثبت للمخلوقين ذاتاً؟ قال: نعم، فيقال: هل يلزم من إثبات الذات للخالق والمخلوق المشابهة؟ فيقول: لا، بل كلّ له ذاتٌ تليق به. فيقال: كما تُصوّر هذا في الذات فيُتصوّر في الصفات، وقد كرر ابن تيمية رحمة الله هذه القاعدة كثيراً، وذكرها الخطيب البغدادي ^(٢)، والخطابي ^(٣).

ويذكر استطراداً قاعدتان:

(١) مجموع الفتاوى (٣ / ٢٥، ١٦٧، ٢٠٧)، والحموية (ص ٣٦٣، ٥٤٣)، والتدمرية (ص ٤٣).

(٢) انظر: الفتوى الحموية الكبرى (ص ٣٦٣).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٣ / ١٦٧، ١٩٦)، (٥ / ٥٩، ١١٤)، (٦ / ٣٥٥)، (١٢ / ٥٧٥)، (٣٣ /

١٧٧).

القاعدة الأولى: أن الكلام في بعض الصفات كالكلام في البعض الآخر، فمن أثبت بعض الصفات دون بعض فإنه متناقض؛ لأنَّ الكلام في بعض الصفات كالكلام في البعض الآخر، وهذا ردُّ على الأشاعرة والماتريدية والكلابية ^(١).

القاعدة الثانية: أنَّ الكلام في الصفات كالكلام في الأسماء، وهذا ردُّ على المعتزلة، فكما أثبت المعتزلة اسم ﴿السميع﴾ ولم يُثبتوا صفة السمع، فيقال: المخلوق أيضًا يُسمى سميعًا، فكما تصورتُم اسمًا خاصًا بالخالق واسمًا خاصًا بالمخلوق فتصوروا هذا أيضًا في الصفات ^(٢).

قوله: **(ألم تر اختلاف أصحاب النظر)** إذا ذكر العلماء أهل النظر والنُّظار فيريدون بذلك المتكلمين.

(١) مجموع الفتاوى (٣ / ١٧)، والتدمرية (ص ٣١).

(٢) مجموع الفتاوى (٣ / ٢٠).

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

أول واجب على العبيد	***	معرفة الإله بالتسديد
بأنه واحد لا نظير	***	له ولا شبه ولا وزير
صفاته كذاته قديمة	***	أسماءه ثابتة عظيمة

قوله: (أول واجب على العبيد) هذا ردُّ على المتكلمين الذين يقولون إنَّ أول واجب على المكلف النظر، ومنهم من يقول قصدُ النظر، ومنهم من يقول الشك، يعني -والعياذ بالله-: إذا كنت على إيمان صحيح فشك في إيمانك ثم آمن مرة أخرى، ومنهم من يريد بالنظر دليل الأعراض وحدوث الأجسام فحسب، إلى غير ذلك من الباطل الكثير.

والرد على المتكلمين جميعاً بفعل النبي ﷺ فإنه ما دعا الناس إلى هذا، وإنما دعاهم إلى أفراد الله بالعبادة، وأنَّ الله أرسل الأنبياء بهذا ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] وروى البخاري ومسلم عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْسَلَ مَعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ وَقَالَ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلُ كِتَابٍ فَلْيَكُنْ أَوَّلُ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» ^(١).

(١) صحيح البخاري (٦ / ٢٦٨٥) رقم: (٦٩٣٧) وصحيح مسلم (١ / ٣٧) رقم: (١٩).

قوله: (صفاته كذاته قديمة) هذه الملاحظة السادسة، وهي زلة كررها السفاريني، وهي من أسوأ ما في هذه المنظومة وشرحها، فقد جعل صفات الله قديمةً فحسب، أي لا تتجدد، وأهل السنة يُقرّرون أنّ صفات الله قديمةُ النوع حادثةُ الآحاد، فالصفات الفعلية عند أهل السنة تتجدد بالنظر إلى أفرادها وآحادها، أما أصل الصفة فهي قديمة، فسمع الله قديم بقديمه سبحانه، وأفراد السمع يتجدد، وكلام الله قديم، فإذا تكلم الله سبحانه يوم القيامة أو لما تكلم ببعض الآيات، فعند الكلام يتجدد أفراد الكلام.

ومن باب التقريب: كلامك أنت قديمٌ يقدمك أول ما تكلمت، وممكن أن تكون ساكتًا، فتتكلم الآن، فأفراد الكلام يتجدد، والله المثل الأعلى.

وكل المتكلمين لا يثبتون تجدد الصفات، لذلك أجمع الجهمية والمعتزلة والكلاية والأشعرية والماتريدية على عدم إثبات شيء من صفات الله تتجدد، ومنهم من لا يثبتها البتة ومنهم من يثبت شيئًا لكن لا يمكن أن يثبت شيئًا يتجدد، فالأشاعرة يثبتون السمع والكلام والبصر والإرادة والقدرة، لكن يريدون قدرة قديمة ولا يثبتون تجدد القدرة والإرادة والكلام والسمع والبصر، وقد اعترف

طائفة من الأشاعرة ^(١) أنَّ مقتضى قولهم في سمع الله وبصره كقول المعتزلة وأنه يرجع إلى العلم.

فلا يمكن لأحد من المتكلمين أن يُثبت تجدد الصفات؛ لأنه يتعارض مع قاعدة دليل الأعراض وحدوث الأجسام، والسفاريني زلَّ هذه الزلة الكبيرة.

(١) انظر: رسالة السجزي إلى أهل زبيد (ص ١٧٣)، وابن تيمية في درء تعارض العقل والنقل (٢) / ١١٥، (٢٤٤).

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

لكنها في الحق توقيفيه	***	لنا بذا أدلة وفيه
له الحياة والكلام والبصر	***	سمعُ إرادة وعلم واقتدر
بقدره تعلقت بيمين	***	كذا إرادة فعي واستبن
والعلم والكلام قد تعلقا	***	بكل شيء يا خليلي مطلقاً
وسمعه سبحانه كالْبَصَر	***	بكل مسموع وكل مبصر

قوله: (لكنها في الحق توقيفيه) أسماء الله وصفاته توقيفية بإجماع أهل السنة، حكاه السجزي في رسالته لأهل زبيد^(١)، وابن العطار^(٢) مع أنه أشعري، وظاهر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية أنه يقرر إجماع أهل السنة وأهل الحديث^(٣) على أنها توقيفية، وهي كذلك؛ لأنها غيب ولا يصح لنا أن نخوض في الغيب إلا بدليل شرعي، فإذا لم يكن عندنا دليل فالخوض فيه جهل ومحرم، ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

(١) رسالة السجزي إلى أهل زبيد (ص ١٧٨).

(٢) الاعتقاد الخالص من الشك والانتقاد (ص ١٢٩).

(٣) مجموع الفتاوى (٥ / ٥٩)، وأيضاً حكاه أبو القاسم القشيري كما حكاه عنه ابن حجر في: فتح

الباري (١١ / ٢٢٣).

قوله: **(له الحياة والكلام والبصر *** سمعٌ وإرادة وعلم واقتدر)** ذكر الحياة والكلام والبصر والسمع والإرادة والعلم والقدرة، وهو يُثبت ما زاد على هذه السبع لكن ليته لم يقصر على ذكر السبع؛ لأنَّ ظاهر كلامه أنه يُوافق الأشاعرة، وهو ليس كذلك، وسيأتي أنه أثبت أشياء زائدة على هذه.

قوله: **(بقدره تعلقت بممكن *** كذا إرادة فعي واستبن)** يقرر أن قدرة الله متعلقة بالممكنات لا بالممتنعات، وبإجماع أهل السنة وأهل اللغة وأهل العقل أنَّ لفظ (شيء) إنما يُطلق على الممكنات والجائزات ولا يُطلق على الممتنعات، فلذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٠] شامل لكل جائز وممكن، ولا يدخل فيه الممتنعات، والممتنع قسمان: إما لذاته أو لغيره.

وههنا إشكال يردد كثيرًا: وهو هل يستطيع الله أن يخلق مثل نفسه؟ وجوابه أن خلقه سبحانه مثل نفسه ممتنع، فلا يدخل في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، ثم لا يمكن أن يكون؛ لأنه إذا خلق شيئًا آخر مثله فقطعًا الثاني أقل من الأول، فهو -إذن- من الممتنعات. وقد ذكر هذا شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ^(١).

قوله: **(كذا إرادة)** الإرادة تكون في الممكنات دون الممتنعات، وهذا واضح.

(١) مجموع الفتاوى (٨ / ٥١٢)، (٢ / ١٥٥).

قوله: (والعلم والكلام قد تعلقا *** بكل شيء يا خليلي مطلقا) كل ما هو متعلق بالعلم والكلام فلا يقع إلا ويقول الله له بكلامه (كن) فيكون، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: ٨٢].

والله سبحانه يعلم كل شيء قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢] ويعلم غير الموجودات، مما سيكون كأخبار يوم القيامة، وما لم يكن لو كان كيف سيكون، قال تعالى: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [الأنعام: ٢٨] ويعلم المستحيلات قال تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢] وقوله: ﴿مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ﴾ [المؤمنون: ٩١] فعلم الله سبحانه أشمل من الموجودات، أما الكلام فهو أخص من العلم فلا يكون إلا لما شاء الكلام به.

قوله: (وسمعه سبحانه كالبصر *** بكل مسموع وكل مبصر) ومعنى البصر إدراك المبصرات، ومعنى السمع إدراك المسموعات.

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

وَأَنْ مَا جَاءَ مَعَ جِبْرِيلَ	***	مِنْ مُحْكَمِ الْقُرْآنِ وَالتَّنْزِيلِ
كَلَامِهِ سُبْحَانَهُ قَدِيمَ	***	أَعْيَى الْوَرَى بِالنَّصِّ يَا عَلِيمَ
وَلَيْسَ فِي طَوْقِ الْوَرَى مِنْ أَصْلِهِ	***	أَنْ يَسْتَطِيعُوا سُورَةَ مِنْ مِثْلِهِ

بدأ رَحِمَهُ اللهُ ببحث القرآن، ولو كان الشرح شرحاً تأصيلياً لذكر معتقد أهل السنة في القرآن وكلام الله، لكن الشرح ليس شرحاً تأصيلياً كما تقدم وإنما إشارة لبعض المهمات.

قوله: (كَلَامِهِ سُبْحَانَهُ قَدِيمَ) وهذه الملاحظة السابعة، وهي زلة خطيرة، وهو جعل كلام الله قديماً، وعقيدة أهل السنة أن كلام الله قديم النوع حادث الآحاد، وأن القرآن حدث لما تكلم الله به، فلما وقعت المجادلة تكلم الله تعالى بقوله: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ﴾ [المجادلة: ١] فلا يصح إطلاق القول بأن كلام الله قديم، وإنما قديم النوع حادث الآحاد.

قوله: (وَلَيْسَ فِي طَوْقِ الْوَرَى مِنْ أَصْلِهِ) *** أن يستطيعوا سُورَةَ مِنْ مِثْلِهِ يشير إلى عقيدة الصرْفَة - على وزن فعَلَه - وهي: أن الله عَزَّجَلَّ أعجز العرب أن يأتوا بمثل هذا القرآن، قال تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ (٢٣) فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا

فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿٢٣﴾ [البقرة: ٢٣-٢٤] هل صرفهم بمعنى أنهم قادرون لكن منعهم أن يأتوا به؟ أو عجزوا لأنهم غير قادرين لعظم القرآن؟

الثاني هو الصواب، وإلا لو قيل إنهم قادرون لكن الله سلبهم القدرة لما صار للتحدي بالقرآن مزية، والذي قرره أهل السنة أن القرآن مُعْجَزٌ بكل معاني الإعجاز، في أفرادهِ وفي تركيباته وفي إخباره بالغيب، وفي أحكامه، إلى غير ذلك، وقد قرر هذا تقريراً بديعاً شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ^(١).

وخالف في ذلك النظام المعتزلي وتبعه طائفة من المعتزلة، وممن زلَّ في هذا بعض الأشاعرة كأبي الحسن الأشعري، فأثبتوا عقيدة الصَّرفة وهي أنَّ العبد مصروف ولا يستطيع أن يأتي بها، وأهل السنة يقولون: العرب أهل لغة وفصاحة فهم أهل أن يُتحدَّوا بلغة العرب، لكنهم لم يستطيعوا ولن يستطيعوا أن يأتوا بمثل القرآن لعظم القرآن، كرجل قوي يستطيع أن يحمل حجراً صغيراً لكنه مُنْع من حمل هذا الحجر، فلم يستطع حمله لعظم الحجر، فهذه عقيدة المتكلمين كالنظام وغيره، أما أهل السنة فيقولون: رجلٌ قوي وحجرٌ ضخْم وما استطاع أن يحمله، لضعف الرجل عند الحجر.

(١) الجواب الصحيح (٥ / ٤٢٦).

ومن المتكلمين -كالرازي- من فصّل وقال: يستطيعون أن يأتوا مثل السور القصيرة لكن الله صرفهم، بخلاف السور الطويلة فلا يستطيعون. وهذا أيضاً خطأ، فإنَّ الله أعجزهم مع قدرتهم لعِظَم القرآن كله سواء كانت سوره قصيرة أو طويلة. فهم عندهم أصل القدرة وليست القدرة المساوية للإتيان بمثل القرآن.

قال العلامة السفاريني **رَحْمَةُ اللَّهِ**:

وَلَيْسَ رَبُّنَا بِجَوْهَرٍ وَلَا عَرَضٍ وَلَا جِسْمٍ تَعَالَى ذُو الْعَلَاءِ ***

سُبْحَانَهُ قَدْ اسْتَوَى كَمَا وَرَدَ *** من غير كَيْفَ قَدْ تَعَالَى أَنْ يَحْدَ

سيأتي الكلام على الجوهر والعرض والجسم في آخر المنظومة، لكن النفي هذا لا يصح عند أهل السنة؛ لأن عند أهل السنة قاعدة: الألفاظ المجملة لا تُنفى ولا تُثبت ولا بد من التفصيل فيها، فإذا قيل: الله جسمٌ، فهذا لفظٌ مجمل، فلا بد من الاستفصال فيه، فلا يُنفى ولا يُثبت، ومثل ذلك العرض والجوهر... إلخ، والسفاريني أخطأ لما نفى الجميع بلا استفصال، وهذه **الملاحظة الثامنة**.

فإذن أهل السنة لا ينفون المعنى المجمل مطلقاً ولا يُثبتونه مطلقاً، فإن أرادوا به حقاً أثبتوا الحق الذي فيه، وإن كان ليس سيئاً من كل وجه أثبتوه من باب الإخبار، وإن أرادوا معنى باطلاً ردُّوه، وإن كان سيئاً من كل وجه نفوه.

وقاعدة أهل السنة في النفي والإثبات كالتالي: ما أثبتته الله أو رسوله ﷺ من الأسماء والصفات نُثبتته، وما نفاه الله ورسوله ﷺ من الأسماء والصفات ننفيه، وما لم يأت نفيه ولا إثباته فتوقف فيه، فلا ننفي ولا نُثبت، قرر هذا شيخ الإسلام ابن تيمية **رَحْمَةُ اللَّهِ** ^(١)، وابن أبي العز الحنفي في شرحه على الطحاوية ^(٢)، وتوارد على

(١) التدمرية (ص ١٤٦).

(٢) شرح الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (ص ٢١٨).

هذا أئمة السنة في بيان أنَّ ما أثبتته يُثبت وما نفاه يُنفي وما لم يأت نفيه ولا إثباته فتوقف فيه، وممن قرر هذه القاعدة شيخنا ابن باز في رده على الصابوني^(١)، وقررها شيخنا ابن عثيمين^(٢).

فلذلك إذا قيل: هل لله لسان؟ فيقال: لم يأت نفيه ولا إثباته، فتوقف فيه. وإن قال قائل: ثبت في الصحيحين عن أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ النَّبِيَّ **ﷺ** قَالَ: «لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ»^(٣) إِذَنْ نُثَبِّتُ لِلَّهِ الشَّمَّ؟ فيقال: هذا لم يأت نفيه ولا إثباته فتوقف فيه، وليس معنى التوقف أن ننفي، وإنما لا نُثَبِّتُ.

تنبيه: هناك ألفاظٌ تدلُّ على معنى خطأ يجب نفيه، مثل الجارحة، فإذا أُطلقت الجارحة فيراد بها المخلوقة، إذا قيل يدٌ جارحة أي يدٌ مخلوقة، كما يدل عليه كلام ابن تيمية في مواضع^(٤)، وكلام ابن أبي العز الحنفي أوضح^(٥)، وأشار لهذا ابن القيم **رَحِمَهُ اللَّهُ**^(٦).

(١) مجموع فتاوى ابن باز (٣ / ٦١).

(٢) القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى (ص ٣٠)، وشرح لمعة الاعتقاد (ص ٢٣).

(٣) صحيح البخاري (٣ / ٢٤) رقم: (١٨٩٤) وصحيح مسلم (٣ / ١٥٧) رقم: (١١٥١).

(٤) مجموع الفتاوى (٦ / ٣٦٣-٣٦٧)، وبيان تلبيس الجهمية (٦ / ٢٠٧)، وقرره الدارمي في رده

على بشر المريسي (٢ / ٦٨٩)، درء تعارض العقل والنقل (٨ / ٧١).

(٥) شرح الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (ص ٢٦٦).

(٦) شفاء العليل (١ / ٤١٧، ٤١٨) وبدائع الفوائد (٢ / ٥١٧) ومختصر الصواعق (ص ٤٠٥).

فإذا قيل لك: هل تُثبت لله يدًا جارحة؟ فلا يصح أن نستفصل فيه؛ لأنَّ معنى جارحة أي مخلوقة، وقد أخطأ في هذا بعض أهل السنة وفصّل في لفظ الجارحة، وهذا فيه نظر؛ فإنَّ الجارحة تُرادف معنى المخلوقة.

ومثل ذلك نفي الخرق عن الله؛ لأنَّ من معاني الصمد الذي لا جوف له، فنُثبت لله سمعًا بلا خرق، ولا يُقال إنه لفظٌ مجمل ويُستفصل فيه، بل يُنفى عن الله، ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ^(١).

قوله: (سُبْحَانَهُ قَدْ اسْتَوَى كَمَا وَرَدَ *** من غير كَيْفَ قَدْ تَعَالَى أَنْ يَحْدَ) روى الدارمي وغيره أنَّ ابن المبارك سئل: بم نعرف ربنا؟ قال: بأنه مستوٍ على عرشه بحدٍّ. وقال في النظم: (قَدْ تَعَالَى أَنْ يَحْدَ) يريد السفاريني تعالى أن يكون محدودًا، وهاهنا أمران:

الأمر الأول: إثبات المماسّة لله، إثبات أصل المماسّة بين الخالق والمخلوق قد أجمع عليه السلف، وقرر هذا شيخ الإسلام ابن تيمية والدارمي، وأطال الكلام عليه ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ^(٢)، وقد ثبت عند الدارمي في رده على بشر المريسي عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه قال: "خَلَقَ اللهُ أَرْبَعَةَ أَشْيَاءَ بِيَدِهِ: الْعَرْشُ، وَالْقَلَمُ، وَعَدْنٌ، وَأَدَمُ ثُمَّ

(١) مجموع الفتاوى (٥ / ٣٥٣) وانظر: رسالة السجزي لأهل زبيد (ص ٢٣٠).

(٢) قرر ذلك الدارمي في رده على بشر (١ / ٢٩١) وما بعده، وأقره شيخ الإسلام في بيان تلبس الجهمية (٥ / ١٢٥) وما بعده، وانظر (٦ / ٢١٤) - باب ما ورد في الأخبار من المماسّة والقرب.

قَالَ لِسَائِرِ الْخَلْقِ: كُنْ فَكَانَ ^(١)، فَبَيَّنَ الدارمي أَنَّ الْخَلْقَ هُنَا بِمَعْنَى الْمَسِّ، لَذَا مَا يَزِيدُ وَغَايِرَ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ عَنْ غَيْرِهَا مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ.

وَتَبَيَّنَ عَنِ التَّابِعِينَ التَّعْيِيرَ بِلَفْظِ (الْمَسِّ)، كَمَا تَبَيَّنَ عِنْدَ الْآجِرِيِّ فِي الشَّرِيعَةِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ أَحَدِ التَّابِعِينَ أَنَّهُ قَالَ: " أَخْبَرْتُ أَنَّ رَبَّكُمْ عَزَّجَلَّ لَمْ يَمَسَّ إِلَّا ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ: غَرَسَ الْجَنَّةَ بِيَدِهِ، وَجَعَلَ تَرَابَهَا الْوَرَسَ وَالزَّعْفَرَانَ، وَجَبَّالَهَا الْمَسْكَ، وَخَلَقَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَتَبَ التَّوْرَةَ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ " ^(٢).

لَكِنْ تَفْصِيلُ الْمَمَاسَةِ إِثْبَاتًا وَنَفْيًا لَا يَكُونُ إِلَّا بِدَلِيلٍ، فَلَا يَصِحُّ قَوْلُ: اسْتَوَى بِمَمَاسَةٍ، وَلَا قَوْلُ: اسْتَوَى بِمَا مَمَاسَةٍ، وَإِنَّمَا يُتَوَقَّفُ فِيهِ فَلَا يُنْفَى وَلَا يُثَبَّتُ، وَاشْتَهَرَ عِنْدَ الْمُتَكَلِّمِينَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: اسْتَوَى بِمَا مَمَاسَةٍ، كَمَا ذَكَرَ هَذَا الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ.

الْأَمْرُ الثَّانِي: إِثْبَاتُ الْحَدِّ، بَسْطَ هَذَا شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ ^(٣)، وَابْنُ أَبِي الْعَزِّ الْحَنْفِيُّ فِي شَرْحِهِ عَلَى (الطَّحَاوِيَّةِ) ^(٤)، وَبَيَّنَّا أَنَّ السَّلَفَ قَدْ أَثْبَتُوا الْحَدَّ بِاعْتِبَارِ وَنَفْوِهِ

(١) الدارمي في رده على بشر المريسي (١ / ٢٦١)، وروي مرفوعاً ولا يصح، والصحيح أنه موقوف على ابن عمر رضي الله عنه، وقال ابن القيم: الصحيح أنه موقوف، وصحح إسناده الحافظ ابن حجر في إتحاف المهرة (٨ / ٦٥١) رقم: (١٠١٦٣).

(٢) الشريعة للآجري (٣ / ١١٨٣) رقم: (٧٥٧)، وابن أبي شيبة (٣٦٦١)، وهناد في الزهد (١ / ٦٦) رقم: (٤٦) وغيرهم. وإسناده صحيح.

(٣) بيان تلبيس الجهمية (٣ / ٢١-٥٢).

(٤) شرح الطحاوية لابن أبي العز الحنفى (ص ٢١٩).

باعتبار، وذكر ابن تيمية أن للإمام أحمد روايتين نقلها أصحابه عنه، والصواب أنها رواية واحدة وقول واحد. فأثبتته باعتبار ونفاه باعتبار.

فيثبت الحد باعتبار أن الله منفصل عن خلقه، فهو مستوٍ على عرشه منفصل عن خلقه، كما بينه الدارمي -أيضاً- في رده على الجهمية^(١).

ويُنفي الحد باعتبار الإحاطة، فخلق لا يحيطون به سبحانه، وقد قرر هذا شيخنا ابن باز في تعليقه على العقيدة الطحاوية^(٢).

(١) الرد على الجهمية للدارمي (ص ٩١ - ٩٢).

(٢) العقيدة الطحاوية بتعليق سماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز (ص ١١).

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

فَلَا يُحِيطُ عِلْمَنَا بِذَاتِهِ	***	كَذَاكَ لَا يَنْفَكُ عَنْ صِفَاتِهِ
فَكُلُّ مَا قَدْ جَاءَ فِي الدَّلِيلِ	***	فثَابِتٌ مِنْ غَيْرِ مَا تَمَثِيلِ
مِنْ رَحْمَةٍ وَنَحْوِهَا كَوَجْهِهِ	***	وَيَدِهِ وَكُلِّ مَا مِنْ نَهْجِهِ
وَعَيْنِهِ وَصِفَةِ النُّزُولِ	***	وَخَلْقِهِ فَاحْذَرِ مِنَ النُّزُولِ
فَسَائِرُ الصِّفَاتِ وَالْأَفْعَالِ	***	قَدِيمَةَ اللهِ ذِي الْجَلَالِ
لَكِنْ بِلَا كَيْفٍ وَلَا تَمَثِيلِ	***	رَغْمًا لِأَهْلِ الزَّيْغِ وَالتَّعْطِيلِ
فَمُرَّهَا كَمَا أَتَتْ فِي الذِّكْرِ	***	مِنْ غَيْرِ تَأْوِيلٍ وَغَيْرِ فِكْرِ
وَيَسْتَحِيلُ الْجَهْلُ وَالْعَجْزُ كَمَا	***	قَدْ اسْتَحَالَ الْمَوْتُ حَقًّا وَالْعَمَى
فَكُلُّ نَقْصٍ قَدْ تَعَالَى اللهُ	***	عَنْهُ فَيَا بَشْرِي لِمَنْ وَالْآهُ

قوله: (فَلَا يُحِيطُ عِلْمَنَا بِذَاتِهِ *** كَذَلِكَ لَا يَنْفَكُ عَنْ صِفَاتِهِ) يشير إلى نفْيِ
الحدِّ بمعنَى الإِحَاطَةِ.

قوله: (فَكُلُّ مَا قَدْ جَاءَ فِي الدَّلِيلِ *** فثَابِتٌ مِنْ غَيْرِ مَا تَمَثِيلِ) يشير إلى أَنَّ
أَسْمَاءَ اللهِ وَصِفَاتِهِ تَوْقِيفِيَّةٌ.

قوله: (من رَحْمَةٍ وَنَحْوَهَا كَوَجْهه) ظاهر كلامه إثبات الرحمة والوجه لكن تقدم أنه مفوّض لما سبق وأصله وكرره في المنظومة والشرح، فكل إثبات للصفات فهو على طريقة التفويض، لكنه اضطرب وأول الرحمة وفوّض الوجه - كما في الشرح - والمتقدمون من الأشاعرة كأبي الحسن الأشعري ومن تبعه يُثبتون الوجه واليدين والعينين خلافاً للمتأخرين منهم.

والرحمة يُراد بها صفةُ الله ويُراد بها خلقُ الله، فالرحمة تكون خلقاً وصفةً، والرحمة التي هي صفة سبحانه كقوله: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [الفاتحة: ٢] أما الرحمة التي هي خلقه، فما ثبت في مسلم عن سلمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ اللَّهَ مِائَةٌ رَحْمَةً» ^(١)، ومنها الجنة: ﴿فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٧] ذكر هذا ابن القيم ^(٢).

قوله: (وعينه وَصَفَةُ النُّزُولِ *** وخلقُه فاحذر من النُّزُولِ) ذكر صفة النزول لكنه لا يُثبت على ما أراده أهل السنة لما تقدم من أنه مضطرب ما بين التفويض أو التأويل، وقد صرح في الشرح بالتفويض لصفة النزول، والنزول قد جاء نصّاً صريحاً في السنة النبوية، كحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الصحيحين: «ينزل ربنا كل ليلة» ^(٣)، والأحاديث في ذلك متواترة.

(١) صحيح مسلم (٨ / ٩٦) رقم: (٢٧٥٢).

(٢) بدائع الفوائد (٢ / ١٨٣).

(٣) صحيح البخاري (٢ / ٥٣) رقم: (١١٤٥)، وصحيح مسلم (٢ / ١٧٥) رقم: (٧٥٨).

وجاء في القرآن؛ وذلك أنَّ كل آيةٍ فيها إثباتٌ لمجيء الله وإتيانه فهي دليلٌ على النزول، ذكر هذا الإمام أحمد وغيره ^(١)، وذكره الدارمي في رده على الجهمية ^(٢)، وشيخ الإسلام ابن تيمية ^(٣)، فكل آية في إثبات المجيء فهي دليل على إثبات النزول.

قوله: (فَمُرَّهَا كَمَا أَتَتْ فِي الذِّكْرِ) تقدم أنَّ قوله: (كَمَا أَتَتْ) يحتمل أنه كما أراد السلف، ويحتمل أنه على وجه التفويض، ويُحمل على التفويض لأنه بيَّن هذا في الشرح.

(١) مجموع الفتاوى (٥ / ٣٧٥)، وجواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية (ص ٧).

(٢) الرد على الجهمية للدارمي (ص ٧٤) - باب النزول.

(٣) شرح حديث النزول (ص ١٤٧).

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

وكل ما يطلب فيه الجزم	***	فمنع تقليد بذاك حتم
لأنه لا يكتفي بالظن	***	لذي الحجي في قول أهل الفن
وقيل يكفي الجزم إجماعاً بما	***	يطلب فيه عند بعض العلماء
فالجازمون من عوام البشر	***	فمسلمون عند أهل الأثر

قوله: (وكل ما يطلب فيه الجزم *** فمنع تقليد بذاك حتم) يُشير إلى أنَّ العقيدة يُطلب فيها الجزم، فيحرم فيها التقليد، والذي يُطالب بالجزم في العقيدة المتكلمون لأنهم حصروا الاعتقاد في اليقينيات، فلذلك قالوا: لا يجوز التقليد في باب العقائد.

وذكر في الشرح أنه يُقرر صحة التقليد، لكن الخطأ والملاحظة أنه جعل الخلاف بين أهل السنة، والخلاف ليس بين أهل السنة وإنما بين أهل السنة والمتكلمين، وهذه الملاحظة التاسعة.

وإلا فإنَّ أهل السنة مجمعون على أنه يصح التقليد في العقائد، كما يصح في الفقهيات، وأنه لا فرق بينهما، وقد حكى الإجماع على ذلك بعض الشافعية وممن أشار للإجماع في هذه المسألة النووي رَحِمَهُ اللهُ^(١)، وذكره غيره، ثم أورد الأدلة ومنها:

(١) شرح النووي على مسلم (١ / ٢١٠ - ٢١١)، وأشار أنه لم يخالف إلا المعتزلة وبعض الأشاعرة.

أَنَّ الصحابة يُقلدون في باب العقائد وغيرها، ولم يثبت عن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أنهم يمنعون التقليد في باب العقائد، أما ما يستدل به بعضهم أن الميت يقول في قبره: هاه هاه لا أدري، سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته... لا علاقة له بالتقليد، فهو لم يُجب لكفره، وإلا لو أَنَّ الكافر قبل أن يموت حفظَ العقيدة عن ظهر قلب مع أدلتها ما استطاع الجواب في قبره.

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

وَسَائِرُ الْأَشْيَاءِ وَغَيْرِ الذَّاتِ *** وَغَيْرِ مَا الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ

مخلوقة لربنا من العَدَمِ *** وضل من أثنى عَلَيْهَا بالقدم

كرر القَدَم، وهذه الملاحظة العاشرة، وهو أنه يجعل القَدَم بمعنى غير المخلوق، وهذا استعمال المتكلمين، فهم الذين يُعبرون بالقدم بمعنى غير المخلوق، أما عند أهل السنة فالقديم قد يكون مخلوقاً وقد لا يكون، فالله قديم وهو غير مخلوق، وعرشه قديم وهو مخلوق، ومن أخطاء المتكلمين أنهم جعلوا القدم بمعنى غير المخلوق.

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

وربنا يخلق باختيار	***	من غير حاجة ولا اضطرار
لكنه لا يخلق الخلق سدى	***	كما أتى في النص فاتبع الهدى
أفعالنا مخلوقة لله	***	لكنها كسب لنا يا لاهي

قوله: (أفعالنا مخلوقة لله) هذا لا إشكال فيه، وهو ردٌّ على القدرية ومنهم المعتزلة الذين يقولون: إنّ أفعال العباد لم يخلقها الله، وتقدم أنّ المقام مقام تقرير اعتقاد أهل السنة، لكنه عبّر بالكسب، وكان الأولى ألاّ يُعبّر به، فإنّ الذي يُعبّر بالكسب هم الأشاعرة؛ لأنهم جبرية.

والذين ضلوا في هذا الباب -من حيث الجملة- طائفتان: الجبرية والقدرية، والقدرية ومنهم المعتزلة، والجبرية ومنهم الجهمية والأشعرية والماتريدية، وقد هرب الأشعرية من عقيدة الجبر بما سموه كسباً وأثبتوا الكسب، وحقيقة الكسب يرجع إلى الجبر.

وسبب الضلال في أفعال العباد وقوع الذنوب مع كره الله لها، وقد بيّن هذا بوضوح ابن القيم كما في (مختصر الصواعق) ^(١) وهو أوضح من كلامه في كتابه

(١) مختصر الصواعق المرسلة (ص ٢٣١).

(شفاء العليل) ^(١)، وأقرب هذا بمثال: اجتمع رجلان في مكان رأيا فيه الكفر والزنا، فتفكرا كيف يكون الكفر والزنا والله لا يرضاه ولا يريده، فأرادوا أن يُقرروا شيئاً يخرجون فيه بنتيجة أن أدلة الكتاب والسنة غير متعارضة، فقال أحدهم: أنا أقول الله لا يرضى الكفر ولا الزنا ولا يحبه، لكنه وقع من العباد، فحتى أخرج من هذا المأزق أقول: إنَّ الله لم يخلق أفعال العباد، والعباد خلقوا أفعال أنفسهم، وهؤلاء هم القدرية ومنهم المعتزلة، فإذاً لا تُثبت إلا إرادة واحدة وهي الإرادة الشرعية.

قال الثاني: أعوذ بالله من هذا الكلام، وإنما أقول: الله أراد الزنا والكفر ولا يريده أيضاً ولا يحبه، فقال ذاك الرجل: كيف تُجيب على هذا التعارض؟ قال: أقول أفعال الله لا حكمة لها ولا علة، وأثبت الإرادة الكونية دون الإرادة الشرعية، وهؤلاء هم الجبرية ومنهم الجهمية والأشعرية والماتريدية.

فانبنى على هذا الخلاف الذي في مبدئه صغير خلافٌ كبير في كتب العقائد، ثم امتدَّ الخلاف حتى وصل إلى كتب أصول الفقه، فإذاً الجبرية لم يُثبتوا إلا الإرادة الكونية، والقدرية لم يُثبتوا إلا الإرادة الشرعية، فحتى يخرج الجبرية من المأزق المتقدم قالوا: أفعال الله لا حكمة لها ولا علة ولا يُسأل عما يفعل، فسلموا الله من الحكم والعلل ونفوا الأسباب عن غير الله، فإذا احترق الخشب بالنار لا يجعلون النار سبباً لاحتراق الحطب والخشب، بل يقولون: احترق الحطب عند النار،

(١) شفاء العليل (١ / ٩٨-٩٩) و (١ / ٣٩١) وما بعده، و (٢ / ٣٦١).

فحصلت معركة كبيرة بين هاتين الطائفتين وانبنى على هذا الضلال أخطاء كبيرة وأصول عظيمة، منها: مسألة التحسين والتقبيح العقلي... إلخ، وسيُشار إلى بعضه.

قوله: **(لَكِنَّهَا كَسْبٌ)** يتبيّن من الأبيات التالية أنّ عند السفارين شيئاً من عقيدة الجبر، وأنه متأثر بالأشعرية، لذلك قوله بالكسب ليس بعيداً أنه يريد المعنى الأشعري، وهذه هي **الملاحظة الحادية عشرة**: تعبيره بالكسب، وقد اشتهر بهذا التعبير الأشعرية، وزاد هذه الملاحظة ما سيأتي من موافقة الجبرية ومنهم الأشعرية.

قال السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

وكل ما يفعله العباد *** من طاعة أو ضدها مُراد

لربنا من غير ما اضطرار *** مِنْهُ لَنَا فَافْهَم وَلَا تَمَار

هذا إثبات للإرادة الكونية.

وَجَازَ لِلْمَوْلَى يَعَذِبُ الْوَرَى *** من غير ما ذَنْبٌ وَلَا جَرَمُ جَرَى

فَكُلُّ مَا مِنْهُ تَعَالَى يَجْمَلُ *** لِأَنَّهُ عَنِ فَعْلِهِ لَا يُسْأَلُ

فَإِنْ يَثْبُفَ فَإِنَّهُ مِنْ فَضْلِهِ *** وَإِنْ يَعَذِبُ فَبِمَحْضِ عَدْلِهِ

فَلَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ فَعْلُ الْأَصْلَحِ *** وَلَا الصَّلَاحُ وَيُحِ مِنْ لَمْ يَفْلَحِ

فَكُلُّ مَنْ شَاءَ هَدَاهُ يَهْتَدِي *** وَإِنْ يَرُدُّ ضَلَالِ عَبْدٍ يَعْتَدِي

هذا من تأثير الجبر عليه، لأنه لا يُسأل عن أفعاله ولا حكمة لها، فيجوز أن

يُعَذَّبُ الْوَرَى مِنْ غَيْرِ ذَنْبٍ، وتعالى الله عن ذلك سبحانه، قال سبحانه: ﴿وَمَا كَانَ

رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلِهَا مُصْلِحُونَ﴾ [هود: ١١٧] فنفى الله عن نفسه هذا الأمر

سبحانه وتعالى، لكن لأجل عقيدة الجبر وأنه لا يُسأل عما يفعل قرر مثل هذا، وهذه

الملاحظة الثانية عشرة.

قوله: (فَكُلْ مَا مِنْهُ تَعَالَى يَجْمَلُ *** لِأَنَّهُ عَنِ فَعْلِهِ لَا يَسْأَلُ) هذا الكلام صحيح، لكن قوله: (لِأَنَّهُ عَنِ فَعْلِهِ لَا يَسْأَلُ) يُطْلَقُهَا رَجُلَانِ، السُّنِّيُّ السَّلَفِيُّ والجُبُرِيُّ الخَلْفِيُّ، وتَقَدَّمَ أَنَّهُ مُتَأَثِّرٌ بِالْجُبُرِ.

قوله: (فَإِنْ يَثْبُفَانَهُ مِنْ فَضْلِهِ *** وَإِنْ يَعْذِبُ فَبِمَحْضِ عَدْلِهِ) فَإِنَّ اللَّهَ مَعَ عَبْدِهِ تَعَامِلِينَ: التَّعَامُلُ الْأَوَّلُ بِالْفَضْلِ وَالثَّانِي بِالْعَدْلِ، وَتَرَكَ الْعَدْلَ ظُلْمًا، وَتَرَكَ الْفَضْلَ لَيْسَ ظُلْمًا، وَهَذِهِ قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ قَرَرَهَا شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ ^(١)، وَابْنُ الْقَيْمِ ^(٢).

وَيُقَرَّبُ هَذَا بِمِثَالٍ: لَوْ اسْتَأْجَرْتَ أَجِيرَيْنِ أَنْ يَعْمَلُوا لِمُدَّةِ سَاعَةٍ وَأَنْ يَعْمَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِمِائَةِ رِيَالٍ، فَأَعْطَيْتَ الْأَوَّلَ مِائَةَ فَقَدْ عَامَلْتَهُ بِالْعَدْلِ، وَأَعْطَيْتَ الثَّانِي عِشْرِينَ وَمِائَةَ فَقَدْ عَامَلْتَهُ بِالْفَضْلِ، فَتَرَكَ الْفَضْلَ لِلأَوَّلِ لَيْسَ ظُلْمًا، وَتَرَكَ الْعَدْلَ ظُلْمًا إِذَا أُعْطِيَته أَقْلَ مِنْ مِائَةٍ.

وَمِنْ الْمَسَائِلِ الدَّقِيقَةِ فِي هَذَا الْبَابِ تَعْرِيفُ الظُّلْمِ، لِلْجُبُرِيَّةِ مَعْنَى فِي تَعْرِيفِ الظُّلْمِ، وَلِلْقُدْرِيَّةِ مَعْنَى فِي تَعْرِيفِ الظُّلْمِ، وَلِأَهْلِ السُّنَّةِ مَعْنَى، قَالَتِ الْجُبُرِيَّةُ: الظُّلْمُ التَّصَرُّفُ فِي مَلِكٍ الْآخَرِينَ. وَرَدَ عَلَيْهِمْ أَثْمَةُ السُّنَّةِ وَقَالُوا: لَا زَمَّ قَوْلُكُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَطِيعُ الظُّلْمَ؛ لِأَنَّ جَمِيعَ الْخَلْقِ مَلِكُهُ، فَكَيْفَ يَتِمَدَّحُ بِتَرْكِ الظُّلْمِ وَهُوَ لَا يَسْتَطِيعُهُ؟

(١) مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى (٨ / ٢٢٣)، وَ(١٧ / ٩٣).

(٢) شِفَاءُ الْعَلِيلِ (٢ / ٣٢٠ - ٣٢١).

ومن لا يستطيع شيئاً لا يتمدّح بتركه، والله قد مدح نفسه بقوله: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ
لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦].

وقالت القدرية - ومنهم المعتزلة -: الظلم أن يخلق أفعال العباد وأن يُعذبهم.
وردّ عليهم أهل السنة بأدلة أنّ أفعال العباد مخلوقة وأنّ الله جعل للعباد إرادة.

وإنما معنى الظلم عند أهل السنة أن يأخذ من حسنات هذا ويعطي هذا بغير
حق، أو من سيئات هذا ويُعطي هذا، وهذا المبحث دقيق وقد بيّنه شيخ الإسلام في
مواضع^(١) عند شرح حديث: «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم
محرمًا فلا تظالموا». أخرجه مسلم من حديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢).

قوله: (فلم يجب عليه فعل الأُصلَح *** وَلَا الصَّلَاح وَيَح من لم يفلح) في
هذا تفصيل، فإنه يجب على الله فعل الأُصلَح، وقد أوجبه على نفسه ولم يوجبه
غيره عليه، ثم أوجبه من باب الإنعام والإحسان والإكرام، أما القدرية - ومنهم
المعتزلة - فيقولون: يجب عليه فعل الأُصلَح من باب المقابلة لإثباتهم الإرادة
الشرعية دون الكونية، والأشاعرة يقولون: لا يجب على الله فعل الأُصلَح لإثباتهم
الإرادة الكونية دون الشرعية، والصواب أنه يجب على الله فعل الأُصلَح لكنه أوجبه

(١) مجموع الفتاوى (١٨ / ١٣٨).

(٢) صحيح مسلم (٨ / ١٦) رقم: (٢٥٧٧).

هو سبحانه على نفسه، ولأنَّ السفاريني تأثر بالجبر قرر أنه لا يجب على الله فعل
الأصلح. وهذه الملاحظة الثالثة عشرة.

قوله: (فكل من شاء هداه يَهْتَدِي *** وَإِنْ يرد ضلال عبد يعتدي) الخلاصة
أنَّ أهل السنة يُثبتون الإرادتين، الكونية القدرية والشرعية، والإرادة الشرعية مُرادة
لذاتها، والإرادة الكونية مُرادة لغيرها.

قال العلامة السفاريني **رَحْمَةُ اللَّهِ**:

والرزق ما ينفع من حلال	***	أو ضده فحل عن المحال
لأنه رازق كل الخلق	***	وليس مخلوق بغير رزق
ومن يمت بقتله من البشر	***	أو غيره فب القضاء والقدر
ولم يفت من رزقه ولا الأجل	***	شيء فدع أهل الضلال والخطل
وواجب على العباد طرا	***	أن يعبدوه طاعة وبراً
ويفعلوا الفعل الذي به أمر	***	حتما ويتركوا الذي عنه زجر

قوله: **(والرزق ما ينفع من حلال *** أو ضده ...)** يشمل الرزق الحرام، فالرزق يُطلق على الحلال وعلى الحرام، وبعبارة أخرى: يُطلق على ما يملك وعلى ما لا يملك مما حُرِّم، فكل ما ينتفع به العبد سواء كان حلالاً أو حراماً يسمى رزقاً.

قوله: **(فحل عن المحال)** أي تجنب وزل واترك الباطل، وقد قرر أن الرزق يُطلق على الحلال وعلى الحرام.

قوله: **(لأنه رازق كل الخلق *** وليس مخلوق بغير رزق)** مسألة الرزق ضلَّت فيها طائفتان، القدرية ومنهم المعتزلة والجبرية ومنهم الأشاعرة

والماتريديّة، قالت القدريّة: الرزق يطلق على الحلال فحسب، ومن أكل حراماً لا يسمى رزقاً، وقالت الجبريّة: يُطلق الرزق على الحلال والحرام.

وهذه المسألة -والله أعلم- فرعٌ عن مسألة التحسين والتقيح العقلي، قالت الجبريّة ومنهم الأشاعرة: العقل لا يُحسّن ولا يُقَبّح. قال ابن القيم^(١): يلزم على هذا ألا يُفرقوا بين طعم الحلو وطعم الحامض، ورائحة المسك ورائحة النتن؛ لأنّ العقل لا يُحسّن ولا يُقَبّح.

وخالفتهم القدريّة ومنهم المعتزلة وقالوا: العقل يُحسّن ويُقَبّح ويترتب على تحسين العقل وتقيحه الثواب والعقاب.

وأهل السنة قالوا: العقل يُحسّن ويُقَبّح، لكن الثواب والعقاب إنما يترتب على الشرع، ومن فروع الخلاف في هذه المسألة الاختلاف في الرزق، وقد قرر أهل السنة أن الرزق يُطلق على الحلال والحرام؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦] ولو أنّ رجلاً تغذّى عمره كله بطعامٍ حرامٍ لدخل في عموم هذه الآية.

(١) مدارج السالكين (١ / ٣٦٠).

إِذَنْ اتَّفَقَ الْأَشَاعِرَةُ وَأَهْلُ السَّنَةِ عَلَى هَذِهِ النَتِيجَةِ لَكِنْ اخْتَلَفُوا فِي الطَّرِيقَةِ،
وَذَلِكَ مِثْلَ إِثْبَاتِ الْأَشَاعِرَةِ الْبَصَرِ لِلَّهِ، وَالسَّنِيِّ يُثْبِتُهُ لَكِنْ يُثْبِتُهُ بِالْدَّلِيلِ مِنَ السَّمْعِ ثُمَّ
الْعَقْلِ، أَمَّا الْأَشْعَرِيُّ فَيَعْتَمِدُ عَلَى الْعَقْلِ دُونَ السَّمْعِ.

قوله: **(وَمَنْ يَمِتْ بِقَتْلِهِ مِنَ الْبَشَرِ *** أَوْ غَيْرِهِ فَبِالْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ)** تنازع في هذا
الجبرية والقدرية، قالت القدرية: إِذَا قُتِلَ الرَّجُلُ فَقَدْ قُدِّمَ أَجَلُهُ، وَلَوْ لَمْ يَقْتُلْ زَادَ
أَجَلُهُ. وقالت الجبرية -نفاة الأسباب-: لو لم يُقتل الرجل فحتمًا سيموت بأيِّ
طريقة -وذلك أنهم لا يؤمنون بالأسباب ومنه أسباب القتل-.

وقال أهل السنة في الرد على الطائفتين: أَجَلَ الرَّجُلِ مَا قَدَرَ مِنْ بَقَائِهِ فِي الْحَيَاةِ،
وَإِذَا عَلِمَ سَبْحَانَهُ مَوْتَهُ بِسَكِينٍ فَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَقَعَ غَيْرُهُ، هَذَا مَا قَرَّرَهُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ ^(١)
وَالسَّفَارِينِي فِي الشَّرْحِ ^(٢) إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ الْجَبَرِيَّةِ.

قوله: **(وَوَاجِبٌ عَلَى الْعِبَادِ طَرَا...)** طَرَا: أَيَّ جَمِيعًا، وَأَتَى بِهِذَا -وَاللَّهُ أَعْلَمُ-
يُرِيدُ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الْإِيمَانِ بِالْقَدْرِ وَبِالشَّرْعِ، أَيَّ لَا يَصِحُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: إِنَّهَا قَدْ
قُدِّرَتْ الْأُمُورُ فَإِذَنْ لَا أُعْبَدُ اللَّهَ. فَيَحْتَجُّ فِي تَرْكِ الْأَوَامِرِ الشَّرْعِيَّةِ بِالْأَقْدَارِ الْكُونِيَّةِ.

(١) مجموع الفتاوى (٨ / ٥١٦).

(٢) لوامع الأنوار البهية (١ / ٣٤٨).

وقد ذكر ابن تيمية **رَحِمَهُ اللهُ** كلامًا مفيدًا في الخائضين في القدر، فذكر أنَّ جنسهم وطرائقهم ثلاثة أصناف، وهو لا يتكلم عن طوائف وإنما عن طرائق وأجناس ^(١):

الصف الأول: المجوسية، تثبت الأمر والنهي وتنفي القضاء والقدر، ويقولون: إن الذنوب الواقعة ليست واقعة بمشيئة الله تعالى، وربما قالوا: ولا يعلمها أيضًا، ويقولون: إن جميع أفعال الحيوان واقع بغير قدرته ولا صنعه فيجحدون مشيئته النافذة وقدرته الشاملة، ويدخل في هذا الصف المعتزلة، ويغلب هذا على الفلاسفة.

الطائفة الثانية: المشركية، وهم عكس المجوسية، فأثبتوا القضاء والقدر ونفوا الأمر والنهي أو بعض الأمر والنهي - وقال ابن تيمية في موضع: إنهم لا ينفون الأمر والنهي لكن يجعلونه موافقًا القدر وهم يؤمنون بالربوبية العامة، وقالوا: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٤٨] إلى آخر الكلام في سورة الأنعام. ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٣٥] في سورة النحل وفي سورة الزخرف ﴿وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ﴾ [الزخرف: ٢٠]. فهو لاء يؤول أمرهم إلى تعطيل الشرائع والأمر والنهي مع الاعتراف بالربوبية العامة لكل مخلوق، وهم شر من المجوسية ومنهم غلاة

(١) يراجع: مجموع الفتاوى (٨ / ٢٥٦) و (١٠ / ٧١٨) و (١٦ / ٢٣٢) و (٢٢ / ١٣١) والاستقامة (١ / ٤٣٣)، (٢ / ١٣٩)، وطريق الهجرتين (١ / ٢٤٦).

الصوفية أصحاب الحقيقة، فتركوا العبادات كطوائف من الصوفية والفقراء حتى يخرج من يخرج منهم إلى الإباحة للمحرمات وإسقاط الواجبات. ويدخل في هذا الصنف الجبرية ومنهم الأشاعرة والماتريدية.

الطائفة الثالثة: الإبليسية، أثبتوا الأمر والقدر وجعلوهما متعارضين، وشيخهم إبليس، الذين صدقوا بأن الله صدر عنه الأمران. لكن عندهم هذا تناقض، وهؤلاء كثير في أهل الأقوال والأفعال من سفهاء الشعراء ونحوهم من الزنادقة.

قال ابن تيمية: وقد نسبهم بعض من كتب في الفرق إلى بعض المنتسبين للإسلام وإلى بعض أهل الكلام^(١).

(١) مجموع الفتاوى (٨ / ٢٥٨ - ٢٥٩).

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

وكل ما قدر أو قَضَاهُ	***	فواقع حتما كَمَا قَضَاهُ
وَلَيْسَ وَاجِبًا عَلَى الْعَبْدِ الرِّضَا	***	بِكُلِّ مُقْضِي وَلَكِنْ بِالْقَضَا
لِأَنَّهُ مِنْ فَعْلِهِ تَعَالَى	***	وَذَاكَ مِنْ فَعْلِ الَّذِي تَعَالَى
ويفسق المذنب بالكِبِيرَةِ	***	كَذَا إِذَا أَصْرَ بِالصَّغِيرَةِ
لَا يَخْرُجُ الْمَرْءُ مِنَ الْإِيمَانِ	***	بِمُوبَقَاتِ الذَّنْبِ وَالْعَصِيَانِ
وواجب عَلَيْهِ أَنْ يَتُوبَا	***	مِنْ كُلِّ مَا جَرَّ عَلَيْهِ حُوبَا
وَيَقْبَلُ الْمَوْلَى بِمَحْضِ الْفَضْلِ	***	مِنْ غَيْرِ عَبْدٍ كَافِرٍ مُنْفَصِلِ
مَا لَمْ يَتُبْ مِنْ كُفْرِهِ بِضَدِّهِ	***	فَيَرْتَجِعُ عَنْ شِرْكِهِ وَصَدِّهِ
وَمَنْ يَمُتْ وَلَمْ يَتُبْ مِنَ الْخَطَا	***	فَأَمْرُهُ مَفْوضٌ لِذِي الْعَطَا
فَإِنْ يَشَأْ يَغْفُو وَإِنْ شَاءَ انْتَقَمَ	***	وَإِنْ يَشَأْ أُعْطِيَ وَأَجْزَلَ النِّعَمِ

قوله: (وكل ما قدر أو قَضَاهُ...) تقدم أنَّ هذا تقرير للإرادة الكونية، فالسفاريني

متأثر بالجبرية، وهم لا يُثبتون إلا الإرادة الكونية.

قوله: **(وَلَيْسَ وَاجِبًا عَلَى الْعَبْدِ الرِّضَا)** يُقرر أنه ليس واجبًا على العبد الرضا بكل مقضيٍّ، ولكن بالقضاء، ذكر ابن القيم **رَحِمَهُ اللَّهُ** ^(١) أنها أقسام ثلاثة، الرضا بالله، والرضا عن الله، والرضا بقضاء الله، فالرضا بالله واجب بالإجماع، والرضى عن الله مستحب إجماعًا واختلفوا في القول بالوجوب ^(٢)، أما الرضا بقضاء الله فهذا فيه تفصيل يأتي الكلام عليه.

وهناك تقسيم آخر، الرضا بما قضاه الله، وهذا يختلف باختلاف المقضي، والمقضيّات من حيث الجملة أقسام ثلاثة:

- **الأول:** الأمور الشرعية، ويجب الرضا بها.
- **الثاني:** الأمور الكونية، كالمصائب ونحوها، فيجب الصبر عليها ويستحب الرضا عليها على الصحيح.
- **الثالث:** فعل العباد، وهذا يختلف حكمه باختلاف حكم فعل العبد، إن كان فعله واجبًا فالرضا به واجب، وإن كان فعله مستحبًا فالرضى به مستحب، وهكذا.

قوله: **(ويفسق المذنّب بالكبيرة *** كذا إذا أصر بالصغيرة)** هذا فيه إشارة إلى ضابط الفسق عند أهل السنة، ويفسق الرجل عند أهل السنة بأحد أمرين:

(١) مدارج السالكين (٢ / ٤٩٢ - ٥٨٢).

(٢) مدارج السالكين (٢ / ٤٧٦).

- **الأول:** إذا فعل كبيرة ولم يتب منها.

- **الثاني:** إذا أصرَّ على صغيرة.

ثبت عند ابن جرير في تفسيره والبيهقي في (شعب الإيمان) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: "لا كبيرة مع الاستغفار، ولا صغيرة مع الإصرار" ^(١).

فقد يكون الرجل قَوَّامًا بالليل صَوَّامًا بالنهار وهو فاسق إذا رابى ولو مرة، أو إذا لعن، واللعن كبيرة، فالفسق بفعل كبيرة ولو واحدة.

(١) أخرجه اسماعيل القاضي في أحكام القرآن (ص ٨٦) رقم: (٣٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩ / ٤٠٦) رقم: (٦٨٨٢) من طريق سعيد بن أبي صدقة عن قيس بن سعد قال: قال ابن عباس: لا كبيرة بكبيرة مع الاستغفار، ولا صغيرة بصغيرة مع الإصرار، وإسناده صحيح إن ثبت سماع قيس بن سعد المكي من ابن عباس، فقد قال العلاني في جامع التحصيل (ص ٢٥٨): ذكره ابن المديني فيمن لم يلق أحدا من الصحابة.

ورواه الطبري في تفسيره (٦ / ٦٥١) قال: حدثني المثنى، قال: ثنا أبو حذيفة، قال: ثنا شبل، عن قيس بن سعد، عن سعيد بن جبیر أن رجلا قال لابن عباس: كم الكبائر أسبع هي؟ قال: "إلى سبعمائة أقرب منها إلى سبع، غير أنه لا كبيرة مع استغفار، ولا صغيرة مع إصرار".

فأثبت الواسطة بين قيس وابن عباس وهو سعيد ابن جبیر، ولكن في إسناده موسى بن مسعود النهدي أبو حذيفة وهو صدوق سيء الحفظ.

ولكنه توبع، تابعه عبد الله بن الحارث المخزومي أخرجه ابن المنذر في تفسيره (٢ / ٦٧١) رقم: (١٦٧٠)، وأيضا زيد بن أبي الزرقاء عند ابن أبي حاتم في تفسيره (٣ / ٩٣٤) رقم: (٥٢١٧).

وكلاهما ثقتان، فصح الأثر والحمد لله.

وهذه الأبيات ذكرها السفاريني ردًّا على الخوارج والمعتزلة والإباضية، والفرق بين هذه الطوائف أنَّ الخوارج يُكفِّرون بالكبيرة، ومنهم من يُكفِّر بالصغيرة، ذكر هذا أبو عبيد القاسم بن سلام في كتابه (الإيمان) ^(١)، ويقولون هو في الدنيا كافر، وضابط الخارجي عند أهل السنة: من كفَّر بغير مُكفِّر بتأويل غير سائغ، ولو بمُكفِّر واحد، ذكر معنى هذا ابن قدامة ^(٢)، وشيخ الإسلام ابن تيمية في مواضع ^(٣)، والزركشي الحنبلي ^(٤)، والنووي ^(٥).

فالخارجي من كفَّر بغير مُكفِّر - سواء كان كبيرة أو غيرها - بتأويل غير سائغ.

فإن قيل: ما توجيه حديث أبي سعيد وعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «يُحَقِّرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ عِنْدَ صَلَاتِهِمْ» ^(٦)، وقول عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ "لو رأيتك محلولاً لضربت عنقك" ^(٧)

(١) الإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلام (ص ٥٠).

(٢) المغني (١٢ / ٢٣٩، ٢٤٧).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٨ / ٤٨٩-٤٨٦) و (٢٨ / ٤٨٦) و (٣ / ٣٥٥) و (١٩ / ٢٧) و (٢٢ / ٥٤٨) و (٧ / ٤٨١) و (٣ / ٢٧٩).

(٤) شرح الزركشي على مختصر الخرقي (٦ / ٢١٨).

(٥) روضة الطالبين وعمدة المفتين (١٠ / ٥٠-٥١).

(٦) صحيح البخاري (٤ / ٢٠٠) رقم: (٣٦١٠) وصحيح مسلم (٣ / ١١٢) رقم: (١٠٦٤).

(٧) الشريعة للأجري (٥ / ٢٥٥٦) رقم: (٢٠٦٤)، قال ابن حجر العسقلاني في [الإصابة في تمييز

الصحابة (٣ / ٣٧١): "أخرجه ابن الأباري من وجه آخر عن يزيد بن خصيفة، عن السائب بن يزيد، عن عمر بسند صحيح".

وفي الصحيحين عن أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «سيماهم التحليق» ^(١) فقد جعل صفتهم التحليق فظاهره لا يكون الخارجي خارجياً حتى يكون مخلوق الرأس؟

فيقال: ذكر ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ هذه صفة أوّل الخوارج خروجاً حتى يُميزهم الصحابة، وليست صفةً مطّردة في الخوارج كلهم ^(٢)، فأول الخوارج خروجاً خرجوا في عهد عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وعلى الصحيح الذين خرجوا في عهد عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بغاة وليسوا خوارج، وليس معنى هذا أنه لا يوصف رجل بأنه خارجي حتى يكون مخلوقاً وحتى يكون صاحب عبادة.

والخوارج يقولون: صاحب الكبيرة - وفي قول عندهم صاحب الصغيرة - كافر في الدنيا والآخرة، والمعتزلة يقولون: في الدنيا في منزلة بين المنزلتين، وفي الآخرة هو في النار، فخلافتهم لفظي في أحكام الدنيا، والإباضية كالمعتزلة، قالوا: في الدنيا كافر كفر نعمة وفي الآخرة هو في النار.

(١) صحيح البخاري - واللفظ له - (٩ / ١٦٢) رقم: (٧٥٦٢)، وصحيح مسلم (٣ / ١١٠) رقم: (١٠٦٤).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٨ / ٤٩٧) قال ابن تيمية: "وفي حديث أبي سعيد: أن النبي ﷺ ذكر قوما يكونون في أمته: يخرجون في فرقة من الناس سيماهم التحليق. قال: هم شر الخلق أو من شر الخلق تقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق. وهذه السيماء سيما أولهم كما كان ذو النديّة؛ لأن هذا وصف لازم لهم"، وفي النسخة خطأ وصوابه: (لا أنه وصف لازم لهم) حتى يستقيم الكلام.

قوله: (من كل ما جر عليه حوبا) الحوب: الإثم، والألف ليست للتثنية وإنما للمد لأجل وزن البيت.

قوله: (ومن يمت ولم يتب من الخطا...) خلاصة هذا قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] فالوعد في اللغة وفي الشرع لا يصح إخلافه، بخلاف الوعيد فيصح إخلافه، وإخلاف الوعيد قد يكون ممدحة لغةً وشرعاً.

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

وَقِيلَ فِي الدُّرُوزِ وَالزُّنَادِقَةِ	***	وَسَائِرِ الطَّوَائِفِ الْمُنَافِقَةِ
وَكُلِّ دَاعٍ لَا بَتْدَاعَ يَقْتُلُ	***	كَمَنْ تَكَرَّرَ نَكْثُهُ لَا يَقْبَلُ
لِأَنَّهُ لَمْ يَبْدَ مِنْ إِيْمَانِهِ	***	إِلَّا الَّذِي أَذَاعَ مِنْ لِسَانِهِ
كَمَلَحْدٍ وَسَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ	***	وَهُمْ عَلَى نِيَاتِهِمْ فِي الْآخِرَةِ
قُلْتَ وَإِنْ دَلَّتْ دَلَائِلُ الْهُدَى	***	كَمَا جَرَى لِلْعَيْلُبُونِ اهْتِدَى
فَإِنَّهُ أَذَاعَ مِنْ أَسْرَارِهِمْ	***	مَا كَانَ فِيهِ الْهَتَكُ عَنْ أَسْتَارِهِمْ
وَكَانَ لِلدِّينِ الْقَوِيمِ نَاصِرًا	***	فَصَارَ مِنَّا بَاطِنًا وَظَاهِرًا
فَكُلُّ زَنْدِيقٍ وَكُلُّ مَارِقٍ	***	وَجَاحِدٍ وَمَلْحَدٍ مُنَافِقٍ
إِذَا اسْتَبَانَ نَصَحَهُ لِلدِّينِ	***	فَإِنَّهُ يَقْبَلُ عَنْ يَقِينٍ

ذكر رَحِمَهُ اللهُ من لا تُقْبَلُ توبته، وتحرير محل النزاع في أن المراد لا تُقْبَلُ توبته في أحكام الدنيا، فإذا أظهر التوبة لم تُقْبَلُ ويجب أن يُقْتَلَ، وليس محل النزاع في أحكام الآخرة، فإنه إن تاب في الدنيا فأمره إلى الله سبحانه، والأصل أن تُقْبَلُ توبته، ثم عدَّ طوائف فذكر الدروز نسبة لمحمد بن إسماعيل الدرزي البخاري، ويسمونهم الحمزوية نسبة لحمزة بن علي الفارسي، والكلام حولهم يطول وعقائدهم كفرية،

فيعتقدون التناسخ، ويعتقدون الألوهية في الحاكم بأمر الله العبيدي، إلى غير ذلك، وهم موجودون في لبنان.

وإذا أطلق السلف "الزنادقة" فيريدون بهم المنافقين، ومثلهم الفقهاء إذا قالوا: "زنديق" أرادوا به المنافق ^(١)، واشتهر عند المتأخرين إطلاق "الزنديق" على الملحد، لكن الأصل في إطلاق الفقهاء والسلف أنهم يريدون به المنافق، لذلك يقولون فيمن سبَّ الله: زنديق، وهكذا... ^(٢).

ولا يُشترط أن يكون معنى الزنديق عند السلف الكافر، فهو كالنفاق أكبر وأصغر، ولما قيل للإمام أحمد: رجلٌ يتكلم في أهل الحديث، فنفض ثوبه وقال: زنديق، زنديق. يعني منافقاً نفاقاً أصغر ^(٣).

(١) المغني (٩ / ١٥٩).

(٢) الإيمان لابن تيمية (ص ١٧١).

(٣) الخطيب البغدادي في [شرف أصحاب الحديث (ص ٧٤)] والحاكم في "معرفة علوم الحديث"

(ص ٤) والصابوني في عقيدة السلف وأصحاب الحديث (ص ١٦٤)، والهروي في "ذم الكلام" (٢ /

٧٤) وابن أبي يعلى في "طبقات الحنابلة" (١ / ٣٨).

والخارجي يستحق القتل ولا يشترط أن يخرج؛ لقول عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في صبيغ: "لو وجدتكَ محلوفاً لضربت عنقك" ^(١)، فلم يجعل الأمر معلقاً على أن يخرج بالسيف، بل بأن يكون خارجياً، وفي الصحيحين عن أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد» ^(٢)، فقلوه: «لئن أدركتهم» يشمل إذا لم يُقاتلوا، قاله ابن قدامة ^(٣) وابن تيمية ^(٤)، وكل مبتدع يستحق القتل قاله ابن أبي زمنين ^(٥)، والنووي ^(٦)، والشاطبي ^(٧)، وعزا ابن تيمية إلى أكثر السلف قتل الداعية لبدعته ^(٨).

قلوه: **(كمن تكرر نكته لا يقبل)** بأن يتوب ويرجع، ويتوب ويرجع، كبعض الحركيين يتوب في الأسبوع مرتين، مرة يكون سياسياً ومرة يتراجع، وهذا تلاعب،

(١) الشريعة للأجري (٥ / ٢٥٥٦) رقم: (٢٠٦٤)، وابن بطة في [الإبانة الكبرى (١ / ٤١٤) رقم: (٣٣٠)] واللالكائي في "أصول اعتقاد أهل السنة" (١١٣٦) وغيرهم. وصحح إسناده ابن حجر في الإصابة (٣ / ٣٧١).

(٢) صحيح البخاري (٦ / ٢٧٠٢) رقم: (٦٩٩٥) وصحيح مسلم (٣ / ١١٠) رقم: (١٠٦٤).

(٣) المغني (١٢ / ٢٤٨)، والكافي في فقه الإمام أحمد (٤ / ٥٥).

(٤) مجموع الفتاوى (٢٨ / ٤٧٦ و ٥٠٠).

(٥) أصول السنة لابن أبي زمنين (ص ٣٠٨).

(٦) شرح النووي على مسلم (١١ / ١٦٥).

(٧) الاعتصام (١ / ٣٠١).

(٨) مجموع الفتاوى (١٢ / ٥٠٠).

لذلك عند السلف من تكرر نقضه لتوبته فلا تُقبل توبته، والسبب أنه لا يُعلم صدقه من كذبه، ومثله المنافق، فهو أظهر الإسلام وأبطن الكفر، فإذا أظهر التوبة فليس هناك ما يُبين اختلاف حاله من قبل ومن بعد.

ومن أدلة من قال هذا القول قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا فَاُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٠] فأمثال هؤلاء لا يُعرف منهم الإصلاح والتبُّين.

قوله: (لأنه لم يبد من إيمانه *** إلا الذي أذاع من لسانه) فلا يمكن أن يُتصور منه الإصلاح وتغيير الحال.

قوله: (كمُلحد) الملحد ليس مقتصرًا على من يُنكر وجود الله، فسأب النبي ﷺ يسمى ملحدًا؛ لأنه مال عن الحق ميلًا كفريًا، وهذه هي طريقة الفقهاء.

قوله: (وساحرٍ وساحره) لما ثبت عند أبي داود أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كتب: أن اقتلوا كل ساحرٍ وساحرة، قالوا: فقتلنا ثلاث سواحر^(١). فلم يستتيبواهم.

قوله: (كَمَا جرى للعلبوني اهْتَدَى) العلبوني: رجلٌ اسمه الحسن، نُسب إلى بلده، قد تاب وحسنت توبته في الدعوة إلى السنة وغير ذلك، فيقول السفاريني: أنا

(١) أبو داود (٤ / ٦٥٠) رقم: (٣٠٤٣)، وأحمد (٣ / ١٩٦) رقم: (١٦٥٧).

أختار قولاً وسطاً، إن ظهر ما يدل على صلاح توبته من الدعوة إلى السنة وإنكار الشرك والبدعة... إلخ، فتُقبل توبته.

والحسن العيلبوني كان درزيّاً، فأسلمَ وحسُنَ إسلامه بالدعوة إلى السنة وفضح الدروز، فيقول السفاريني: إن دَلَّت القرائن على هذا فتُقبل.

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

إِيمَانُنَا قَوْلٌ وَقَصْدٌ وَعَمَلٌ	***	تَزِيدُهُ التَّقْوَى وَيَنْقُصُ بِالزَّلَلِ
وَنَحْنُ فِي إِيْمَانِنَا نَسْتَشْنِي	***	مِنْ غَيْرِ شَكٍّ فَاسْتَمِعْ وَاسْتَبْنِ
نَتَابِعُ الْأَخْيَارَ مِنْ أَهْلِ الْأَثَرِ	***	وَنَقْتَفِي الْأَثَارَ لَا أَهْلَ الْأَشْرِ
وَلَا نَقُلُ إِيْمَانُنَا مَخْلُوقٌ	***	وَلَا قَدِيمٌ هَكَذَا مَطْلُوقٌ
فَإِنَّهُ يَشْمَلُ لِلصَّلَاةِ	***	وَنَحْوَهَا مِنْ سَائِرِ الطَّاعَاتِ
فَفَعَلْنَا نَحْوَ الرُّكُوعِ مُحَدَّثٌ	***	وَكُلُّ قُرْآنٍ قَدِيمٌ فَابْحَثُوا
وَوَكُلُّ اللَّهِ مِنَ الْكِرَامِ	***	اِثْنَيْنِ حَافِظَيْنِ لِلْأَنَامِ
فِيَكْتَبَانِ كُلُّ أَفْعَالٍ الْوَرَى	***	كَمَا أَتَى فِي النَّصِّ مِنْ غَيْرِ امْتِرَا

بدأ رَحِمَهُ اللهُ يتكلم عن الإيمان، والإيمان لغةً: التصديق، وقد أجمع على هذا أهل اللغة كما ذكره الأزهري^(١)، وذكره بهذا المعنى الآجري^(٢)، وابن بطّة^(٣)، وذهب بعض المتأخرين إلى أنَّ تعريفه بالتصديق خطأ، وحاول أن يُفَرِّقَ بين

(١) تهذيب اللغة (١٥ / ٣٦٨).

(٢) الشريعة للآجري (٢ / ٦١١ - ٦١٢).

(٣) الإبانة الكبرى لابن بطّة (٢ / ٦٢٨)، (٢ / ٦٦٠).

التصديق وبين الإيمان، لكن في هذا نظر، وإجماع أهل اللغة حجة، وقد أفاد ابن تيمية ^(١) وابن القيم ^(٢) أن إجماع أهل كل فن حجة، والأزهري يحكي إجماع أهل اللغة فهو حجة، لكن هذا معناه لغة لا شرعاً.

ثم مع الفرق بين الإيمان والتصديق، فليس معنى اختلاف لفظين ألا يُفسَّر أحدهما بالآخر، فإنَّ هناك فرقاً بين لفظ "الريب" و "الشك"، ومع ذلك فسَّر العلماء الريب بالشك، فإنَّ اللفظ إذا كان قريباً للفظ ولو كان بينهما فروق فإنه يُفسَّر بعضها ببعض، لذلك ذهب بعضهم كالعسكري إلى أنه ليس هناك لفظان مترادفان من كل وجه ^(٣)، أما شيخ الإسلام فقال: غالباً ^(٤). ومع ذلك يُفسَّر بعضها بعضاً بالنظر إلى أنهما متقاربان، ومثل ذلك الإيمان والتصديق.

وممن ضلَّ في باب الإيمان: مرجئة الفقهاء، والسلف إذا أطلقوا الإرجاء أرادوا به مرجئة الفقهاء، لذلك يقولون كما في (السنة) لحرب الكرمانى وغيره: قالت الجهمية والمرجئة... والمراد بالمرجئة مرجئة الفقهاء، والسلف أجمعوا على أنَّ مرجئة الفقهاء مبتدعة، حكاها شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ ^(٥).

(١) مجموع الفتاوى (١٨ / ٤٩، ٥١)، ومنهاج السنة النبوية (٨ / ٤١٨، ٤١٩).

(٢) مختصر الصواعق المرسلة (ص ٥٦٣).

(٣) الفروق اللغوية للعسكري (ص ٢٣).

(٤) مجموع الفتاوى (١٣ / ٣٤١).

(٥) مجموع الفتاوى (٧ / ٥٠٧).

وحقيقة معتقد مرجئة الفقهاء: أنهم يقولون: العاصي والمطيع في الدنيا كاملاً الإيمان كإيمان أبي بكر وعمر، بل كإيمان جبرائيل وميكائيل، أما في الآخرة فإنه يُعَذَّب على المعصية ^(١).

إذن خلافهم في التسمية في الدنيا لا في أحكام الآخرة، فمن هاهنا قال ابن تيمية إنَّ الخلاف بينهم وبين أهل السنة لفظي وفي بعض المواضع شبيه باللفظي ^(٢)، ثم ذكر ابن تيمية أنَّ السلف شددوا على المرجئة لأمرين ^(٣):

- الأمر الأول: أنهم بهذا فتنوا الناس، لاسيما أنَّ بينهم فقهاء وعلماء.
- الأمر الثاني: أنهم خالفوا الألفاظ الشرعية، فالشريعة جعلته فاسقاً وهم جعلوه مؤمناً كاملاً الإيمان.

ومرجئة الفقهاء أهل بدعة وضلالة مع أنَّ منهم علماء وأهل خير، وقد روى ابن سعد أنه ذكر المرجئة عند إبراهيم النخعي فقال: "والله إنَّهم أبغض إليَّ من أهل الكتاب" ^(٤).

فإن قيل: كيف يقول ذلك وهم مسلمون؟

(١) مجموع الفتاوى (٧ / ١٩٥).

(٢) مجموع الفتاوى (٧ / ٣٩٤)، (١٣ / ٣٨)، وشرح العقيدة الأصفهانية (ص ١٩٧).

(٣) الإيمان الكبير (ص ٣٠٨ - ٣٠٩).

(٤) الطبقات الكبرى (٨ / ٣٩٢).

فيقال: نظر إلى ضررهم لا إلى واقع حالهم، فإنَّ ضررهم على المسلمين أشد من ضرر اليهود والنصارى، كما روى أبو نعيم عن الفضيل أنه قال: "لأنَّ أكل عند اليهودي والنصراني أحب إلي من أن أكل عند صاحب بدعة، فإني إذا أكلت عندهما لا يقتدى بي، وإذا أكلت عند صاحب بدعة اقتدى بي الناس" ^(١).

قوله: **(وَنَحْنُ فِي إِيْمَانِنَا نَسْتَشْنِي ...)** يقرر أهل السنة أنَّ الإيمان يتجزأ وليس جزءاً واحداً، فيزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، ويكون قولاً وعملاً واعتقاداً، وقد ضلَّ في هذا الباب طائفتان:

الطائفة الأولى: المرجئة، وقد أجمعت المرجئة على أنَّ أعمال الجوارح ليست من الإيمان، حكى الإجماع شيخ الإسلام ابن تيمية ^(٢)، ثم تنازعوا على طوائف.

الطائفة الثانية: الخوارج والمعتزلة، وقد قرروا أنَّ الإيمان قولٌ وعملٌ واعتقادٌ، لكنه لا يزيد بالطاعة ولا ينقص بالمعصية وهو جزء واحد لا يتجزأ، ذكر هذا عنهم

(١) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٨ / ١٠٣).

(٢) مجموع الفتاوى (٧ / ٥٥٤ - ٥٥٥)، (٧ / ٣٦٤).

أبو عبيد القاسم بن سلام ^(١)، وابن حجر العسقلاني ^(٢)، ونقله السفاريني في (لوامع الأنوار) ^(٣).

وضلت هاتان الطائفتان في قولهما أنَّ الإيمان جزءٌ واحد لا يتجزأ، وذكر ابن تيمية أنَّ سبب ضلال هذه الطوائف في هذا الباب قولهم أنَّ الإيمان جزءٌ واحد لا يتجزأ ^(٤)، لذا لا تستثني المرجئة، بأن تقول: أنا مؤمن إن شاء الله. والمراد الاستثناء بالمعنى اللغوي، وهو قول: إن شاء الله، أو أرجو. وإنما المرجئة يجزمون بصحة إيمانهم وكمالهم، وليست المشكلة في الجزم بالصحة، ولكن المشكلة في الجزم بالكمال.

وأهل السنة يستثنون؛ لأنَّ الناس يتفاوتون في الإيمان، فيقول أهل السنة: نحن مؤمنون إن شاء الله، أو نرجو أننا مؤمنون. وهذا بالنظر إلى كمال الإيمان.

وقد اختلف أهل السنة في الاستثناء، فمن أهل السنة من لم يستثن ومنهم من استثنى، ولهم في ذلك دوافع مختلفة، فلما ذكر كلامهم شيخ الإسلام ابن تيمية كما في المجلد الثامن عشر من (مجموع الفتاوى) قال: وكثير من المنازعات في باب

(١) الإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلام (ص ٥٠).

(٢) فتح الباري (١ / ٤٦)، وانظر: الإيمان الكبير لابن تيمية (ص ٣٢٣)، والفصل لابن حزم (٣ / ١٠٦).

(٣) لوامع الأنوار (١ / ٤١٠، ٤١٧).

(٤) الإيمان الكبير لابن تيمية (ص ٣٨٣ - ٣٨٥).

الأسماء والإيمان والأحكام منازعات لفظية، فإذا فُصل الخطاب زال الارتباب والله تعالى أعلم بالصواب ^(١).

فأهل السنة نظروا للاستثناء باعتبارات، فبالنظر لكمالهم يستثنون ويقولون: إن شاء الله، وبالنظر إلى أصله لا يقولون: إن شاء الله؛ لأنَّ من قال ذلك كان شاكاً في إيمانه، وبالنظر للقبول يقولون: إن شاء الله. وبالنظر لخشية التزكية يقولون: إن شاء الله. ومن أطلق منهم (إن شاء الله) تحقيقاً لا تعليقاً كقوله تعالى: ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ﴾ [الفتح: ٢٧] يُطلق إن شاء الله على أصله، لأنه من باب التحقيق، ولا يطلقه على كماله.

هذا ملخص كلام أهل السنة في هذه المسألة، فالقول بالاستثناء فرعٌ عن القول بأنَّ الإيمان يتجزأ.

تنبيه: قد تستثني المرجئة وتريد معنى تلبَّس فيه على أهل السنة، ومنهم الأشاعرة، فتقول الأشاعرة: أنا مؤمن إن شاء الله بالنظر إلى الموافاة. فيقول الأشعري المرجئ: أنا لا أشك في أصل إيماني ولا كماله، لكن لا أدري على ماذا أموت، فأقول إن شاء الله بالنظر إلى الموافاة. والذي يستثني بالنظر إلى الموافاة فحسب هم الأشاعرة المرجئة، أما أهل السنة فإنهم يستثنون بالنظر إلى ما تقدم ذكره.

(١) مجموع الفتاوى (١٨ / ٢٧٩).

قوله: **(وَلَا تَقُلْ إِيْمَانَنَا مَخْلُوق ... وَلَا قَدِيم)** كرر كلمة القديم بمعنى غير مخلوق، قوله: **(فَفَعَلْنَا نَحْنُ الرُّكُوعُ مُحَدَّث *** وَكُلُّ قُرْآنٍ قَدِيمٌ فابحثوا)** كرر أنَّ القرآن قديم، والخلاصة: لا يُقال إيماننا مخلوق ولا غير مخلوق، بل يُفصّل فيه، فبالنظر لأمر الله فهو غير مخلوق، وبالنظر لفعلنا فهو مخلوق، ففعل الصلاة مخلوق، أما أمر الله بالصلاة فليس مخلوقاً، وَمَنْ أَجْمَلَ بَدَّعَهُ الإِمام أحمد، وفي مواضع كَفَرَهُ؛ لأنهم جعلوا أوامر القرآن مخلوقة ^(١).

قوله: **(وَوَكَّلَ اللَّهُ مِنَ الْكِرَامِ فَيَكْتَبَانِ كُلُّ أَفْعَالِ الْوَرَى)** جعل الله لكل رجلٍ ملكين يكتبان، وقد أجمع العلماء على أنَّ المَلَكَ الذي على اليمين يكتب الخير وأنَّ الملك الذي على الشمال يكتب الشر، حكى الإجماع ابن رجب الحنبلي ^(٢)، والفيومي ^(٣) وأجمعوا أنهم إذا كتبوا شيئاً لا يترتب عليه ثواب ولا عقاب لا يُعاقب عليه العبد، ذكر هذا الشنقيطي ^(٤)، ثم اختلف العلماء -كما ذكره ابن رجب والفيومي- هل يكتبان كل شيء أو لا يكتبان إلا ما يترتب عليه ثواب وعقاب؟

منهم من ذهب إلى أنهما لا يكتبان إلا ما يترتب عليه ثواب وعقاب، ومنهم من ذهب إلى أنهما يكتبان كل شيء، وهذا الصواب لقوله تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٦٥٦، ٦٦٠، ٦٦٤)، (١٢/ ٧٨).

(٢) جامع العلوم والحكم (ص ٣١٨).

(٣) فتح القريب المجيب (١١ / ٤٦٦).

(٤) أضواء البيان (٧ / ٦٩٠).

إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾ [ق: ١٨] ولفظ (قول) نكرة في سياق النفي فتفيد العموم، ثم زیدت (من) فتؤكد العموم، ونُسب هذا القول لابن عباس ومجاهد وجماعة.

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

وكل ما صَحَّ من الأخبارِ	***	أو جاء في التَّنْزيلِ والآثَرِ
من فتنة البرزخ والقبورِ	***	وَمَا أَتَى فِي ذَا من الأُمُورِ
وَأَنَّ أَرْوَاحَ الوري لم تعدم	***	مَعَ كَوْنَهَا مخلوقة فاستفهم
فكل ما عَن سيد الخلق وردُ	***	من أمر هَذَا الباب حق لا يردُ

بدأ بذكر أحكام الغيب، وأذكر قواعد في ذلك:

القاعدة الأولى: أنَّ ما جاء مجملاً نؤمن به مجملاً، وما جاء مفصلاً نؤمن به مفصلاً، ذكر هذا شيخ الإسلام ابن تيمية ^(١) وأشار لهذا المعنى المروزي ^(٢).

القاعدة الثانية: أنَّ العقول لا تدخل في الأمور الغيبية، فإنَّ الشريعة لم تأتِ بما تُحيله العقول وإنما أتت بما تحار فيه العقول، كما بيَّن هذا شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم ^(٣).

القاعدة الثالثة: لا يدخل المجاز في الغيبات؛ لأنَّ المجاز مبنيٌّ على امتناع حمل الكلام على الوضع الأول وحمله على الثاني لقريته، وهذا لا يُتصوَّر في

(١) مجموع الفتاوى (٣ / ٣١٢)، (٦ / ٤٨٠)، (٧ / ٢٣٢)، وبيان تلبيس الجهمية (١ / ٤٧٠).

(٢) تعظيم قدر الصلاة (١ / ٣٩٣).

(٣) الجواب الصحيح (٤ / ٣٩١).

الغيبيات لعدم العلم بحقيقتها - على القول بصحة المجاز-، وإلا فهو لا يصح في اللغة ولا في القرآن والسنة.

بدأ المصنف بأحكام البرزخ، والبرزخ: الحاجز بين أمرين، والمراد بين حياة الدنيا وحياة الآخرة، فالموت ثم الحياة التي تناسب تلك الحال إلى أن يُنفخ في الصور.

قوله: **(من فتنة البرزخ والقبور)** فتنة القبور هي أسئلة الملكين، وهي أسئلة ثلاثة -على الصحيح-: من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟ كما في حديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الطويل الذي رواه أحمد وأبو داود وغيرهما ^(١).

والملكان منكراً ونكير، ذكرا في حديث عند الترمذي عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(٢) وجوّده الشيخ ناصر الدين الألباني، وقد أجمع على ذلك السلف، كما في كتب العقائد، كما ذكر هذا الإمام أحمد في (أصول السنة) ^(٣)، والرازيان في عقيدتهما، وهكذا... والأصل فيما يُذكر في كتب العقائد أنه مجمع عليه، كما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ ^(٤).

(١) أبو داود (٧ / ١٣١) رقم: (٤٧٥٣)، وأحمد (٣٠ / ٤٩٩) رقم: (١٨٥٣٤).

(٢) الترمذي (٢ / ٣٧٠) رقم: (١٠٧١).

(٣) أصول السنة (ص ٣٠).

(٤) شرح العقيدة الأصفهانية (ص ٤٨).

فأسئلة القبر قد دلَّ عليها الكتاب والسنة والإجماع، قال سبحانه: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ﴾ [إبراهيم: ٢٧] وجاء في حديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه فسَّره بأسئلة القبر، أما السنة فحديث البراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وغيره، وأما الإجماع فتقدم ما حكاه أئمة السنة في كتب العقائد.

وفرق بين فتنة القبر وبين عذاب القبر، فعذاب القبر مسألة أخرى، وفي فتنة القبر: كل مسلم يُجيب، نصَّ على هذا ابن حجر الهيتمي ^(١) والشيخ العلامة حمد بن ناصر بن معمر ^(٢)؛ لأنَّ القسمة في الحديث ثنائية كافر ومسلم.

قوله: (وَأَنْ أَرْوَاحُ الْوَرَى لَمْ تَعْدَم) الأرواح لا تفنى بمعنى تنعدم، وإنما فناؤها انفصالها عن البدن، أما القول بأنها تنعدم، فهذا خلاف إجماع أهل السنة، وأخطأ في هذا أبو الحسن الأشعري في أحد قوليهِ، وقد حكى الإجماع على هذا شيخ الإسلام ابن تيمية ^(٣) وابن القيم ^(٤) وغير واحد من أئمة السنة.

(١) الفتاوى الحديثية لابن حجر الهيتمي (ص ٧).

(٢) الرسائل والمسائل النجدية (٢ / ٦٩) ط دار العاصمة وهي الطبعة الثانية أشرف عليها الشيخ عبد السلام بن برجس - رحمه الله -، وأصل كلام ابن معمر - رحمه الله - تلخيص لكلام ابن حجر الهيتمي وقد أقره.

(٣) بيان تلبيس الجهمية (١ / ٣٦٤)، ومجموع الفتاوى (٤ / ٢٨٤)، الجواب الصحيح (٣ / ٢٨٦).

(٤) مدارج السالكين (٤ / ١٥٧).

ثم ختم بقوله: (فَكُلْ مَا عَنِ سَيِّدِ الْخَلْقِ وَرَدَ *** مِنْ أَمْرِ هَذَا الْبَابِ حَقٌّ لَا يَرُدُّ) قَيِّدُهُ بِكُلِّ مَا صَحَّ مِنَ الْأَخْبَارِ، فَكُلُّ مَا ثَبَتَ مِنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَنِ فَيُتَقَبَّلُ فِي هَذَا الْبَابِ؛ فَمَا جَاءَ مُفَصَّلًا يُؤْمَنُ بِهِ مُفَصَّلًا وَمَا جَاءَ مُجْمَلًا يُؤْمَنُ بِهِ مُجْمَلًا لِأَنَّهُ غَيْبِي.

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

وَمَا أَتَى فِي النَّصِّ مِنْ أَشْرَاطٍ	***	فكله حق بلا شطاطٍ
مِنْهَا الْإِمَامُ الْخَاتَمُ الْفَصِيحُ	***	مُحَمَّدُ الْمُهْدِي وَالْمَسِيحُ
وَأَنَّهُ يَقْتُلُ لِلدِّجَالِ	***	بِبَابٍ لَدَخَلَ عَنْ جِدَالٍ
وَأَمْرًا يُجُوجُ وَمَأْجُوجُ أَثْبَتَ	***	فَإِنَّهُ حَقٌّ كَهَدْمِ الْكَعْبَةِ
وَأَن مِنْهَا آيَةُ الدُّخَانِ	***	وَأَنَّهُ يَذْهَبُ بِ الْقُرْآنِ
طُلُوعِ شَمْسِ الْأُفُقِ مِنْ دُبُورِ	***	كَذَاتِ أَجْيَادٍ عَلَى الْمَشْهُورِ
وَأَخْرَافِ حَشْرِ النَّارِ	***	كَمَا أَتَى فِي مُحْكَمِ الْأَخْبَارِ
فَكُلُّهَا صَحَّتْ بِهَا الْأَخْبَارُ	***	وَسَطَرَتْ أَثَارُهَا الْأَخْيَارُ

بدأ رَحِمَهُ اللهُ يذكر أشراط الساعة، وأشراط: جمع شَرَطَ، كما قال تعالى: ﴿فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا﴾ [محمد: ١٨] بخلاف شَرَطَ فجمعه شروط، وعلامات الساعة قسمان: صغرى وكبرى، والصغرى ظهرت من بعثة النبي ﷺ ولا زالت، والكبرى إذا ظهرت فإنها تتعاقب.

عن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها، وخروج الدابة على الناس ضحى، وأيهما

ما كانت قبل صاحبته فالأخرى على إثرها قريباً»^(١)، وضبط الحافظ ابن حجر الفرق بين الكبرى والصغرى بتغير العالم، فتبدأ الكبرى فيما في الأرض بخروج المسيح الدجال، وما في العلوي بخروج الشمس من مغربها^(٢)؛ وذلك أنَّ المسيح الدجال كما في صحيح مسلم يمكث فينا أربعين يوماً، يومٌ كسنة، ويومٌ كشهر^(٣)، فهذا يدلُّ على تغَيُّر العالم السفلي، أما طلوع الشمس من مغربها يدلُّ على تغَيُّر العالم العلوي، فبهذا تبدأ العلامات الكبرى.

وذكر المصنف رَحِمَهُ اللهُ من العلامات ما هي صغرى ومن العلامات ما هي كبرى، لكن أكثر ما ذكر من العلامات الكبرى.

قوله: (وَمَا أَتَى فِي النَّصِّ مِنْ أَشْرَاطٍ *** فَكُلُّهُ حَقٌّ بِلَا شَطَاطٍ) بلا شطاط: بلا بُعد، وشطاط: يصح بكسر الشين وفتحها، إما على وزن (كِتَاب) أو على وزن (سَحَاب).

قوله: (مِنْهَا الْإِمَامُ الْخَاتَمُ الْفَصِيح... مُحَمَّدٌ الْمُهْدِي) يقصد المهدي، وهذه العلامة الأولى التي ذكرها المصنف، وذكر المصنف أنَّ الأحاديث النبوية على خروج المهدي متواترة، ونقله عن محمد بن الحسين السجزي، وقد بسط الكلام

(١) صحيح مسلم (٨ / ٢٠٢) رقم: (٢٩٤١).

(٢) فتح الباري (١١ / ٣٥٣).

(٣) صحيح مسلم (٨ / ١٩٧) رقم: (٢٩٣٧).

على هذا ابن القيم في كتابه (المنار المنيف) ^(١)، وجعلها على درجات صحيح، وحسن... إلخ.

والأحاديث كثيرة في خروج المهدي، وقد جعلها المصنف من علامات الساعة، وهي كذلك، لكن أدخله في العقائد، وقد أدخله قبله في العقائد البرهاري في كتابه في السنة ^(٢)، وأكثر شخصية انتُحلت في التاريخ شخصية المهدي، وهذا لا يسوغ أن تُنكر هذه الشخصية، لكنه سببٌ للتحري في هذه الشخصية.

قوله: **(والمسيح)** هذه العلامة الثانية، وهي خروج المسيح، وقد دلَّ على نزول المسيح الكتاب والسنة والإجماع، وليس هذا موضعه، لكنها عقيدة يجب أن تُعتقد.

فائدة: ذكر ابن تيمية في كتابه (بغية المرتاد) وهو المسمى ب (السبعينية) ^(٣) أنَّ ما جاء في الأحاديث من التعوذ من المسيح الدجال ليست خاصةً بذاك الرجل المعين، وإنما بكل دجالٍ مفسدٍ للدين فإنَّ له نصيباً من هذه الاستعاذة، وذلك أنه

(١) المنار المنيف (١ / ١٤٠).

(٢) شرح السنة للبرهاري (ص ٧٥).

(٣) بغية المرتاد (ص ٥١٤).

لو كان خاصًا بالدجال المعروف لما احتاج أن تتوارد الأمة كلها على أن تستعيذ منه، وقد لخص السعدي رسالة (بغية المرتاد) وأثبت هذا عن ابن تيمية ^(١).

قوله: **(وَأَنَّهُ يَقْتُلُ لِلدَّجَالِ *** بَبَابٍ لَدَخْلٍ عَنِ جِدَالٍ)** وَأَنَّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يقتل الدجال، وهذه العلامة الثالثة وهي خروج الدجال، والكلام على الدجال يطول وهو من بني آدم، وقتل عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ له ثبت في صحيح مسلم من حديث النواس بن سمعان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(٢).

قوله: **(وَأَمْرٌ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجٌ أَثْبَت *** فَإِنَّهُ حَقٌّ كَهْدَمِ الْكَعْبَةِ)** قد ثبت أمر يأجوج ومأجوج في الكتاب والسنة والإجماع، وثبت في كتب العقائد، وهذه هي العلامة الرابعة، وهم من بني آدم بالإجماع، حكاه ابن كثير رَحِمَهُ اللَّهُ ^(٣)، ويدل على ذلك حديث أبي سعيد في الصحيحين أَنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ آدَمَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ بَعْثَهُ إِلَى النَّارِ، مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَمِائَةٍ وَتِسْعَةٍ وَتَسْعِينَ إِلَى النَّارِ وَوَاحِدٍ إِلَى الْجَنَّةِ، وَهَؤُلَاءِ التَّسْعَمِائَةُ وَتِسْعَةٌ وَتَسْعُونَ هُمْ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ ^(٤).

قوله: **(كَهْدَمِ الْكَعْبَةِ)** هذه العلامة الخامسة، وثبت في الصحيحين عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يُخْرَبُ الْكَعْبَةُ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ، رَجُلٌ مِنَ الْحَبَشَةِ»

(١) مجموع الفوائد واقتناص الأوابد (٢١ / ٢٣٩) - ضمن مجموع مؤلفات الشيخ السعدي.

(٢) صحيح مسلم (٨ / ١٩٧) رقم: (٢٩٣٧).

(٣) البداية والنهاية (٢ / ٥٥٢).

(٤) صحيح البخاري (٣ / ١٢٢١) رقم: (٣١٧٠)، وصحيح مسلم (١ / ١٣٩) رقم: (٢٢٢).

(١)، وهذا في آخر الزمان، وأصح ما قيل -والله أعلم- حين لا يبقى في الأرض من يقول: الله، الله. فإنه وأتباعه يهدمون الكعبة حجراً حجراً، روى ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «كأنى به أسود أفحج، يقلعها حجراً حجراً» (٢).

قوله: (وَأَنْ مِنْهَا آيَةُ الدُّخَانِ) هذه العلامة السادسة، ودل عليها الكتاب والسنة والإجماع، قال سبحانه: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠].

قوله: (وَأَنَّهُ يَذْهَبُ بِالْقُرْآنِ) هذه العلامة السابعة، وهو أن القرآن في آخر الزمان يرتفع من صدور الرجال، وترتفع المصاحف، ولا يبقى في الأرض قرآن، وثبت عند الدارمي عن ابن مسعود رضي الله عنه (٣) وجاء عن غيره من الصحابة.

قوله: (طُلُوعُ شَمْسِ الْأَفْقِ مِنْ دُبُورٍ) دُبُور: الريح التي تأتي من الغرب، وعكسها الصَّبَا: ريح تأتي من الشرق، وهذه العلامة الثامنة.

(١) البخاري (٥٧٧ / ٢) رقم: (١٥١٤)، وصحيح مسلم (٨ / ١٨٣) رقم: (٢٩٠٩).

(٢) صحيح البخاري (٥٧٩ / ٢) رقم: (١٥١٨).

(٣) مسند الدارمي (٢ / ١٠٦٣) رقم: (٣٤٤٤)، وسعيد بن منصور في سننه (٢ / ٣٣٥) رقم: (٩٧)،

وابن أبي حاتم في تفسيره (٩ / ٢٩٢٢) رقم: (١٦٥٨٦).

فذكر أن الشمس تطلع من الغرب بدل الشرق كما في الصحيحين عن أبي هريرة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ النَّبِيَّ **ﷺ** قَالَ: «**لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا**» ^(١)، وقد دَلَّ على خروج الشمس من مغربها الكتاب والسنة والإجماع.

قوله: **(كَذَات أَجْيَادٍ عَلَى الْمَشْهُورِ)** هذه العلامة التاسعة، وهي خروج الدابة، وقوله: **(كَذَات أَجْيَادٍ)** تخرج بأجساد بمكة قريباً من المسجد الحرام، وقد دَلَّ على خروج الدابة القرآن والسنة، أما القول بخروجها من أجساد فلا يصح فيه حديث.

قوله: **(وَأَخِرَ الْآيَاتِ حَشْرُ النَّارِ)** هذه العلامة العاشرة، وجاءت في حديث حذيفة بن أسيد الغفاري ^(٢)، ذكر عشر آيات بين يدي الساعة، ومنها النار التي تخرج وتحشر الناس.

وظاهر كلام السفاريني أنه أراد بذكره لهذه العلامات الترتيب، لكن لا يُسَلَّم بالترتيب لأنه ليس فيه نصوص واضحة.

(١) صحيح البخاري (٤ / ١٦٩٧) رقم: (٤٣٥٩)، وصحيح مسلم (١ / ٩٥) رقم: (١٥٧).

(٢) صحيح مسلم (٨ / ١٧٨) رقم: (٢٩٠١).

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

واجزم بأمر البعث والنشور	***	والحشر جزماً بعد نفخ الصور
كذا وقوف الخلق للحساب	***	والصحف والميزان للثواب
كذا الصراط ثم حوض المصطفى	***	فيا هنا لمن به نال الشفا
عنه يذاد المفترى كما ورد	***	ومن نحا سبل السلامة لم يرد
فكن مطيعاً واقف أهل الطاعة	***	في الحوض والكوثر والشفاعة
فإنها ثابتة للمصطفى	***	كغيره من كل أرباب الوفا
من عالم كالرسل والأبرار	***	سوى التي خصت بذي الأنوار

بدأ يذكر رَحِمَهُ اللهُ بأخبار الساعة، وقبل ذكر أخبار الساعة، تنازع العلماء في ترتيب ما يحصل يوم القيامة، وأصح الأقوال - والله أعلم - كالتالي:

أولاً: الحساب، لما ثبت في الصحيحين عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إن الله يُدني عبده ويستره بكنفه ويقول: يا فلان، فعلتَ كذا كذا...» قال: «فيُعْطى كتاب حسناته»^(١)، فدلَّ على أنَّ الحساب مُقدَّم على نشر الصحف.

(١) صحيح البخاري (٢ / ٨٦٢) رقم: (٢٣٠٩)، وصحيح مسلم (٨ / ١٠٥) رقم: (٢٧٦٨).

ثانيًا: نشر الصحف.

ثالثًا: الميزان، وذكر القرطبي ^(١) أنَّ العلماء على أنَّ الميزان بعد الحساب، وذلك أنَّ الحساب تقدير ما للعبد، وما عليه، وأما الميزان فإظهار ذلك، فناسب أن يكون الميزان بعد، وقد ذهب إلى هذا الترتيب البيهقي **رَحْمَةُ اللَّهِ** ^(٢)، والشيخ حافظ الحكمي **رَحْمَةُ اللَّهِ** ^(٣).

رابعًا: الحوض.

خامسًا: الصراط، فقد تكاثرت الأدلة أنَّ الناس يُزادون عن الحوض، ومنهم من يُجرَّ إلى النار، فدلَّ على أنَّ الحوض قبل الصراط، وقد قرر هذا اللالكائي والآجري وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية **رَحْمَةُ اللَّهِ** ^(٤).

وبعد الصراط القنطرة.

قوله: **(واجزم بِأَمْرِ الْبُعْثِ وَالنَّشُورِ *** وَالْحَشْرِ جُزْأً بَعْدَ نَفْخِ الصُّورِ)** النفخ في الصور هو أول قيام الساعة، وعلى أصح القولين أنَّ عدد النفخات نفختان، الأولى نفخة الإمامة وتسمى أيضًا نفخة الفزع، ثم الثانية نفخة الإحياء، قال تعالى:

(١) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة (ص ٧١٥).

(٢) شعب الإيمان (١ / ٤١٨).

(٣) معارج القبول (٢ / ٨٢٢، ٨٤٤).

(٤) العقيدة الواسطية (ص ٩٩) ومجموع الفتاوى (١٤ / ٣٩٧).

﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ﴾ [الزمر: ٦٨] فهي نفختان، وقد رواه البيهقي عن ابن مسعود وصححه الحافظ ابن حجر ^(١)، وهو قول جماعة من أهل العلم.

ثم ذكر **رَحِمَهُ اللَّهُ** من يُرد عن الحوض، وقد جاء في ذلك حديث ابن مسعود **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** وغيره، والصحيح أنَّ من يُرد عن الحوض فيه آثار الوضوء، فإذاً هو مسلم، فلا بد أن يجمع بين كونه مسلماً ومفرطاً، فيُرد عن الحوض من ارتدَّ؛ لأن أصله مسلم، قال: «**فإنك لا تدري ما أحدثوا بعدك**» وقال: «**ارتدوا**» ^(٢)، وأيضاً أهل البدع والفساق، فأصح الأقوال أن هؤلاء الثلاثة يُردون عن الحوض، نسأل الله أن يعاملنا برحمته.

وثبت في البخاري من حديث ابن مسعود **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ** أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُنَاول الناس من الحوض ^(٣).

وللحوض صفات، لكن ليس هذا موضع ذكره.

(١) فتح الباري (١١ / ٣٧٠).

(٢) صحيح البخاري (٥ / ٢٤٠٧) رقم: (٦٢١٣) وصحيح مسلم (١ / ١٥٠) رقم: (٢٤٨).

(٣) صحيح البخاري (٦ / ٢٥٨٧) رقم: (٦٦٤٢).

وشفاعات النبي ﷺ من حيث الجملة نوعان: عامة وخاصة، وقد ذكره ابن تيمية في العقيدة الواسطية ^(١)، وأصح الأقوال أن الشفاعات ثمانية، وقد بسط الكلام على هذا ابن القيم ^(٢)، وابن أبي العز الحنفي في شرحه على الطحاوية ^(٣)، وأهم ما يُتكلم عنه في الشفاعات شفاعات إخراج فساق أهل التوحيد من النار، وهذه الشفاعات أجمع عليها أهل السنة وأنكرتها المعتزلة والخوارج، والأحاديث فيها متواترة كما بينها شيخ الإسلام ابن تيمية ^(٤) وبين إجماع أهل السنة على ذلك ^(٥)، ومنها: حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأصله في الصحيحين، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ، فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ» ^(٦).

قوله: (من عالم كالرسل والأبرار *** سوى التي خصت بِذِي الأنوار) سوى الشفاعات الخاصة بالنبي ﷺ، فالشفاعة عامة وخاصة.

(١) الواسطية (ص ١٠٠).

(٢) تهذيب سنن أبي داود (٣ / ٣١٣).

(٣) شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (ص ٢٣١).

(٤) مجموع الفتاوى (٧ / ٥٠٠).

(٥) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة (ص ١١).

(٦) صحيح البخاري (٦ / ٢٧٠٦) رقم: (٧٠٠١)، وصحيح مسلم (١ / ١١٤) رقم: (١٨٣).

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

وكل إنسان وكل جنة	***	في دار نار أو نعيم جنة
هما مصير الخلق من كل الورى	***	فالنار دار من تعدى وافترى
ومن عصى بذنبه لم يخلد	***	وإن دخلها يا بوار المعتدي
وجنة النعيم للأبرار	***	مصونة عن سائر الكفار
واجزم بأن النار كالجنة في	***	وجودها وأنها لم تلتف
فنسأل الله النعيم والنظر	***	لربنا من غير ما شين غير
فإنه ينظر بالأبصار	***	كما أتى في النص والأخبار
لأنه سبحانه لم يحجب	***	إلا عن الكافر والمكذب

قوله: (وكل إنسان وكل جنة) جنة: يعني الجن، وقد أجمع العلماء على أن فساق الجن وكفارهم يدخلون النار، حكى الإجماع ابن تيمية ^(١) وابن حجر الهيتمي ^(٢)، وجماعة من أهل العلم ^(٣)، واختلفوا في دخول صالحهم الجنة، وأصح

(١) الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (ص ١٩٦).

(٢) الفتاوى الحديثية لابن حجر الهيتمي (ص ٥٢).

(٣) الفروع لابن مفلح (٢ / ٤٦٠)، والأشباه والنظائر للسيوطي (ص ٢٦١).

القولين - وهو قول الجمهور - أن صالحهم يدخلون الجنة، كما هو قول مالك والشافعي وأحمد خلافاً لأبي حنيفة، ومما استدل به أهل العلم - ومنهم ابن القيم ^(١) - بقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ (١٨) وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا وَلِيُوفيَهُمْ أَعْمَالَهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [الأحقاف: ١٨-١٩].

قوله: (واجزم بأن النار كالجنة في *** وجودها وأنها لم تُلَف) الجزم بأن النار والجنة موجودتان وأنها لا يفنيان ذكره أئمة السنة في كتب الاعتقاد، وتواردوا عليه، وممن ذكره الإمام أحمد ^(٢)، وحرب الكرمانى ^(٣) وغيرهم من أئمة السنة، وذكرهم لها في كتب الاعتقاد دليل على إجماعهم، ومما يدل على أنها موجودتان حديث الكسوف الطويل، وفيه أن النبي ﷺ رأى الجنة وما فيها والنار وما فيها، فكان يتأخر ويتقدم ﷺ ^(٤).

قوله: (فنسأل الله النعيم والنظر...) أشار إلى المسألة المشهورة عند أهل السنة وهي رؤية المؤمنين لربهم، وقد دلَّ على هذا الكتاب والسنة والإجماع، قال

(١) طريق الهجرتين (٢ / ٩١٥).

(٢) أصول السنة (ص ٥٩).

(٣) إجماع السلف في الاعتقاد كما حكاه حرب الكرمانى (ص ٥٣).

(٤) صحيح البخاري (١ / ٣٥٧) رقم: (١٠٠٤)، وصحيح مسلم (٣ / ٣٠) رقم: (٩٠٤).

سبحانه: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥] فلما حجب الكفار دلَّ على أن أهل الإيمان يرونه، وقد ذكر هذا مالك^(١)، والشافعي^(٢)، وأحمد^(٣).

وقال سبحانه: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ (٢٢) إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣] ومعنى ناضرة أنها حسنة، ومعنى ناظرة: تنظر إلى ربها، والنظر إذا عُدِّي ب (إلى) فإنَّ معناه الرؤية بالأبصار.

وقال سبحانه: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] ثبت في مسلم عن صهيب الرومي أن النبي ﷺ فسَّر الزيادة بالنظر إلى وجه الله الكريم، وفي حديث جرير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الصحيحين: «إنكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر لا تُضامون في رؤيته»^(٤).

ومبحث الرؤية مبحثٌ مهم ينبغي أن يعتني به أهل السنة، وفيه دقائق ومسائل مفيدة، وقد أطال شيخ الإسلام في بحث الرؤية في مجلد وزيادة من كتابه (بيان تلبيس الجهمية)^(٥)، فذكر رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ المؤمنين يتفاضلون في رؤية الله كَمَا وكَيْفًا، وذكر مسائل مهمة، لكن أُشير إلى ما روى الترمذي وغيره، وجاء من حديث معاذ

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة لاللكائي (٣ / ٥٨١).

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة لاللكائي (٣ / ٥١٨).

(٣) الشريعة للأجري (٢ / ٩٨٦).

(٤) صحيح البخاري (١ / ٢٠٣) رقم: (٥٢٩) وصحيح مسلم (٢ / ١١٣) رقم: (٢١١)، (٦٣٣).

(٥) بيان تلبيس الجهمية، في المجلد (٣) (٤).

وغيره، أنَّ النبي ﷺ قال: «رأيت ربي الليلة في صورة شابٍّ جعد ققط»، وعند الترمذي قال: «في أحسن صورة»^(١)، وقد أطال الكلام شيخ الإسلام في بيان صحة هذا الحديث، ونقل تصحيحه عن الإمام أحمد، وأبي زرعة والدارمي والطبراني، ثم صححه رحمه الله^(٢).

وبَيَّنَّ رحمه الله أنَّ هذا الحديث مما أشكل على بعض أهل السنة وأجاب عليه، وذكر أن هذا الحديث ليس من أحاديث الصفات لأنه رؤيا منام^(٣)، فقال رحمه الله: «رأيت ربي الليلة» وفي بعض الروايات: «نمت»... إلى آخر الأحاديث.

فإن قيل: رؤيا الأنبياء وحي كما علق البخاري عن عبيد بن عمير أنه قال: رؤيا الأنبياء وحي^(٤)؟

فيقال: لا شك أنها وحي، وقد حكى الإجماع على ذلك ابن القيم^(٥)، لكن ليس معناه أنهم يرون الشيء على صورته وإنما معناه أن الشياطين لا تتلبس ولا تعبث بالرؤيا، وهذا لا يمنع أنهم يرون رموزًا، كما أنَّ النبي ﷺ رأى الناس ومنهم من

(١) سنن الترمذي (٥ / ٢٨٢) رقم: (٣٢٣٣).

(٢) بيان تلبس الجهمية (٧ / ٢٤٤).

(٣) بيان تلبس الجهمية (١ / ٢٢٦).

(٤) صحيح البخاري (١ / ٣٩) رقم: (١٣٨).

(٥) مدارج السالكين (١ / ٨٣).

قميصه إلى ثديه ومنهم من يجر قميصه، وفسّره بالدين^(١)، فرؤيا الأنبياء حق قطعاً لكن ليس معناه أنه لا بد أن يرى الصورة كما هي عليه، وإنما المراد لا تكون من تلاعب الشياطين، وكذلك رؤيا يوسف **عَلَيْهِ السَّلَامُ** فإنه رأى أحد عشر كوكباً والشمس والقمر يسجدون له، وهذه رموز لأمه وأبيه وإخوته.

(١) صحيح البخاري (٣ / ١٣٤٩) رقم: (٣٤٨٨).

قال العلامة السفاريني رَحْمَةُ اللَّهِ:

وَمِنْ عَظِيمِ مَنَةِ السَّلَامِ	***	ولطفه بِسَائِرِ الْأَنَامِ
أَنْ أَرْشِدَ الْخَلْقَ إِلَى الْوُصُولِ	***	مُبِينًا لِلْحَقِّ بِالرَّسُولِ
وَشَرَطَ مِنْ أَكْرَمِ بِنُبُوَّةِ	***	حُرِّيَّةِ ذِكُورَةٍ كَقُوَّةِ
وَلَا تَنَالِ رُتَبَةَ النُّبُوَّةِ	***	بِالْكُسْبِ وَالتَّهْذِيبِ وَالْفَتْوَةِ
لَكِنَّهَا فَضْلٌ مِنَ الْمَوْلَى الْأَجَلِ	***	لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ خَلْقِهِ إِلَى الْأَجَلِ
وَلَمْ تَزَلْ فِيْمَا مَضَى الْأَنْبَاءِ	***	مِنْ فَضْلِهِ تَأْتِي لِمَنْ يَشَاءُ
حَتَّى آتَى بِالْخَاتَمِ الَّذِي خَتَمَ	***	بِهِ وَأَعْلَانَا عَلَى كُلِّ الْأُمَمِ

قوله: (وَمِنْ عَظِيمِ مَنَةِ السَّلَامِ ...) المراد مِنَّةُ اللَّهِ، سماه باسمه السلام.

وقد أشار رَحْمَةُ اللَّهِ إِلَى بعض شروط النبوة، بقوله: (حُرِّيَّةٌ) لِأَنَّ الْمَمْلُوكَ رَقِيقٌ وَأَمْرُهُ لَيْسَ بِيَدِهِ فَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ نَبِيًّا، وَفِي الْبَخَارِيِّ قِصَّةُ هِرْقَلٍ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الطَّوِيلُ، قَالَ: فَكَذَلِكَ الرِّسَالُ تَبَعَتْ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا وَفِي رِوَايَةِ فِي الصَّحِيحَيْنِ: تَبَعَتْ فِي أَحْسَابِ قَوْمِهَا ^(١)، وَالْمُرَادُ فِي أَحْسَنِ أَنْسَابِ قَوْمِهَا، فَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ لَهُمُ الْكَمَالَ الْبَشَرِيَّ، وَمِنْ الْكَمَالِ الْحُرِّيَّةُ لَا الرِّقَ.

(١) صحيح البخاري (٤ / ١٦٥٧) رقم: (٤٢٧٨).

وذكر من شروط النبوة قوله: **(ذكورة)** أي أن الأنبياء يكونون ذكوراً؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ﴾ [يوسف: ١٠٩] وقد حكي الإجماع على ذلك النووي ^(١) وابن تيمية ^(٢) وغيرهما، وحصلت فتنة في قرطبة ونزاع في المسألة، فذهب القرطبي وابن حزم إلى أنه قد تكون امرأة نبية، وقالوا: مريم أوحى إليها فهي نبية، ومن ردود أهل العلم عليهم أن الله أوحى إلى النحل، والوحي يختلف من وحي النبوة والرسالة ووحي الإعلام والإرشاد، ووحي النبوة والرسالة هذا خاص بالرجال دون غيرهم كما ذكر الله سبحانه.

قوله: **(كفوة)** أي يكون عنده قوة في تحمل الرسالة وفي بلاغها وبيانها.

قوله: **(وَلَا تَنَال رُتَبَةَ النَّبُوَّةِ *** بِالْكَسْبِ وَالتَّهْذِيبِ وَالْفَتْوَةِ)** الفتوة: الكرم، ولا تنال بالكسب كما يدعي هذا الفلاسفة وملاحدة الصوفية كابن سبعين وأمثاله، فيقولون: تستطيع بالكسب والاجتهاد أن تكون نبياً -والعياذ بالله- ^(٣).

قوله: **(حَتَّى آتَى بَ الْخَاتَمِ الَّذِي خَتَم ...)** فبينما ﷺ خاتم النبيين، ﴿وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠] وفي الصحيحين عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ ﷺ: «لَا نَبِيَّ بَعْدِي» ^(٤)، وأيضاً في حديث سعد بن أبي وقاص في قصته رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مع علي

(١) نقله عنه النووي وأقره في: الأذكار (ص ١١٩).

(٢) الصفدية (١ / ١٩٨).

(٣) مجموع الفتاوى (١٢ / ٣٥٤).

(٤) صحيح البخاري (٣ / ١٢٧٣) رقم: (٣٢٦٨)، وصحيح مسلم (٦ / ١٧) رقم: (١٨٤٢).

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أتخلفني في النساء والصبيان؟ قال ﷺ: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبيَّ بعدي»^(١).

قوله: (بِهِ وَأَعْلَانَا عَلَى كُلِّ الْأُمَمِ) ويدل لهذا قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

(١) صحيح البخاري (٣ / ١٣٥٩) رقم: (٣٥٠٣)، وصحيح مسلم (٧ / ١٢٠) رقم: (٣١)، (٢٤٠٤).

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

وَحْصَهُ بِذَاكَ كَالْمَقَامِ	***	وَبَعَثَهُ لِسَائِرِ الْأَنَامِ
وَمُعْجَزِ الْقُرْآنِ كَالْمِعْرَاجِ	***	حَقًّا بِلَا مِينٍ وَلَا اِعْوَجَاجِ
فَكَمِ حَبَاهُ رَبِّهِ وَفَضْلُهُ	***	وَحْصَهُ سُبْحَانَهُ وَخَوْلُهُ
وَمُعْجَزَاتِ خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ	***	كَثِيرَةٍ تَجَلُّ عَنْ إِحْصَائِي
مِنْهَا كَلَامُ اللَّهِ مُعْجَزُ الْوَرَى	***	كَذَا انْشِقَاقِ الْبَدْرِ مِنْ غَيْرِ امْتِرَا
وَأَفْضَلِ الْعَالَمِ مِنْ غَيْرِ امْتِرَا	***	نَبِينَا الْمَبْعُوثِ فِي أُمِّ الْقُرَى
وَبَعْدَهُ الْأَفْضَلُ أَهْلُ الْعَزْمِ	***	فَالرُّسُلِ ثُمَّ الْأَنْبِيَاءِ بِالْجَزْمِ
وَأَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ سَلَمٌ	***	مِنْ كُلِّ مَا نَقَصَ وَمِنْ كَفَرِ عَصَمِ
كَذَاكَ مِنْ إِفْكَ وَمِنْ خِيَانِهِ	***	لَوْ صَفَهُمُ بِالصَّدْقِ وَالْأَمَانِهِ
وَجَائِزٍ فِي حَقِّ كُلِّ الرُّسُلِ	***	النَّوْمِ وَالنِّكَاحِ مِثْلَ الْأَكْلِ

ذَكَرَ رَحِمَهُ اللهُ مَا خَصَّ اللَّهُ بِهِ نَبِيَهُ مُحَمَّدًا ﷺ.

قوله: (وَحْصَهُ بِذَاكَ) أي بختم النبوة، وهذه الخاصية الأولى وقوله: (كالمقام)

أي له المقام المحمود كما قال تعالى: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾

[الإسراء: ٧٩] وهذه الخاصية الثانية، والمقام المحمود أمران عاليان لا يُساويهما شيءٌ في البشر، الأول: حسي والثاني: معنوي، أما المعنوي: الشفاعة، كما في البخاري من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ومسلم عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(١)، قال: المقام المحمود الشفاعة. وأما الحسي فإنَّ الله يُقعد نبيه معه على العرش، أول ما يسجد ويحمده بالمحامد ويُقال له كما في الصحيحين: «ارفع رأسك، وقلُ يُسمع، وسل تُعط واشفع تُشفع» ^(٢) ثم يرفعه فيُقعد معه على العرش، ثم يشفع رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الشفاعة العظمى.

ودلَّ عليه تفسير مجاهد لقوله تعالى: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾، قال الذهبي في كتابه (العرش): هو ثابتٌ عن مجاهد بلا شك ^(٣). وتوارد أئمة السنة على ذلك، وقال جمع منهم كالإمام أحمد وإسحاق بن راهويه وعباس الدوري وعبد الله بن الإمام أحمد وهارون بن معروف و عبد الوهاب الوراق وإبراهيم الأصفهاني وأبي داود وأحمد بن واصل لا يرده إلا مبتدع أو جهمي ^(٤)، وذكر بعض

(١) صحيح البخاري (٤ / ١٧٤٨) رقم: (٤٤٤١)، وصحيح مسلم (١ / ١٢٣) رقم: (٣٢٠)، (١٩١).

(٢) صحيح البخاري (٦ / ١٧) رقم: (٤٤٧٦)، وصحيح مسلم (١ / ١٢٣) رقم: (١٩٣).

(٣) العرش للذهبي (٢ / ٢٧٨).

(٤) ذكره الخلال في كتاب (السنة) (١ / ٢١٤ - ٢٤٥).

أئمة السنة أن أول من خالف فيه الجهمي الترمذي ^(١) -ولا يعنون الجهم بن صفوان وإنما جهمي آخر ترمذي -.

فأهل السنة مجمعون على هذا، وبسط الكلام على هذا الخلال ^(٢)، وحكى إجماعات أهل السنة، فهذه عقيدة لا يجوز أن تُخالف لاسيما وقد قال بها مجاهد، وله مقامه في التفسير، وقد ثبت عند ابن جرير عنه أنه عرض القرآن على ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثلاث مرات يُوقفه عند كل آية ^(٣)، فتفسير مجاهد له مزية، وقد تكلم على هذا ابن تيمية ^(٤) وذكر أن سفيان وأحمد والشافعي والبخاري كانوا يُعظّمون تفسير مجاهد، والسبب ما تقدم ذكره وهو أنه أخذ التفسير عن ترجمان القرآن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فإذن المقام المحمود مقامان عالين لم يصل إليهما بشر، الأول حسّي وهو أن الله يقعده معه على العرش، والثاني معنوي بأن كانت له الشفاعة العظمى.

قوله: **(وَبَعَثَهُ لَسَائِرِ الْأَنَامِ)** حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَبُعِثْتُ لِلنَّاسِ كَافَةً» ^(٥)، وهذه الخاصية الثالثة.

(١) السنة لأبي بكر بن الخلال (١ / ٢٣٢، ٢٣٤، ٢٥٠، ٢٥٥).

(٢) السنة لأبي بكر بن الخلال (١ / ٢٠٩) وما بعده.

(٣) تفسير الطبري (٣ / ٧٥٥).

(٤) مقدمة في أصول التفسير (ص ١٠)، والرد على البكري (١ / ٧٤).

(٥) صحيح البخاري (١ / ١٦٨) رقم: (٤٢٧)، وصحيح مسلم (٢ / ٦٣) رقم: (٥٢١).

قوله: (ومعجز القرآن) هذه الخاصة الرابعة، وقوله: (كالمعراج) هذه الخاصة الخامسة، وقوله: (وَخَصَّهُ سُبْحَانَهُ وَخَوْلَهُ) خوله: أعطاه.

قوله: (ومعجزات خاتم الأنبياء) تسمية ما يجري على يد الأنبياء بالمعجزات أصله مأخوذ من الأشاعرة والمتكلمين، وإنما ما يجري على يد الأنبياء يسمى آيات، قال تعالى: ﴿اَقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ (١) وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ﴾ [القمر: ١-٢] وقال: ﴿وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا﴾ [الأنعام: ٢٥] وهذه الملاحظة الرابعة عشرة.

قوله: (وأفضل العالم من غير امترا *** نبينا المبعوث في أم القرى) الأنبياء أفضل الخلق بالإجماع قاله ابن تيمية ^(١)، ونبينا ﷺ أحب وأفضل خلق الله على الإطلاق، ثبت عند الحاكم عن عبد الله بن سلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: " وإن أكرم خليفة الله على الله أبو القاسم ﷺ " ^(٢). وقال ابن كثير: وأجمعوا على أنه أفضل أولي العزم، ونتيجة هذا أنه أفضل خلق الله ^(٣).

قوله: (وبعده الأفضل أهل العزم) قال سبحانه: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٣٥] وهم على المشهور: نوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى،

(١) الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (ص ٨٩)، ومنهاج السنة النبوية (٢ / ٤١٧).

(٢) المستدرک على الصحيحین (٤ / ٦١٢) رقم: (٨٦٩٨).

(٣) تفسير ابن كثير (٥ / ٨٠).

ونبينا محمد ﷺ، وسبب ذلك أن الله جمع بينهم، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [الأحزاب: ٧] فجمع بينهم في هذه الآية وفي سورة الشورى، فلذا المشهور أن أولي العزم هم هؤلاء الخمسة، وأفضلهم نبينا محمد ﷺ بالإجماع كما ذكره ابن كثير رحمه الله^(١).

ثم قوله: (فالرُّسلُ ثمَّ الأنبياءُ بِالْجَزْمِ) الرسل أفضل من الأنبياء، وقد دلَّ على ذلك أن الله قدم الرسل على الأنبياء: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ﴾ [الحج: ٥٢] ثم قد أجمع العلماء على أن الرسل أفضل من الأنبياء، حكى الإجماع ابن حزم^(٢) وابن كثير^(٣).

والفرق بين الرسول والنبي فيه أقوال، وقد أطال الكلام على هذا شيخ الإسلام ابن تيمية^(٤)، والماوردي^(٥)، وأصح ما يُقال -والله أعلم- أن الرسول من بُعث إلى قومٍ مخالفين، والنبي بُعث إلى قومٍ موافقين.

(١) تفسير ابن كثير (٥ / ٨٠).

(٢) المحلى بالآثار (١ / ٤٨).

(٣) تفسير ابن كثير (٥ / ٨٠).

(٤) النبوات (٢ / ٧١٤).

(٥) أعلام النبوة (ص ٥٠).

أما من قال: النبي لم يُؤمر بالتبليغ والرسول أُمر بالتبليغ، فقد أنكره شيخ الإسلام ابن تيمية، فقال: كيف يُقال هذا وقد أخذ الله العهد والميثاق على أهل العلم فضلاً عن الأنبياء؟

ومن قال بأنَّ الرسول أتى بشرع جديد بخلاف النبي، فردَّه ابن تيمية بأنَّ آدم كان نبياً وأتى بشرع جديد؛ وذلك أنَّ أول الرسل نوح، ففي الصحيحين عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال في حديث الشفاعة: «يأتي الناس إلى نوح ويقولون: أنت نوح أول الرسل» ^(١)، وأما آدم فهو نبي، وعند ابن حبان من حديث أمامة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رجلاً قال: يا رسول الله، أنبييَّ كان آدم؟ قال: «نَعَمْ، مُكَلَّمٌ» ^(٢)، فدَلَّ على أنَّ آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ كان نبياً.

فإذا قيل: إن النبي من أتى بكتاب جديد يلزم عليه أن يكون آدم رسولاً، وهو نبي وليس رسولاً.

قوله: (وَأَنْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ سَلَّمَ *** مِنْ كُلِّ مَا نَقَصَ وَمَنْ كَفَرَ عَصَمَ) أشار لمسألة العصمة، وهي كالتالي:

(١) صحيح البخاري (٤ / ١٣٤) رقم: (٣٣٤٠)، وصحيح مسلم (١ / ١٢٧) رقم: (١٩٤).

(٢) صحيح ابن حبان (٤ / ٩٨) رقم: (٣١١٣).

أولاً: الأنبياء معصومون من كل صفات الرذائل وما يُزري بهم، حكى القاضي عياض الإجماع على ذلك ^(١).

ثانياً: الرسل معصومون في البلاغ بالرسالة، فلا يمكن أن يُبلغوا باطلاً فيُقرُّوا على ذلك، وهذا بالإجماع ^(٢).

ثالثاً: الرسل معصومون بإجماع السلف عن الكبائر ^(٣).

رابعاً: الرسل بإجماع السلف وأهل السنة ليسوا معصومين من الصغائر ^(٤)، قال سبحانه: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا (١) لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ١-٢] وقال سبحانه: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ [طه: ١٢١].

أما الأشاعرة وغيرهم فإنهم زعموا أنَّ الرسل معصومون من الصغائر، بل منهم من قال: معصومون من السهو، ويُردُّ عليهم بأنَّ النبي ﷺ قد سها في صلاته.

فائدة: لما كان النبي ﷺ في مكة وقرأ سورة النجم قرأ: وتلك الغرانيق العلى وإنَّ شفاعتهنَّ لترتجى. ففرح بذلك المشركون فسجدوا معه، وهذه القصة ضعفها

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى (٢ / ١٤٤)، وإكمال المعلم بفوائد مسلم (٤ / ٤٦).

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى (٢ / ١٤٤)، الفتاوى الكبرى (٥ / ٢٥٧)، مجموع الفتاوى (١٠ / ٢٨٩).

(٣) قال ابن تيمية في المسودة (ص ٧٠)، مجموع الفتاوى (٤ / ٣١٩).

(٤) مجموع الفتاوى (٤ / ٣١٩).

بعض أهل العلم، لكن قرر الحافظ ابن حجر **رَحْمَةُ اللَّهِ** صحتها ^(١)، وقد رُويت من طرق مراسيل، من مرسل سعيد بن جبير، وعطاء، وأبي بكر بن عبد الرحمن، وقتادة، والقاعدة التي ذكرها الشافعي ^(٢) أنَّ المراسيل إذا تعددت طرقها اختلفت يُقوي بعضها بعضًا، وقد حكى الإمام ابن تيمية ^(٣) وابن القيم ^(٤) إجماع السلف على صحتها، فمن ضَعَّف هذه القصة مخطئ قطعًا، لأنَّ السلف مجمعون على صحتها.

(١) فتح الباري (٨ / ٤٣٩).

(٢) الرسالة للشافعي (ص ٤٦٢).

(٣) مجموع الفتاوى (١٣ / ٣٤٧).

(٤) إغاثة اللفهان في مصائد الشيطان (١ / ١٥٩).

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

وَلَيْسَ فِي الْأُمَّةِ بِالْتَحْقِيقِ	***	فِي الْفَضْلِ وَالْمَعْرُوفِ كَالصَّدِيقِ
وَبَعْدَهُ الْفَارُوقُ مِنْ غَيْرِ افْتِرَا	***	وَبَعْدَهُ عُثْمَانُ فَاتَرَكَ الْمَرَا
وَبَعْدَ الْفَضْلِ حَقِيقًا فَاسْمَعِ	***	نِظَامِي هَذَا لِلْبَطِينِ الْأَنْزَعِ
مَجْدُلِ الْأَبْطَالِ مَاضِي الْعَزْمِ	***	مُفْرَجِ الْأَوْجَالِ وَافِي الْحَزْمِ
وَافِي النَّدَى مَبْدِي الْهَدَى مُرْدِي الْعَدَا	***	مَجْلِي الصَّدَى يَا وَيْلَ مَنْ فِيهِ اعْتَدَى
فَحَبَهُ كَحَبِهِمْ حَتْمًا وَجَبَ	***	وَمَنْ تَعَدَى أَوْ قَلَى فَقَدْ كَذَبَ
وَبَعْدَ فَاَلْأَفْضَلِ بَاقِي الْعِشْرَةِ	***	فَ أَهْلُ بَدْرٍ ثُمَّ أَهْلُ الشَّجَرَةِ
وَقِيلَ أَهْلُ أَحَدِ الْمَقْدَمَةِ	***	وَالْأَوَّلِ أَوْلَى لِلنُّصُوصِ الْمَحْكَمَةِ
وَعَائِشَةُ فِي الْعِلْمِ مَعَ خَدِيجَةَ	***	فِي السَّبْقِ فَافْهَمِ نُكْتَةَ النَتِيجَةِ

ذكر رَحِمَهُ اللهُ مراتب الصحابة في الفضل، وبدأ بالصديق ثم الفاروق، والصديق أبو بكر ثم الفاروق عمر أفضل هذه الأمة لأدلة كثيرة، منها ما روى البخاري عن

ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: كنا نُخَيِّرُ -أي نُفَضِّلُ- بين أصحاب النبي ﷺ ونقول: أفضلهم أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان ^(١).

وقد أجمع العلماء على أنَّ أفضل هذه الأمة أبو بكر ثم عمر، حكى الإجماع يحيى بن سعيد القطان ^(٢) والإمام الشافعي ^(٣) وأبو العباس القرطبي ^(٤) وشيخ الإسلام ابن تيمية ^(٥) وغير واحد من أهل العلم.

ثم حصل نزاع في عثمان وعلي، وأصح الأقوال أنَّ فضلهم بحسب ترتيبهم في الخلافة، فعثمان أفضل ثم علي؛ لما تقدم من قول ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كنا نُخَيِّرُ بين أصحاب النبي ﷺ فنقول: أفضلهم أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان. وقال ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "أَمَرْنَا خَيْرَ مَنْ بَقِيَ، لَمْ نَأَلْ" ^(٦)، وقالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "أصبح عثمان

(١) صحيح البخاري (٣ / ١٣٣٧) رقم: (٣٤٥٥).

(٢) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (٤ / ١١٤).

(٣) الاعتقاد للبيهقي (ص ٣٦٩).

(٤) المفهم (٦ / ٢٣٨).

(٥) مجموع الفتاوى (٤ / ٤٢١).

(٦) السنة للخلال (٢ / ٣٨٤) رقم: (٥٤١) وتهذيب الآثار (٢ / ٩٢٩) رقم: (١٣٢٣).

خيرًا من علي" ^(١) وفي قصة البيعة قدموا عثمان على غيره رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لذلك قدّمه عبد الرحمن بن عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الخلافة.

لذا قال أيوب السخيتاني والإمام أحمد والدارقطني: من قدّم عليًا على عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار ^(٢).

ثم يلي عثمان عليّ، وهو أفضل أهل زمانه بالإجماع، حكاؤه ابن حجر ^(٣) وغيره.

فهؤلاء الأربعة أفضل هذه الأمة، وقال: **(وَبَعْدَهُ الْفَارُوقُ مِنْ غَيْرِ افْتِرَاءٍ)** من غير كذب، ثم ذكر صفاتٍ لعليّ، وقد نشط أهل السنة في ذكر فضائل علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لأنّ زمنه تأخّر، وخرج الخوارج وتكلموا فيه كما ذكره ابن حجر ^(٤)؛ لذا الأدلة في فضائل عليّ أكثر من غيره، ليس لأنه أفضل وإنما للحاجة إلى ذلك؛ لذا أكثر السفاريني في ذكر صفات علي بن أبي طالب، فيريد أن يكون الناس وسطًا في علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بلا غلو ولا جفاء.

(١) ذكره بهذا اللفظ خلال في السنة (٢ / ٣٨٤) رقم: (٥٤١) وأخرجه نعيم بن حمّاد في: كتاب الفتن (١ / ٩٠) رقم: (٢٠٩) بلفظ: "ولأصبع عثمان الذي يشير بها إلى السماء خير من طلاع الأرض من علي".

(٢) مجموع الفتاوى (٤ / ٤٢٦).

(٣) فتح الباري (٧ / ١٦).

(٤) فتح الباري (٧ / ٧١).

قوله: **(مجدل الأبطال)** صارع الأبطال، فكان عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مشهورًا بالقوة، **(ماضي العزم)** نافذ العزم، **(مفرج الأوجال)** الخوف وغير ذلك، **(وافي الحزم)** الحزم: ضبط النفس، وكان وافيًا في ذلك، **(وافي الندى)** وافي السخاء والكرم، **(مبدي الهدى)** يُبدي للناس الهدى ويدعوهم إلى الخير، **(مُردي العدا)** من الكفار وغير ذلك، **(مجلّي الصدى)** الأصل في الصدى العطش، وأراد أنه يُجلّي الإشكالات وغير ذلك، فإنه كان صاحب علم والمرجع في زمانه.

قوله: **(يا ويل من فيه اعتدى)** في عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم قال: **(ومن تعدى أو قلى فقد كذب)** من غلا فيه أو جفا فقد كذب.

قوله: **(وبعد فالأفضل باقي العشرة)** أفضل هذه الأمة الخلفاء الأربعة، ثم العشرة، ثم أهل بدر، وهذا بالإجماع، حكاة السفاريني في شرحه ^(١)، ثم اختلفوا أيهما أفضل أهل الشجرة - أهل بيعة الرضوان - أم أهل أحد؟ والذي ذهب إليه السفاريني وهو ظاهر صنيع شيخ الإسلام في الواسطية ^(٢) أن أهل بيعة الرضوان - أهل الشجرة - أفضل؛ لأن الله امتدحهم: **﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ**

(١) لوامع الأنوار البهية (٢ / ٣١٢) وقد يدل عليه كلامه في المنظومة، فقد ذكر أهل بدر ثم الخلاف بعد في أهل أحد وأهل بيعة الرضوان.

(٢) العقيدة الواسطية (ص ١١٦).

تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾ [الفتح:
١٨] أما غاية حال أهل أحد أن الله عفا عنهم سبحانه.

قوله: (وَعَائِشَةُ فِي الْعِلْمِ مَعَ خَدِيجَةَ ...) اختلف أهل السنة في أيهما أفضل عائشة أم خديجة؟ فمنهم من قدّم عائشة ومنهم من قدّم خديجة، ومنهم من فصل، وقد ذكر الخلاف في هذا ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ ^(١) وغيره من أهل السنة، وأصح الأقوال -والله أعلم- أن عائشة أفضل؛ لما ثبت في الصحيحين عن أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «كُمَلٌ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَآسِيَا امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ»، ثم قال: «وَفَضَّلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضَّلُ الشَّرِيدَ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ» ^(٢)، فهذا -والله أعلم- كالنصّ في هذه المسألة، فذكر هؤلاء النساء المقدمات في الفضل ثم ذكر تمييز عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عنهم.

فإن قيل: قد روى البخاري ومسلم عن عليّ بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ» ^(٣)؟

فيقال: الخيرية بالنظر إلى أهل زمانها، فخديجة في زمانها خير نسائها، وإلا لو قيل بالخيرية المطلقة لصار هناك تعارض في الحديث نفسه.

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد (١ / ٩٢).

(٢) صحيح البخاري (٣ / ١٣٧٤) رقم: (٣٥٥٨)، وصحيح مسلم (٧ / ١٣٢) رقم: (٢٤٣١).

(٣) صحيح البخاري (٣ / ١٢٦٥) رقم: (٣٢٤٩)، وصحيح مسلم (٧ / ١٣٢) رقم: (٢٤٣٠).

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

وَلَيْسَ فِي الْأُمَّةِ كَالصَّحَابَةِ	***	فِي الْفَضْلِ وَالْمَعْرُوفِ وَالْإِصَابَةِ
فَإِنَّهُمْ قَدْ شَاهَدُوا الْمَخْتَارَا	***	وَعَاينُوا الْأَسْرَارَ وَالْأَنْوَارَا
وَجَاهَدُوا فِي اللَّهِ حَتَّى بَانَا	***	دِينَ الْهُدَى وَقَدْ سَمَا الْأَدْيَانَا
وَقَدْ أَتَى فِي مُحْكَمِ التَّنْزِيلِ	***	مَنْ فَضْلَهُمْ مَا يَشْفِي لِلْغَلِيلِ
وَفِي الْأَحَادِيثِ وَفِي الْأَثَارِ	***	وَفِي كَلَامِ الْقَوْمِ وَالْأَشْعَارِ
مَا قَدْ رَبًّا مِنْ أَنْ يُحِيطَ نَظْمِي	***	عَنْ بَعْضِهِ فَاقْنَعْ وَخُذْ عَنْ عِلْمِ
وَاحْذَرْ مِنَ الْخَوْضِ الَّذِي قَدْ يَزْرِي	***	بِفَضْلِهِمْ مِمَّا جَرَى لَوْ تَذَرِي
فَإِنَّهُ عَنْ اجْتِهَادٍ قَدْ صَدَرَ	***	فَاسْلَمْ أَذَلَّ اللَّهُ مِنْ لَهُمْ هَجَرَ
وَبَعْدَهُمْ فَالتَّابِعُونَ أُخْرَى	***	بِالْفَضْلِ ثُمَّ تَابِعُوهُمْ طَرَا

الصحابي: من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على ذلك، وهذه الصحبة بالمعنى

الشرعي؛ لما ثبت في صحيح مسلم عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَدِدْتُ

أَنِي لَقِيتُ إِخْوَانِي»، قالوا: أولسنا إخوانك يا رسول الله؟ قال: «أنتُمْ أَصْحَابِي،

وإخواني أقوام يأتون بعدي»^(١)، فدلَّ على أن إخوانه وأصحابه اجتمعوا في الإيمان به، واختلفوا في أن هؤلاء لقوه وهؤلاء لم يلقوه، والصحبة لها إطلاقات ثلاثة:

- **الإطلاق الأول:** الإطلاق الشرعي، وتقدم ذكره.
 - **الإطلاق الثاني:** الإطلاق العرفي، وهو الذي أكثر الصحبة، فإنَّ أبا هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ليس صحابياً بالنسبة لأبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهذا بالاستعمال العرفي.
 - **الإطلاق الثالث:** الإطلاق اللغوي، قال تعالى: ﴿وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ﴾ [التكوير: ٢٢] وهو بمعنى مطلق المصاحبة حتى مع الكافر.
- وضبط هذه الإطلاقات الثلاثة مهم، وقد ذكرها ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ^(٢)، ورتَّب ذلك العلائي^(٣)، فإذا فهمت هذه الإطلاقات الثلاثة فهمت إشكالاتٍ تُثار، كأن يُقال: إنه ليس كل من لقي النبي ﷺ فهو صحابي، كما ذكره بعض المستشرقين والشيعة واحتجوا في ذلك بما روى مسلم في حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه لما ذكر النبي ﷺ السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، قالوا: فلعلهم الذين صحبوا النبي ﷺ.

والجواب أنه أراد الاستعمال العرفي، وهم من أكثروا صحبته ﷺ.

(١) صحيح مسلم (١ / ١٥٠) رقم: (٢٤٩).

(٢) مجموع الفتاوى (٣٥ / ٥٩)، (٤ / ٤٦٤)، ومنهاج السنة النبوية (٨ / ٣٨٢).

(٣) تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة (ص ٣٠).

مسألتان:

المسألة الأولى: الصحابة أفضل هذه الأمة جنسًا، وهذا بالإجماع، حكاه ابن تيمية وغيره ^(١)، لحديث عمران وابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم» ^(٢)، أما فردًا فقد أجمع السلف الأولون على أن الصحابة أفضل هذه الأمة فردًا، حكى الإجماع شيخ الإسلام ابن تيمية ^(٣).

ويدل لذلك ما ثبت عند أحمد عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: "إِنَّ اللَّهَ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَوَجَدَ قَلْبَ مُحَمَّدٍ ﷺ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَاصْطَفَاهُ لِنَفْسِهِ، فَابْتَعَتْهُ بِرِسَالَتِهِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ بَعْدَ قَلْبِ مُحَمَّدٍ، فَوَجَدَ قُلُوبَ أَصْحَابِهِ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَجَعَلَهُمْ وَرَرَاءَ نَبِيِّهِ" ^(٤).

فهم أفضل هذه الأمة جنسًا وفردًا، وقد حصل نزاع بين بعض أهل السنة لكنهم محجوجون بالإجماع السابق، وبهذا يُعلم أن معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أفضل من عمر بن عبد العزيز؛ لأنه صحابي وهو أول ملوك الإسلام، وهو أفضلهم بالإجماع، حكاه شيخ الإسلام ابن تيمية ^(٥).

(١) منهاج السنة النبوية (٦ / ٢٢٦).

(٢) صحيح البخاري (٣ / ١٧١) رقم: (٢٦٥٢)، وصحيح مسلم (٧ / ١٨٥) رقم: (٢٥٣٣).

(٣) مجموع الفتاوى (١١ / ٣٦٦-٣٦٧).

(٤) مسند أحمد (٦ / ٨٤) رقم: (٣٦٠٠).

(٥) مجموع الفتاوى (٤ / ٤٧٨).

قيل لابن المبارك: أيهما أفضل، معاوية أو عمر بن عبد العزيز؟ قال: "تُرَابُ دَخَلَ فِي أَنْفِ مُعَاوِيَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَيْرٌ أَوْ أَفْضَلُ مِنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ" ^(١).

وقد ذكر بعض أهل العلم أنَّ خامس الخلفاء الراشدين عمر بن عبد العزيز، كما ذكره الثوري ^(٢) والشافعي ^(٣) وليس هذا انتقاصاً لمعاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بل قد يكون عند من بعد الصحابة أعمالاً لا تكون عند الصحابة، لكن الصحابي أفضل، فقد يكون فيمن بعد الصحابة من يصوم يوماً ويُفطر يوماً ولا يفعل ذلك صحابي، لكن الصحابي أفضل، كالصحابي الذي قال: ... والله لا أزيد على هذا ولا أنقص. قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ» ^(٤). فهذا أفضل من أحمد وسفيان الثوري الذين عُرفا بقيام الليل والعبادة والتهجد؛ لأنَّ المفاضلة بما في القلوب.

وعمر بن عبد العزيز كان خليفةً بخلاف معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كان ملكاً، فعمر بن عبد العزيز عنده هذا العمل الذي ليس عند معاوية، ومع ذلك معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أفضل منه، والفرق بين الخلافة والملك أنَّ الخليفة لا يستفيد من الخلافة في المباحات،

(١) الشريعة للأجري (٥ / ٢٤٦٦) رقم: (١٩٥٥).

(٢) سنن أبي داود (٧ / ٣٢) رقم: (٤٦٣١).

(٣) آداب الشافعي ومناقبه (ص ١٤٥).

(٤) مسند أحمد (٣ / ١٣) رقم: (١٣٩٠)، سنن النسائي (١ / ٢٠٢) رقم: (٣١٥)، صحيح ابن حبان

(١ / ١٥٢) رقم: (٤٧).

وإنما يستعملها فقط في الواجبات والمستحبات، أما الملك الصالح يستعملها في الواجبات والمستحبات والمباحات دون المحرمات، والملك الفاسد يستعملها حتى في المحرمات.

وقد رأيت بعضهم يستنكر القول بأن عمر بن عبد العزيز خامس الخلفاء الراشدين، وفي هذا نظر، فقد يكون عند من بعد الصحابة أعمال ليست عند الصحابي، لكن الصحابي أفضل.

المسألة الثانية: الصحابة عدول بدلالة الكتاب والسنة والإجماع، أما الكتاب فقوله تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيُغَيِّظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٢٩].

وأما السنة ما تقدم من حديث أبي موسى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «... وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لَأُمْتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمْتِي مَا يُوْعَدُونَ» (١).

(١) صحيح مسلم (٧ / ١٨٣) رقم: (٢٥٣١).

وأما الإجماع فقد توارد العلماء على ذكره كالخطيب البغدادي، وابن عبد البر، وابن الصلاح، والنووي، وابن حجر، وغيرهم^(١)، إلا أن معنى عدالة الصحابي، أنه ليس معصوماً من الصغيرة ولا الكبيرة، بل قد يموت على الكبيرة، بل قد يُعَذَّب في قبره على الكبيرة ويبقى عدلاً، ثبت في الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم مرَّ بقبرين وقال: «إنهما يُعَذَّبَان، وما يُعَذَّبَان في كبير»، ثم قال: «بلى»، «أما أحدهما فكان يمشي بالنميمة...»^(٢) الحديث، وهذان صحابيَان.

وللصحابة مزية بأن إذا تعبد بالعبادة القليلة أخذ الأجر الكثير؛ كما ثبت في الصحيحين عن أبي سعيد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تسبوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه»^(٣). فمعنى العدالة عند الصحابة تختلف عن معناها عند غيرهم، فكما لهم فضلٌ ومزية في العبادات فلهم مزية في العدالة، ولابن تيمية^(٤)، وابن حجر^(٥)، وابن قاضي الجبل^(٦) كلام مفيد

(١) الكفاية في علم الرواية (ص ٤٨)، والتمهيد (١٣ / ٥٨٥)، ومعرفة علوم الحديث لابن الصلاح (ص ٢٩٤)، والتقريب للنووي (ص ٩٢)، والإصابة لابن حجر (١ / ١٦٢).

(٢) صحيح البخاري (١ / ٨٨) رقم: (٢١٣) وصحيح مسلم (٧ / ١٨٢) رقم: (٢٥٣١).

(٣) صحيح البخاري (٣ / ١٣٤٣) رقم: (٣٤٧٠) وصحيح مسلم (٧ / ١٨٨) رقم: (٢٥٤٠).

(٤) منهاج السنة النبوية (٢ / ٤٥٦).

(٥) الإصابة في تمييز الصحابة (١ / ١٧).

(٦) التحبير شرح التحرير (٤ / ١٩٩٤).

عن عدالة الصحابة من أنه لا يبحث عن عدالتهم، وأنهم ليسوا معصومين من الكبائر والصغائر، وأنهم لا يتعمدون الكذب.

قوله: **(وَاحْذَرُ مِنَ الْخَوْضِ الَّذِي قَدْ يَزْرِي)** أشار لما حصل بين الصحابة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ** من الخلاف، ومن أحسن من تكلم في هذا ابن تيمية **رَحِمَهُ اللَّهُ** ^(١).

وقبل ذكر كلامه من المتقرر عند أهل السنة أنه لا يجوز سب الصحابة بل يجب محبتهم، فكل ما يؤدي إلى شحن النفوس عليهم يحرم التكلم فيه من باب سد الذريعة، وبعد هذا خلاصة ما ذكر ابن تيمية في الموقف مما شجر بينهم أن أكثر المروي عما شجر بين الصحابة لا يصح، ويؤيده ما قول الذهبي **رَحِمَهُ اللَّهُ** - وهو مؤرخ الإسلام -: "وقتلهم - رضي الله عنهم أجمعين - وما زال يمر بنا ذلك في الدواوين، والكتب، والأجزاء، ولكن أكثر ذلك منقطع، وضعيف، وبعضه كذب، وهذا فيما بأيدينا وبين علمائنا، فينبغي طيه وإخفاؤه، بل إعدامه، لتصفو القلوب، وتتوفر على حب الصحابة، والترضي عنهم" ^(٢).

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن ما صحَّ منه فقد زيد وأنقص، وما لم يُزد ولم يُنقص فهو نزرٌ قليل هم فيه مجتهدون ما بين مصيب له أجران أو مخطئ له أجر

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٣ / ٤٠٦)، (٤ / ٤٣٤)، والعقيدة الواسطية (ص ١٢٠)، ومنهاج السنة النبوية (٤ / ٣١١-٣١٢).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٠ / ٩٢).

واحد، ثم ما قُدِّرَ أنهم تعمّدوا الخطأ فيه فإنَّ لهم من الحسنات الكبيرات ما تُكفِّرُ هذا، وهو جهادهم مع رسول الله ﷺ... إلى آخر ما ذكره رَحِمَهُ اللهُ (١).

فبهذا يُعلم أنه لا كان ولا يكون مثلهم رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ كما يقول شيخ الإسلام في الواسطية، وإذا فهم هذا سلمت الصدور تجاه صحابة رسول الله ﷺ، فلا يجوز أن يُنشر ما حصل بينهم بين الناس؛ لأنه كذب، والصحيح منه حُرِّف فيه، والذي لم يُحَرِّف قليل ولا بد أن يُوجَّه توجيهًا صحيحًا، ولأنه يُوغر الصدور عليهم.

قوله: (وبعدهم ف التابعون أخرى *** بِالْفَضْلِ ثُمَّ تابعوهم طرا) لحديث عمران وابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا المتقدم: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم» (٢).

ثم تابعو التابعين؛ لما روى البخاري عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال «لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه» (٣) لكن هذا من حيث الجملة والجنس، وقد يوجد في أفراد أتباع التابعين من هو أفضل من التابعين، بخلاف الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ كما تقدم.

(١) انظر: منهاج السنة النبوية (٤ / ٣١١-٣١٢).

(٢) صحيح البخاري (٢ / ٩٣٨) رقم: (٢٥٠٨ - ٢٥٠٩)، وصحيح مسلم (٧ / ١٨٤) رقم: (٢٥٣٣) و(٧ / ١٨٥) رقم: (٢٥٣٥).

(٣) صحيح البخاري (٦ / ٢٥٩١) رقم: (٦٦٥٧).

ثم حديث عمران وابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم»
الذي حققه شيخ الإسلام ابن تيمية ^(١) أن كل قرن يُضبط بالنظر إلى أكثر أهله، فمن
نظر إلى أكثر الصحابة وجودًا فالقرن الأول أربعون سنة تقريبًا، وبالنظر إلى أكثر
التابعين وجودًا فالقرن الثاني أربعون سنة تقريبًا، وبالنظر إلى أكثر أتباع التابعين
وجودًا فالقرن الثالث أربعون سنة تقريبًا، فتنتهي الخيرية في العشرين والمائة تقريبًا.
أما تقييد القرن مطلقًا بمائة سنة لا يصح ولا دليل شرعي ولا لغوي على أن
القرن مائة سنة مطلقًا، بل اختلف العلماء في ذلك، وحقق ابن تيمية أن القرن في
حديث «خير الناس قرني» يُنظر فيه إلى أكثر أهل الزمان.

(١) مجموع الفتاوى (١٠ / ٣٥٧).

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

وكل خارق أتى عن صالح	***	من تابع لشرعنا وناصح
فإنَّها من الكرامات التي	***	بها نقول فاقف للأدلة
ومن نفاها من ذوي الضلال	***	فقد أتى في ذاك بالمحال
فإنَّها شهيرة ولم تزل	***	في كل عصر يا شقا أهل الزل

ذكر رَحِمَهُ اللهُ خوارق العادات التي تجري على أيدي الصالحين، والمراد بخوارق العادات ما يجري على خلاف العادة، كأن يمشي الرجل على الماء أو أن يطير في الهواء وهكذا، وخوارق العادات تجري على يد النبي وتسمى آية، أو على يد الولي وتسمى كرامة، أو على يد السحرة والفجرة وتسمى خوارق الشياطين.

وأهل السنة يُقررون الإيمان بخوارق العادات التي تجري على يد الصالحين ويسمونهم بالكرامات، كما دلَّ على ذلك الكتاب والسنة والإجماع، وهي من حيث الجملة قسمان:

- القسم الأول: القوة والتأثير.

- القسم الثاني: الكشف والعلوم.

والقوة والتأثير كأصحاب الكهف، فقد جلسوا هذا الزمن الطويل ولم يتغيروا ولم يموتوا، ومن ذلك قصة مريم: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا

رِزْقًا قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنِّي لَكَ هَذَا قَالَتُ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ
حِسَابٍ ﴿آل عمران: ٣٧﴾.

وأما النوع الثاني وهو الكشف والعلوم كما ثبت عن أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في موطأ الإمام مالك، أنه في مرض وفاته أوصى عائشة بأختيها وأخويها، وكانت زوجته حاملاً، فقالت: أما أخوأي فقد عرفتهما - تعني عبد الرحمن ومحمداً - وأما أختاي؟ - فهي لا تعرف إلا أسماء -، فقال: إني لأظن ما في بطن أسماء - زوجته - بتناً ^(١)، فهذا من كشف العلوم.

ومن ذلك - لو صحَّ - ما في قصة عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما قال: يا ساريةُ الجبل - يعني اقصد الجبل - كُشف له فقال ذلك، وهذا من الكشف والعلوم ^(٢).

(١) موطأ مالك (٤ / ١٠٨٩) رقم: (٢٧٨٣) وإسناده صحيح.

(٢) الاعتقاد للبيهقي (ص ٣١٤)، وأبو نعيم في دلائل النبوة رقم: (٥٢٥، ٥٢٨، ٥٢٦)، والدينوري في المجالسة وجواهر العلم (٢ / ٤٠٤) رقم: (٥٨٤) وغيرهم، وقال ابن كثير في البداية والنهاية (١٠ / ١٧٥): "وهذا إسنادٌ جيد حسن"، وحسَّن إسناده الحافظ في الإصابة في تمييز الصحابة (٣ / ٥)، وصححه الألباني في الصحيحة (١١١٠). وضعفه المعلمي اليماني في رفع الاشتباه (٢ / ٢٧٣) وضعفها أصوب - والله أعلم - فإن أسانيدَها واهية وأقواها - كما ذكر الألباني - ما تفرد به ابن عجلان عن نافع، وتفرد مثله منكر كما نقل العقيلي في الضعفاء الكبير (٤ / ١١٨) عن ابن معين أنه مضطرب في روايته عن نافع، ولا سيما وأن لنافع أصحاباً والله أعلم.

وقد ضلَّ في باب الكرامات طوائف، فالمعتزلة أنكروها، قالوا: لأننا لو أثبتناها اختلطت مع الآيات التي تجري على يد الأنبياء، لذلك المعتزلة لا يُثبتون من السحر إلا التخيلي ولا يُثبتون الحقيقي حتى لا يختلط بآيات الأنبياء، أما الأشاعرة فممنهم من أنكر الكرامات وممنهم من أثبتها، لكن من أثبتها منهم أثبتها على طريقة بدعية ضالة، وقد بسط الكلام على هذا بكلام مفيد الإمام ابن تيمية **رَحِمَهُ اللهُ** ^(١).

ومما ذكر ابن تيمية في ضلال هذه الطوائف - لاسيما في كتابه (النبوات) - ما يلي:

أولاً: أنَّ ما يجري على يد الأنبياء لا يشترط فيه التحدي، بل لا يُعرف أنَّ خارقاً للعوادات جرى على يد النبي **ﷺ** على وجه التحدي إلا القرآن، وأكثر ما جرى على يديه ليس على وجه التحدي، فما سرى في كتب بعض أهل السنة من قولهم: المعجزات ما جرى على يد الأنبياء على وجه التحدي. مأخوذ من المتكلمين كالأشاعرة.

ثانياً: يقول الأشاعرة: كل ما يجري على يد النبي قد يجري على يد الولي إلا نزول القرآن، وهذا من ضلالات الأشاعرة في باب آيات الأنبياء.

(١) النبوات (١ / ١٣٤ - ١٣٧)، والفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (ص ٧٩) وما بعده.

ثالثاً: أنَّ النبوة إنما تُثبت بالآيات، وهذا خطأ أهل السنة وقالوا: لو لم يُنزل الله الآيات فإنَّ صفة النبي ﷺ في نفسه وصحة كلامه كاف في إثبات نبوته.

فإنَّ الأشاعرة قد ضلوا في هذا الباب، وينبغي أن يُضبط باب خوارق العادات فإن ذلك مفيد، وقد فصلت فيه أكثر في شرح الواسطية.

قال العلامة السفاريني **رَحْمَةُ اللَّهِ**:

وَعِنْدَنَا تَفْضِيلُ أَعْيَانِ الْبَشَرِ *** عَلَى مَلَائِكَةِ رَبِّنَا كَمَا اشتهر

قَالَ وَمَنْ قَالَ سِوَى هَذَا افترى *** وَقَدْ تَعَدَى فِي الْمَقَالِ واجترى

هذه مسألة مشهورة وهي: أيهما أفضل صالحى البشر أو الملائكة؟

ومن لطيف ما في هذه المسألة لما بحثها شيخ الإسلام ابن تيمية ^(١) قال: وكنتُ تاركًا لهذه المسألة حتى رأيت فيها آثارًا سلفية فاندفعت نفسي لبحثها.

وهي مسألة تُذكر تبعًا لمسائل الاعتقاد، وليس كُلُّ يذكرها، وأصح الأقوال في هذه المسألة أنَّ صالحى البشر أفضل من الملائكة، وعلى هذا إجماع أهل السنة، حكى الإجماع ابن القيم **رَحْمَةُ اللَّهِ** ^(٢)، ثم أهل السنة بسطوا الأدلة في بيان أنَّ صالحى البشر أفضل من الملائكة.

(١) مجموع الفتاوى (٤ / ٣٥٧).

(٢) مختصر الصواعق المرسله (ص ١٥٨).

ومن الآثار في هذه المسألة ما روى الحاكم عن عبد الله بن سلام أنه قال: ما خلق الله خلقاً أكرم عليه من محمد ﷺ^(١).

أما الملائكة فقد ذكر السيوطي في شرحه على الموطأ^(٢) أنه بالإجماع أفضل الملائكة أربعة: جبرائيل، وميكائيل، وإسرافيل، وملك الموت، ثم ذكر أن أصح الأقوال أن الخلاف بين جبرائيل وإسرافيل في التفضيل، والصواب في هذا - والله أعلم - أن جبرائيل أفضل لأسباب كثيرة، منها أنه ابتدئ به في الأحاديث كحديث عائشة **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**: «اللهم ربَّ جبرائيل وميكائيل...»^(٣)، ومنها أنه موكلٌ بالحياة الحقيقية وهي الوحي، إلى غير ذلك من الأسباب.

فائدة: ملك الموت لم يصح في اسمه حديث، لكن أجمع أهل العلم على أن اسمه عزرائيل، حكى الإجماع القاضي عياض^(٤) وحكاؤه غيره، فالعمدة على الإجماع.

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤ / ٦١٢) رقم: (٨٦٩٨) والبخاري في تاريخه معلقاً (٢ / ٧٦)، والبيهقي في دلائل النبوة (٥ / ٤٨٥) صححه الشيخ الألباني في تعليقه على الطحاوية (ص ٣٠٥)، وابن حجر الهيتمي في الفتاوى (ص ١٣٥). فالحق أعلم.

(٢) تنوير الحوالك شرح موطأ مالك (١ / ١٥).

(٣) صحيح مسلم (٢ / ١٨٥) رقم: (٧٧٠).

(٤) الشفا بتعريف حقوق المصطفى (٢ / ٣٠٣).

قال العلامة السفاريني **رَحِمَهُ اللهُ**:

وَلَا غَنَى لَأَمَةِ الْإِسْلَامِ	***	فِي كُلِّ عَصْرٍ كَانَ عَنْ إِمَامٍ
يَذِبُ عَنْهَا كُلَّ ذِي جُحُودٍ	***	وَيَعْتَنِي بِالْغَزْوِ وَالْحُدُودِ
وَفَعَلَ مَعْرُوفٌ وَتَرَكَ نَكَرٌ	***	وَنَصَرَ مَظْلُومٌ وَقَمَعَ كَفَرٌ
وَأَخَذَ مَالَ الْفِيءِ وَالْخَرَاجِ	***	وَنَحَوَهُ وَالصَّرْفِ فِي مِنْهَاجٍ
وَنَصَبَهُ بِالنَّصِّ وَالْإِجْمَاعِ	***	وَقَهَرَهُ فَحَلَ عَنْ الْخِدَاعِ
وَشَرَطَهُ الْإِسْلَامَ وَالْحَرِيَّةَ	***	عَدَالَةَ سَمْعٍ مَعَ الدَّرِيَّةِ
وَأَنْ يَكُونَ مِنْ قُرَيْشٍ عَالِمًا	***	مُكَلَّفًا ذَا خَبْرَةٍ وَحَاكِمًا
وَكَانَ مُطِيعًا أَمْرَهُ فِيمَا أَمَرَ	***	مَا لَمْ يَكُنْ بِمُنْكَرٍ فَيَحْتَذِرُ

يقرر أنه لا غنى عن حاكم للناس، وقوله: (يَذِبُ عَنْهَا كُلَّ ذِي جُحُودٍ) جاحد للدين وغير ذلك، وقوله: (وَأَخَذَ مَالَ الْفِيءِ وَالْخَرَاجِ) الفيء والغنيمة يشتركان في أنهما مال كافر، لكن الغنيمة تؤخذ بقتال والفيء بغير قتال، والمراد بالخراج أن المسلمين إذا فتحوا أرضًا غنوةً يضربون على أهلها خراجًا ما لم يملكها مسلمٌ معيّن، وقد ضرب هذا عمر **رَضِيَ اللهُ عَنْهُ** وأجمع العلماء على ذلك، وألف ابن رجب رسالة بعنوان: (الاستخراج في أحكام الخراج) وذكره العلماء في كتاب (الجهاد).

قوله: (وَنَحْوَهُ وَالصَّرْفُ فِي مِنْهَاجٍ) كالمال الذي يُؤخذ من الكافر، فقد يهرب الكافر ويترك مالا فيؤخذ هذا المال، فوجود الحاكم فيه خير وفيه إقامة للدين وكسر للكافرين... إلخ، فأراد بهذا أن يُبين أهمية وجود الحاكم.

وتنصيب حاكم في الأمة فرض كفاية بالإجماع، يجب على الأمة بالإجماع أن تُنصّب حاكمًا، حكاه ابن حزم والقرطبي والنووي وابن تيمية^(١)، لذا ذكر السفاريني رَحِمَهُ اللهُ طرق تنصيب الحاكم.

قوله: (وَنَصَبُهُ بِالنَّصِّ) هذه الطريقة الأولى لتنصيب الحاكم، وتنصيب الحاكم بطريقتين: إما بالاختيار أو بالاضطرار، والاختيار تحته قسمان: الأول أن يعهد الحاكم السابق لمن بعده وهذا معنى قول السفاريني ونصبه بالنص، والثاني أن يختاره أهل الحل والعقد.

روى البخاري ومسلم عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال في مرضه الذي مات فيه: إن استخلفت فقد استخلف من هو خير مني -يعني أبا بكر

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل (٤ / ٧٢)، والقرطبي في تفسيره (١ / ٢٦٤)، والنووي في شرح مسلم (١٢ / ٢٠٥)، وروضة الطالبين (١١ / ٩٢).

الصديق - وإن تركت فقد ترك من هو خير مني - يعني النبي ﷺ -^(١)، وقد أجمع العلماء على هاتين الطريقتين، حكى الإجماع النووي والعراقي^(٢).

الطريقة الأولى: الاختيار، وتحتة قسمان.

القسم الأول: العهد بأن يعهدَ الحاكم السابق لمن بعده، فلا يُشترط إذن أهل الحل والعقد^(٣) وقد ذكر بعض المتكلمين كما نقله الماوردي في كتابه (الأحكام السلطانية) أنه يشترط إذنهم وردّه^(٤)، وردّه -أيضاً- أبو يعلى^(٥) وهذا القول دخيل على أهل السنة وأراد بعضهم أن ينسبه لابن تيمية وأخطأ في ذلك، وطائفة السرورية في زماننا يتناقلونه^(٦)، ولو كان كذلك لرجع الأمر إلى أهل الحل والعقد ولصارت طريقة الاختيار واحدة، ولما احتاج أن يقول عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إن استخلفت فقد

(١) البخاري (٦ / ٢٦٣٨) رقم: (٦٧٩٢)، صحيح مسلم (٦ / ٤) رقم: (١٨٢٣).

(٢) شرح النووي على مسلم (١٢ / ٢٠٥)، وطرح التثريب (٨ / ٧٤).

(٣) وذكر الإجماع على ذلك الماوردي في: الأحكام السلطانية (ص ٣٠ - ٣١).

(٤) ذكر ذلك ابن رجب في كتابه (الاستخراج) (ص ١٣٢) أن أبا يعلى الحنبلي في كتابه الأحكام السلطانية يأخذ من الماوردي - والماوردي الشافعي صاحب الحاوي معتزلي مع أنه عالم في الفقه -، وظهر اعتزاله في كتابه (الأحكام السلطانية) وتبعه أبو يعلى الحنبلي.

(٥) الأحكام السلطانية لأبي يعلى الفراء (ص ٢٥).

(٦) وهذا واضح في تعقب محقق كتاب الأحكام السلطانية للماوردي (ص ٣١).

استخلف من هو خير مني، وإن تركت فقد ترك من هو خير مني. فرجع الأمر الثاني إلى أمر واحد.

القسم الثاني: اختيار أهل الحل والعقد، والمراد بأهل الحل والعقد عند علماء المذاهب الأربعة الوجهاء من العلماء والأمرء ونحوهم، وبعبارة ابن تيمية: من لهم شوكة وقوة.

تنبيه: فرق بين هذا والديمقراطية، فالديمقراطية مبنية على اختيار عامة الناس، فيستوي تصويت واختيار الجاهل الذي لا يعرف شيئاً بالعالم، وهذا خلاف الشريعة، ولا يوافقها لا شرع ولا عقل؛ لذلك غالب من يفوز في الدول الديمقراطية أصحاب الأموال أو القبائل؛ لأنها مبنية على الكثرة وهي صورة من صور التغلب.

والطريقة الثانية - في تنصيب الحاكم -: الاضطرار، وهو أن يأخذ الحاكم الحكم بالغلبة والقهر، فيتغلب فيثبت الحكم له، ومن أخذ الحكم بالسيف واستقرَّ الحكم له فإنه حاكمٌ كمثل صاحب الاختيار بإجماع أهل السنة، ومن خالف في ذلك فهو مبتدع ضال، قال الإمام أحمد عند ذكر عقيدة أهل السنة: ومن ولي الحكم بالغلبة والقهر فهو أمير للمؤمنين، ومن لم يُبايعه فهو مبتدعٌ ضال^(١).

(١) أصول السنة (ص ٤٥).

وذكره عقيدة لأهل السنة الإمام علي بن المديني ^(١) وغيره من أهل السنة،
وحكى الإجماع على ذلك ابن بطل ^(٢)، وابن حجر ^(٣)، وابن أبي زيد القيرواني ^(٤)،
وغير واحد من أهل العلم، فمن أخذ الحكم بالقهر أصبح حاكمًا كالذي يُباع
ابتداءً.

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١ / ١٨٥).

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطل (١ / ١٢٥).

(٣) فتح الباري (١٣ / ٧).

(٤) الجامع في السنن والآداب والمغازي والتاريخ (ص ١١٦).

تنبيه: من تولى الحكم عن طريق الديمقراطية وكثرة الأصوات فهو في حكم القهر؛ لكن ليس قهراً بالسيف وإنما قهر بالكثرة.

قوله: **(ونصبه بالنصر والإجماع)** والإجماع: أن يجتمع عليه أهل الحل والعقد، وهذا أحد طريقي الاختيار وقوله: **(وقهره)** هذا طريق الغلبة، **(فحل عن الخداع)** ابعد عن خداع الناس ومخالفة أهل الحق.

قوله: **(وشرطه الإسلام والحرية)** الإسلام شرط، قال تعالى: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١] وأجمع العلماء على هذا الشرط، حكاه ابن المنذر وابن حزم والنووي^(١)، وإذا كان الحاكم كافراً فلا يجوز أن يعتقد من تحته بيعة في أعناقهم، لكن في المقابل لا يجوز أن يخرجوا عليه وليس لديهم قدرة، أو أن الخروج يضر أكثر مما ينفع، فضلاً عن أن يكون الحاكم مسلماً فيغلو التكفيريون في تكفيره، فهذا أولى وأولى.

تنبيه: أمر مهم يقطع الطريق على التكفيريين، فالتكفيريون غالباً يُكفِّرون الأحكام بما يلي:

الأمر الأول: بالحكم بغير ما أنزل الله.

(١) أحكام أهل الذمة (١ / ٥٥١)، ومراتب الإجماع» (ص ١٢٦)، وشرح النووي على مسلم (١٢ / ٢٢٩)، وإكمال المعلم بفوائد مسلم (٦ / ٢٤٦).

الأمر الثاني: موالاة الكفار.

الأمر الثالث: بوقوع الحاكم في مكفر مجمع عليه.

والرد على الأمر الأول أن يقال -تنزلاً-: التكفير بالحاكمة فيه قولان، والقاعدة الشرعية: إذا كان في المسألة خلافٌ فلا يصح التكفير بها للأعيان، أشار لهذا النووي وابن حجر، قال رحمهما الله: «إلا أن تروا كفرًا بواحد عندكم من الله فيه برهان»، ذكر النووي ^(١) وابن حجر ^(٢) أن ما كان فيه تأويل فلا يُكفر به، فأقل ما يُقال إنَّ في مسألة الحاكمية خلافًا فلا يُكفر المعين بالمسائل المختلف فيها، وقد وضح هذا العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمهُ الله ^(٣).

ومن باب أولى إذا كانت المسألة على خلاف ذلك، فإنَّ الحكم بغير ما أنزل الله بإجماع أهل السنة كفر أصغر لا أكبر، وتوارد على ذكر هذا أئمة السنة إلى الشيخ ناصر الدين الألباني ^(٤) والشيخ ابن باز في فتاواه ^(٥)، فإنه لما سُئل عن قول الشيخ محمد بن إبراهيم في هذه المسألة قال: قوله كقول بقية أهل السنة، لا كفر إلا باعتقاد في المسألة.

(١) رياض الصالحين (ص ٩٤).

(٢) فتح الباري (١٣ / ٨).

(٣) الشرح الممتع على زاد المستقنع (١١ / ٣٢٣).

(٤) جامع تراث العلامة الألباني في العقيدة = موسوعة العقيدة (٤ / ١٩٦).

(٥) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لابن باز (٢٨ / ٢٧١).

والرد على الأمر الثاني: أن ضابط الموالاة الكفرية فيه خلاف طويل، فتكفير الأعيان في المسائل المختلف فيها لا يجوز، فهو تأويل يمنع من التكفير.

أما الأمر الثالث وهو الكفر المجمع عليه، فإنه لا يلزم من وقوع الحاكم أو المحكوم في كفر أن يقع الكفر عليه، فإنَّ المعين لا يُكفَّر إلا بعد توافر الشروط وانتفاء الموانع، ولو كان الأمر من المكفرات المجمع عليها، كما استحَلَّ قدامة بن مظعون البدرى الخمر ^(١)، وهذا كفرٌ مجمع عليه لكن لم يقع الكفر عليه لأنه كان متأولاً.

وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن التفريق بين تكفير النوع والعين دلٌّ عليه الكتاب والسنة والإجماع والاعتبار ^(٢).

قوله: **(وَالْحَرِيَّةُ)** الحرية شرط، فلا يصح أن يكون حاكمًا وهو مملوك؛ لذلك حكى أبو العباس القرطبي وابن حجر الإجماع على أن الحرية شرط ^(٣)، وقوله: **(عَدَالَةٌ)** والعدالة شرط، وبالإجماع تُشترط العدالة وقد حكاها جماعة من أهل العلم كالنووي وابن تيمية ^(٤)، لكن إذا تغلب ثبت الحكم له بإجماع أهل السنة ويسقط

(١) مصنف عبد الرزاق (٨ / ٥٣٨) رقم: (١٨٢٩٤) و(١٨٢٩٥).

(٢) مجموع الفتاوى (١٢ / ٤٨٩).

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٤ / ٣٧)، وفتح الباري (١٣ / ١٢٢).

(٤) شرح النووي على مسلم (١٢ / ٢٢٩) والسياسة الشرعية لابن تيمية (ص ٢٦).

هذا الشرط، فهناك فرق بين الاختيار والاضطرار، بل لو كان عدلاً ففسق لا يخرج عليه ولا يجوز عزله إجماعاً^(١)، فهناك فرق بين الابتداء والاستدامة.

قوله: **(سمع)** أي أن يكون سميعاً بصيراً، فالأعمى والأصم -الذي لا يسمع- لا يصح أن يكون حاكماً، وهذا فيه نظر، فإنه إذا استطاع أن يُدير الأمور أصبح حاكماً، قال: **(مع الدراية)** أن يكون له دراية ومعرفة بالحكم.

قوله: **(وَأَنْ يَكُونَ مِنْ قُرَيْشٍ)** أن يكون الحاكم قرشياً، وقد دلَّ على هذا السنة والإجماع، روى البخاري عن ابن عمر **(رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)**: «لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان»^(٢)، والإجماع حكاه كثيرون كالقاضي عياض وابن حجر والنووي وغيرهم من أهل العلم^(٣).

هذه الشروط عند الاختيار، أما عند الغلبة فلا يُلتفت لشرط إلا الإسلام، فإذا تغلب من اختلفت فيه جميع الشروط لكنه مسلم يجب أن يُبايع ويكون مثل الاختيار إلا إذا صار كافراً فلا يُبايع، وفي المقابل لا يُخرج عليه عند عدم القدرة.

(١) شرح النووي على مسلم (١٢ / ٢٢٩).

(٢) صحيح البخاري (٣ / ١٢٩٠) رقم: (٣٣١٠).

(٣) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٦ / ٢١٤)، وشرح النووي على مسلم (١٢ / ٢٠٠) وفتح الباري (١٣ / ١١٩).

قوله: (وَكُنْ مُطِيعًا أَمْرَهُ فِيمَا أَمَرَ *** مَا لَمْ يَكُنْ بِمُنْكَرٍ فَيَحْتَذِرُ) لا يجوز أن يُسمع ويُطاع له فيما حَرَّمَ الله.

أَوَّلُ خلاف في هذه الأمة في هذه المسألة، وهي الخروج والتكفير، فلذلك ينبغي للسلفي - الذي يريد الله والدار الآخرة - أن يجدَّ ويجتهد في دراسة التوحيد وأن يعتني بمسائل التكفير ويضبطها، وأن يعتني بدراسة مناهج الحزبيين حتى لا تنزلق به الأقدام وحتى يكون قويًّا في مواجهتهم، وأن يعتني بباب الإمامة والمسائل المذكورة فيه، وقد منَّ الله عليَّ وكتبت كتاب (الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة)، صدَّرته بسبعين شبهة وجوابها ثم بالردود على بعض المغالطات من الكتب المشهورة في هذا الباب ^(١).

(١) رابط كتاب (الإمامة العظمى - تأصيلات أهل السنة السلفيين والرد على الشبهات المخالفين):

<https://www.islamancient.com/ar/?p=15225>

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

وَاعْلَمَ بِأَنَّ الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ مَعًا	***	فَرَضًا كِفَايَةً عَلَى مَنْ قَدْ وَعَا
وَإِنْ يَكُنْ ذَا وَاحِدًا تَعِينَا	***	عَلَيْهِ لَكِنْ شَرْطُهُ أَنْ يَأْمَنَا
فَاصْبِرْ وَزَلْ بِالْيَدِ وَاللِّسَانِ	***	لِمُنْكَرٍ وَاحِدٍ مِنَ النُّقْصَانِ
وَمَنْ نَهَى عَمَّا لَهُ قَدْ ارْتَكَبَ	***	فَقَدْ أَتَى مِمَّا بِهِ يَقْضَى الْعَجَبُ
فَلَوْ بَدَأَ بِنَفْسِهِ فَذَاذَاهَا	***	عَنْ غِيَاهَا لَكَانَ قَدْ أَفَادَاهَا

ذكر هذا - والله أعلم - لأنَّ المعتزلة دخلوا من هذا الباب - وهو باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - ودعوا إلى الخروج على السلطان، فأشار إلى أنه فرض كفاية لقوله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

وأشار إلى أنَّ من الخطأ أن يُنكر أحد المنكر ويفعله، ولكن هذا أحسن ممن لا يُنكر، فهم مراتب ثلاث:

الأول: يترك المنكر ويُنكر، وهذا الواجب.

الثاني: يفعل المنكر ويُنكر، وهذا فعل محرماً وترك واجباً.

الثالث: يفعل المنكر ولا يُنكر. وهذا فعل محرماً وترك واجباً.

قال العلامة السفاريني رَحِمَهُ اللهُ:

مدارك العلوم في العيان	***	محصورة في الحَد والبرهان
وَقَالَ قَوْمٌ عِنْدَ أَصْحَابِ النَّظَرِ	***	حس وإخبار صحيح وَالنَّظَرُ
فَالْحَدَ وَهُوَ أَصْلُ كُلِّ عِلْمٍ	***	وصف مُحِيط كاشف فافتهم
وَشَرْطُهُ طَرْدٌ وَعَكْسٌ وَهُوَ إِنْ	***	أُنْبَأَ عَنِ الذَّوَاتِ فَالتَّامَ اسْتَبْن
وَإِنْ يَكُنْ بِالْجِنْسِ ثُمَّ الْخَاصَّةِ	***	فَذَاكَ رِسْمٌ فَافْهَمْ الْمُحَاصَّةَ
وَكُلِّ مَعْلُومٍ بِحَسٍّ وَحُجٍّ	***	فَنَكَرَهُ جَهْلٌ قَبِيحٌ فِي الْهَجَا
فَإِنْ يَقُمْ بِنَفْسِهِ فَجَوْهَرٌ	***	أَوْ لَا فَذَاكَ عَرْضٌ مُفْتَقِرٌ
وَالْجِسْمُ مَا أَلْفَ مِنْ جَزْئَيْنِ	***	فَصَاعِدَا فَاتَرَكَ حَدِيثَ الْمِينِ
وَمُسْتَحِيلَ الذَّاتِ غَيْرُ مُمَكَّنِ	***	وَضَدَهُ مَا جَاوَزَ فَاسْمَعْ زَكْنِي
وَالضَّدَّ وَالْخِلَافَ وَالنَّقِيضَ	***	وَالْمَثَلَ وَالْغَيْرَانَ مُسْتَفِضَ
وَكُلِّ هَذَا عِلْمُهُ مُحَقَّقٌ	***	فَلَمْ نَطْلُ بِهِ وَلَمْ نَنْمُقْ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى التَّوْفِيقِ	***	لِمَنْهَجِ الْحَقِّ عَلَى التَّحْقِيقِ

مُسْلِمًا لِمُقْتَضَى الْحَدِيثِ	***	وَالنَّصِّ فِي الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ
لَا أَعْتَنِي بِغَيْرِ قَوْلِ السَّلَفِ	***	مُؤَافِقًا أَثْمَتِي وَسَلْفِي
وَلَسْتُ فِي قَوْلِي بِذَا مُقْلَدًا	***	إِلَّا النَّبِيَّ الْمُصْطَفَى مَبْدِي الْهُدَى
صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ مَا قَطَرَ نَزْلُ	***	وَمَا تَعَانَى ذَكَرَهُ مِنَ الْأَزَلِ
وَمَا انْجَلَى بِهِدِيهِ الدِّيَجُورُ	***	وَرَاقَتِ الْأَوْقَاتُ وَالْدَّهْورُ
وَأَلَهُ وَصَحْبَهُ أَهْلُ الْوَفَا	***	مَعَادِنِ التَّقْوَى وَيَنْبُوعِ الصَّفَا
وَتَابِعٌ وَتَابِعٌ لِلتَّابِعِ	***	خَيْرُ الْوَرَى حَقًّا بَنَصِّ الشَّارِعِ
وَرَحْمَةُ اللَّهِ مَعَ الرِّضْوَانِ	***	وَالْبِرِّ وَالتَّكْرِيمِ وَالْإِحْسَانِ
تَهْدِي مَعَ التَّبَجِيلِ وَالْإِنْعَامِ	***	مَنِي لِمَثْوَى عَصْمَةِ الْإِسْلَامِ
أَيُّمَّةُ الدِّينِ هِدَاةُ الْأُمَّةِ	***	أَهْلُ التَّقَى مِنْ سَائِرِ الْأَيُّمَّةِ
لَا سِيَمًا أَحْمَدُ وَالنِّعْمَانِ	***	وَمَالِكُ مُحَمَّدٍ الصَّنَوَانِ
مَنْ لَازِمٌ لِكُلِّ أَرْبَابِ الْعَمَلِ	***	تَقْلِيدِ خَيْرِ مَنْهُمْ فَاسْمَعِ تَخْلُ
وَمَنْ نَحَا لِسَبْلِهِمْ مِنَ الْوَرَى	***	مَا دَارَتْ الْأَفْلَاكُ أَوْ نَجْمٌ سَرَى
هَدِيَّةٌ مِنِّي لِأَرْبَابِ السَّلَفِ	***	مَجَانِبًا لِلْخَوْضِ مِنْ أَهْلِ الْخَلْفِ

بدأ في الخاتمة -نسأل الله أن يُحسن لنا الخاتمة- وهذه الخاتمة كلها خطأ،
وهذه **الملاحظة الخامسة عشرة**؛ لأنها خاتمة منطقية كلامية، وعلم المنطق محرم
بالإجماع، حكاؤه ابن الصلاح ^(١).

وتكلم شيخ الإسلام ابن تيمية على علم المنطق وعلى ضعفه وأنه لا فائدة منه
بكلام عظيم ^(٢)، بل إنَّ الشوكاني ^(٣) في شرح حديث النعمان بن بشير: «**الحلال بين**
والحرام بين» ^(٤) تكلم على علم المنطق والكلام، وقال: وها أنا أخبرك عن رجل
قد درس أغواره وبلغ أقصاه، فإنه لا فائدة منه ومضيعة للوقت وفيه وفيه ... وقال:
وإنما يُخشى على من ابتدأ فيه ولم يُكمله أن يغترَّ به.

أما علم الكلام فالسلف مجمعون على تحريمه، وكلامهم كثير في ذلك، بل ذكر
ابن عبد البر ^(٥) الإجماع على أنَّ أهل الكلام ليسوا علماء، وكلام السلف كثير، وقد
أطال في نقل كلامهم قوام السنة في كتابه (الحجة في بيان المحجة) ^(٦).

(١) فتاوى ابن الصلاح (١ / ٢١٠).

(٢) مجموع الفتاوى (٩ / ٨٢).

(٣) الفتح الرباني من فتاوى الشوكاني (٤ / ٢٠٨٩-٢٠٩١).

(٤) صحيح البخاري (١ / ٢٠) رقم: (٥٢) وصحيح مسلم (٥ / ٥٠) رقم: (١٥٩٩).

(٥) جامع بيان العلم وفضله (٢ / ٩٤٢).

(٦) الحجة في بيان المحجة (١ / ٣٣٣).

وكلمة الشافعي المشهورة: حكمي في أهل الكلام أن يُضربوا بالجريد والنعال، وأن يُطاف بهم بين العشائر والقبائل ويُقال: هذا جزاء من أقبل على الكلام وترك الكتاب والسنة^(١).

وعلم المنطق لا فائدة منه البتة، وهو مضيعة للأوقات، يقول ابن تيمية: "فإني كنت دائماً أعلم أن المنطق اليوناني لا يحتاج إليه الذكي ولا ينتفع به البليد. ولكن كنت أحسب أن قضاياه صادقة لما رأينا من صدق كثير منها ثم تبين لي فيما بعد خطأ طائفة من قضاياه"^(٢).

وعلم المنطق قائم على أساسين ذكرهما السفاريني: الحد والبرهان، والحد وهو التعاريف، والبرهان الدليل؛ لأنهم يقولون من حيث الجملة: الشيء إما لفظ، أو ألفاظ رُكبت على بعض، فاللفظ يُعرف بالحد، والألفاظ المركبة بالبرهان.

وهم يغفلون في الحد للغاية، وقد سرى ذلك بين بعض الفقهاء وبعض أهل السنة، حتى إذا شرح أحدهم كتاب التوحيد يشتغل بالحدود، فينتهي من شرح كتاب التوحيد بعشرين أو أربعين تعريفاً، وإنه لا يصح أن يشتغل أهل السنة بالتعاريف والحدود؛ لأنه لا فائدة منها سوى إضاعة الوقت؛ ولأن هذا لا يعرف عن أئمة الإسلام، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية **رَحِمَهُ اللَّهُ**: "فإن القرون الثلاثة من

(١) الفتاوى الحموية الكبرى (ص ٥٥٥).

(٢) مجموع الفتاوى (٩ / ٨٢).

هذه الأمة - الذين كانوا أعلم بني آدم علوما ومعارف - لم يكن تكلف هذه الحدود من عاداتهم فإنهم لم يبتدعوها ولم تكن الكتب الأعجمية الرومية عربت لهم. وإنما حدثت بعدهم من مبتدعة المتكلمين والفلاسفة ومن حين حدثت صار بينهم من الاختلاف والجهل ما لا يعلمه إلا الله. وكذلك علم " الطب " و " الحساب " وغير ذلك لا تجد أئمة هذه العلوم يتكلفون هذه الحدود المركبة من الجنس والفصل إلا من خلط ذلك بصناعتهم من أهل المنطق.

وكذلك " النحاة " مثل سيبويه الذي ليس في العالم مثل كتابه وفيه حكمة لسان العرب: لم يتكلف فيه حد الاسم والفاعل ونحو ذلك كما فعل غيره. ولما تكلف النحاة حد الاسم ذكروا حدودا كثيرة كلها مطعون فيها عندهم. وكذلك ما تكلف متأخروهم من حد الفاعل والمبتدأ والخبر ونحو ذلك لم يدخل فيها عندهم من هو إمام في الصناعة ولا حاذق فيها. وكذلك الحدود التي يتكلفها بعض الفقهاء للطهارة والنجاسة وغير ذلك من معاني الأسماء المتداولة بينهم وكذلك الحدود التي يتكلفها الناطرون في أصول الفقه لمثل الخبر والقياس والعلم وغير ذلك لم يدخل فيها إلا من ليس بإمام في الفن. وإلى الساعة لم يسلم لهم حد " (١) ".

(١) مجموع الفتاوى (٩ / ٤٦).

والسبب في ذلك أنَّ الحدَّ مهما كان دقيقًا لا يُصوّر المحدود، فلو أنَّ رجلًا ما رأى الحج في زمانه ولا درسه، فعرّف له الحج بقول: قصدُ بيت الله الحرام لأفعال ... وذكرت له التعاريف المختلفة، فلا يمكن أن يعرف الحج.

وكذلك يقال: في تعريف الصلاة بأقوال وأفعال تبتدئ بالتكبير وتُختتم بالتسليم... الخ.

لذا ما كان السلف منشغلين بالتعاريف، بل ذمها شيخ الإسلام ابن تيمية - كما تقدم - وكذلك الشاطبي^(١)، ولو كانت الحدود والتعاريف محبوبة وعلمًا نافعًا ما تركه السلف.

أما التعريف اللغوي فأمره سهل، لكن الخطأ الاشتغال بالتعريف الشرعي والاصطلاحي.

والحدود عند المناطقة أقسام ثلاثة: الأول حدٌ حقيقي، والثاني رسمي، والثالث لفظي، وشمولية الحدّ لأفراده كلها يسمى حقيقيًا، وإذا شمل بعضها دون بعض يسمى رسميًا، يقول ابن تيمية^(٢) والشاطبي^(٣): والحد الحقيقي لا وجود له ولا يُصوّر المحدود، فمن لم ير شيئًا فلا يمكن أن يعرفه بذكر تعريفه ما لم يدرسه.

(١) الموافقات (١ / ٦٧).

(٢) مجموع الفتاوى (٩ / ٤٧).

(٣) الموافقات (١ / ٦٨ - ٦٩).

قوله: (وَقَالَ قَوْمٌ عِنْدَ أَصْحَابِ النَّظَرِ *** حَسَّ وَإِخْبَارٌ صَحِيحٌ وَالنَّظَرُ) لا يكفي الحد والبرهان، بل أيضًا يضاف ما عُرف بالحواس الخمس أو خبر صحيح بالنقل، أو النظر وهو العقل الصحيح.

قوله: (فَالْحَدُّ وَهُوَ أَصْلُ كُلِّ عِلْمٍ *** وَصِفٌ مُّحِيطٌ كَاشِفٌ فَافْتَهُمُ) فقد جعل المنطقة الحدّ أصل كل علم، والسلف لم يلتفتوا إليه، أرايت البون الشاسع بين السلف وهؤلاء؟

قوله: (وَشَرَطُهُ طَرْدُ وَعَكْسٍ وَهُوَ إِنْ *** أَنْبَأَ عَنِ الذَّوَاتِ فَ التَّامُّ اسْتَبْنِ) الحدّ والمحدود موجودان طردًا وعكسًا، فمتى ما وُجد الحد وُجد المحدود والعكس، ثم قوله: (وَهُوَ إِنْ *** أَنْبَأَ) أَخْبَرَ (عَنِ الذَّوَاتِ) عن جميع الذوات فهو حدّ حقيقي، وإن أَخْبَرَ عن بعضها فهو حدّ رسمي، (ف التَّامُّ اسْتَبْنِ) المراد به الحد الحقيقي.

قوله: (وَإِنْ يَكُنْ بَ الْجِنْسِ ثُمَّ الْخَاصَّةُ *** فَذَاكَ رَسْمٌ فَافْهَمْ الْمُحَاصَّةُ) لذلك هم يشترطون في الحد أن يُذكر له الجنس والفصل، والفصل الذي يُميّز، والفصل قد يكون بعيدًا وقد يكون قريبًا.

قوله: (وَكُلُّ مَعْلُومٍ بِحَسٍّ وَحَجٍّ *** فَفَكَرْهُ جَهْلٌ قَبِيحٌ فِي الْهَجَا) كل ما هو معلوم بالحس أو بالعقل فإنكار الإنسان له قبيح، وما ذكره صحيح لكن هذا شيء وعلم المنطق شيء آخر.

قوله: (فَإِنْ يَقُمْ بِنَفْسِهِ فِ جَوْهَرٍ *** أَوْ لَا فَذَاكَ عَرَضٌ مُفْتَقِرٌ) يُذَكِّرُ فِي كِتَابِ الْعُقَائِدِ عِنْدَ الرَّدِّ عَلَى الْمُتَكَلِّمِينَ الْجَوْهَرَ وَالْعَرَضَ، وَالَّذِي يَقُومُ بِنَفْسِهِ جَوْهَرٌ، وَالَّذِي يَقُومُ بغيره عَرَضٌ، وَمِنْ بَابِ التَّقْرِيبِ: الْجِدَارُ جَوْهَرٌ، وَالْأَصْبَاغُ الَّتِي عَلَيْهِ عَرَضٌ.

قوله: (وَالْجِسْمُ مَا أَلْفَ مِنْ جَزْئَيْنِ *** فَصَاعِدًا فَاتَرَكَ حَدِيثَ الْمِينِ) الْجِسْمُ مُرَكَّبٌ مِنْ شَيْئَيْنِ فَأَكْثَرُ، وَقَوْلُهُ: (وَمُسْتَحِيلُ الذَّاتِ غَيْرُ مُمَكِّنٍ *** وَضَدُهُ مَا جَازَ فَاسْمَعِ زَكْنِي) زَكْنِي: أَيُّ عِلْمِي، فَهَنَّاكَ مُسْتَحِيلٌ وَجَائِزٌ، وَالَّذِي لَا يُمْكِنُ مُسْتَحِيلٌ وَيُقَالُ مُمْتَنَعٌ، وَالَّذِي يُمْكِنُ جَائِزٌ.

قوله: (وَالضِدُّ وَالْخِلَافُ وَالنَّقِيضُ *** وَالْمَثَلُ وَالْغَيْرَانِ مُسْتَفِيضٌ) الضَّدَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ لَكِنَهُمَا يَرْتَفَعَانِ، تَقُولُ: اللَّوْنُ الْأَبْيَضُ وَالْأَسْوَدُ لَا يَجْتَمِعَانِ، لَكِنْ يَرْتَفَعَانِ بَأَنَّهُمَا يَكُونُ هَذَا أَحْمَرُ اللَّوْنِ فَلَا يَكُونُ أَبْيَضٌ وَلَا أَسْوَدٌ، وَالنَّقِيضَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ وَلَا يَرْتَفَعَانِ، كَالْحَرَكَةُ وَالسَّكُونُ، لَا يَجْتَمِعَانِ وَلَا يَرْتَفَعَانِ فِي مَحَلٍّ وَاحِدٍ وَزَمَنٍّ وَاحِدٍ.

وَالْخِلَافُ: أَيُّ قَدْ يَكُونُ خِلَافَ ذَلِكَ، فَتَقُولُ: أَمْرَانِ مُخْتَلِفَانِ، وَهَذَانِ الْأُمْرَانِ الْمُخْتَلِفَانِ مِثْلُ الْبَيَاضِ وَالْحَرَكَةِ، مُخْتَلِفَانِ وَيَجْتَمِعَانِ؛ لِأَنَّهُمَا شَيْئَانِ مُخْتَلِفَانِ غَيْرِ مُتَعَارِضَيْنِ.

وَالْمَثَلُ: يَقُومُ أَحَدُهُمَا مَقَامَ الْآخَرِ.

والغيران: هما المختلفان وقيل: هما الموجودان اللذان يمكن أن يفارق أحدهما الآخر بوجه.

وأما قول الشاعر: ... وبضدها تتبين الأشياء، ليس بمعنى الضد عند المناطقة وإنما بالمعنى اللغوي، وهو أشمل.

قوله: (لا أعني بغير قول السلف ...) رحم الله السفاريني، فإن قصده طيب نسأل الله ألا يحرمنا وإياكم وإياه الأجر، فهو ما بين أجر أو أجرين، ولا يغرنكم وضوح الأمور لنا وخفاؤها على كثير كالمصنف، فقد منَّ الله علينا بدعوة شيخ الإسلام ابن تيمية ثم بتجديد شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب لها ونصرة الإمام محمد بن سعود، ولولا الله ثم نُصرة محمد بن سعود لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب ما صفت العقيدة لنا هذا الصفاء.

والسفاريني من أعرف الناس بكتب ابن تيمية ومع ذلك اختلطت عليه الأمور، لكن قوة السلطان تكمل القرآن، قال ابن تيمية: وكفى بربك هاديًا ونصيرًا، قال: قوام الدين بكتاب يهدي وسيف ينصر^(١). فإذا اجتمعا حصلت القوة، فما تراه من انتشار السلفية بين الناس والعامة وظهور العلم فهو بالله ثم بالسلطان.

قوله: (من لازم لكل أرباب العمل *** تقليد خبر منهم فاسمع تخل) هذه الملاحظة السادسة عشرة، وبينها بوضوح في الشرح، أن من ليس عنده آلة اجتهد

(١) مجموع الفتاوى (١٨ / ١٥٨).

فليُقلد أحد المذاهب الأربعة، وهذا خلاف إجماع السلف وإجماع أهل العلم، فلا يُلزم أحد بتقليد أحد، بل ذكر ابن القيم أن تقليد قول رجل في كل شيء من بدع القرن الرابع ^(١)، وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن تقليد قول رجل في الدين كله هو جعله في منزلة النبي ﷺ ^(٢).

فالذي عنده آلة اجتهد يجتهد ومن كان عامياً فيقلد العالم الذي يثق به، والأمر سهل، والله الحمد.

نسأل الله بأسمائه الحسنی وصفاته العلی أن يغفر للسفاریني وأن يجعل هذا الشرح حجة لنا لا علينا.

(١) أعلام الموقعين (٣ / ٥٢)، وانظر: مجموع الفتاوى (٣٣ / ١٦٨).

(٢) مجموع الفتاوى (٣٥ / ١٢١).

فهرس المراجع والمصادر

- (١) الإبانة الكبرى لابن بطة، دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض.
- (٢) الإبانة عن أصول الديانة، لأبي الحسن الأشعري، دار الفضيلة.
- (٣) إتحاف المهرة، لابن حجر العسقلاني، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف.
- (٤) إجماع السلف في الاعتقاد كما حكاه الإمام حرب بن إسماعيل الكرماني، تحقيق: أسعد بن فتحي الزعتري، دار الإمام أحمد.
- (٥) الأحكام السلطانية للفراء، دار الكتب العلمية.
- (٦) الأحكام السلطانية، للماوردي، دار الحديث - القاهرة.
- (٧) أحكام القرآن، للقاضي أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق الجهضمي تحقيق: عامر حسن صبري، دار ابن حزم - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ، ٢٠٠٥ م.
- (٨) أحكام أهل الذمة، لابن القيم، دار عطاءات العلم.
- (٩) آداب الشافعي ومناقبه، لأبي حاتم الرازي، دار الكتب العلمية.
- (١٠) الأذكار، للنووي، تحقيق: عبد القادر الأرئوط، دار الفكر.
- (١١) الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، للجويني، مكتبة الخانجي.
- (١٢) الاستخراج لأحكام الخراج، لابن رجب الحنبلي، دار الكتب العلمية.
- (١٣) الاستقامة، لابن تيمية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، جامعة الإمام.
- (١٤) الأسماء والصفات للبيهقي، ت: عبد الله بن محمد الحاشدي، مكتبة السوادي.
- (١٥) الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى وصفاته، للقرطبي، المكتبة العصرية.

- (١٦) الأشباه والنظائر، للسيوطي، دار الكتب العلمية.
- (١٧) اشتقاق أسماء الله، للزجاجي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية.
- (١٨) الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية.
- (١٩) أصول السنة، لابن أبي زمنين، تحقيق: عبدالله البخاري، مكتبة الغرباء الأثرية.
- (٢٠) أصول السنة، للإمام أحمد بن حنبل، دار المنار.
- (٢١) أضواء البيان، للشنقيطي، ضمن آثار الشنقيطي - دار عطاءات العلم.
- (٢٢) الاعتصام، للشاطبي، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى.
- (٢٣) الاعتقاد الخالص من الشك والانتقاد، لابن العطار المحقق: الدكتور سعد بن هليل الزويهري، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية القطرية.
- (٢٤) اعتقاد أئمة الحديث، لأبي بكر الجرجاني، المحقق: محمد بن عبد الرحمن الخميس، دار العاصمة - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.
- (٢٥) الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث، لأبي بكر البيهقي، المحقق: أحمد عصام الكاتب، دار الآفاق الجديدة.
- (٢٦) أعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم الجوزية، دار عطاءات العلم.
- (٢٧) أعلام النبوة، للماوردي، دار ومكتبة الهلال - بيروت، الطبعة الأولى.
- (٢٨) إغاثة اللهفان في مصاديد الشيطان، لابن القيم الجوزية، دار عطاءات العلم.
- (٢٩) اقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية، تحقيق: ناصر العقل، دار عالم الكتب.

(٣٠) إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض، تحقيق: د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء، الطبعة الأولى.

(٣١) الأمد الأقصى في شرح أسماء الله الحسنى وصفاته العلى، لابن العربي المالكي، تحقيق: عبد الله التورائي، دار الحديث الكتانية.

(٣٢) الأنوار الكاشفة، ضمن آثار المعلمي اليماني، دار عالم الفوائد.

(٣٣) الإيمان لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الطبعة الأولى.

(٣٤) الإيمان، لابن تيمية، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي.

(٣٥) البداية والنهاية، لابن كثير، تحقيق: عبد الله التركي، دار هجر - الطبعة الأولى.

(٣٦) بدائع الفوائد، لابن القيم الجوزية، دار عطاءات العلم.

(٣٧) بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: موسى الدويش، مكتبة العلوم والحكم، الطبعة الثالثة.

(٣٨) بيان تلبس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، لشيخ الإسلام ابن تيمية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

(٣٩) تاج العروس من جواهر القاموس، للزبيدي، وزارة الإرشاد الكويتية.

(٤٠) التحرير شرح التحرير في أصول الفقه، للمرداوي، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى.

(٤١) تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة، للعلائي، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، دار العاصمة، الطبعة الأولى.

- (٤٢) تدريب الراوي، للسيوطي، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة.
- (٤٣) التدمرية، لابن تيمية، تحقيق: السعوي، مكتبة العبيكان – الطبعة السادسة.
- (٤٤) تذكرة الحفاظ، للذهبي، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى.
- (٤٥) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، للقرطبي، تحقيق: د. الصادق بن محمد بن إبراهيم، مكتبة المنهاج – الطبعة الأولى.
- (٤٦) تعظيم قدر الصلاة، للمروزي، مكتبة الدار، الطبعة الأولى.
- (٤٧) تعليق مختصر على كتاب لمعة الاعتقاد الهادي إلى سبيل الرشاد، لابن عثيمين، مكتبة أضواء السلف، الطبعة الثالثة.
- (٤٨) تفسير ابن أبي حاتم، تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز.
- (٤٩) تفسير ابن المنذر، تحقيق: سعد بن محمد السعد، دار المآثر، الطبعة الأولى.
- (٥٠) تفسير ابن كثير، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى.
- (٥١) تفسير أسماء الله الحسنى، للزجاج، تحقيق: أحمد يوسف الدقاق، الناشر: دار الثقافة العربية.
- (٥٢) تفسير الطبري، تحقيق: عبد الله التركي، دار هجر – الطبعة الأولى.
- (٥٣) تفسير القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، الطبعة الثانية.

(٥٤) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، للنووي، تحقيق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، الطبعة الأولى.

(٥٥) تلخيص كتاب الاستغاثة = الرد على البكري، لابن تيمية، مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة الأولى.

(٥٦) التمهيد، لابن عبد البر، تحقيق: بشار عواد، مؤسسة الفرقان، الطبعة الأولى.

(٥٧) التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، ضمن آثاره، دار عالم الفوائد.

(٥٨) تنوير الحوالك شرح موطأ مالك، للسيوطي، المكتبة التجارية الكبرى - مصر.

(٥٩) تهذيب الآثار، لابن جرير الطبري، تحقيق: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني - القاهرة.

(٦٠) تهذيب اللغة، للأزهري، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى.

(٦١) تهذيب سنن أبي داود، لابن القيم الجوزية، دار عطاءات العلم.

(٦٢) التوحيد، لابن منده، دار الهدي النبوي (مصر) - دار الفضيلة (الرياض).

(٦٣) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للعلائي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب - بيروت، الطبعة الثانية.

(٦٤) جامع العلوم والحكم، لابن رجب، تحقيق: ماهر الفحل، دار ابن كثير، الطبعة الأولى.

(٦٥) جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر، تحقيق: الزهيري، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى.

(٦٦) جامع تراث العلامة الألباني في العقيدة، تأليف: شادي بن محمد، الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية الطبعة الأولى.

(٦٧) الجامع في السنن والآداب والمغازي والتاريخ، لابن أبي زيد القيرواني، تحقيق: محمد أبو الأجفان، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية.

(٦٨) جمع الجيوش والدساكر على ابن عساكر، لابن عبد الهادي، مخطوط نُشر في برنامج جوامع الكلم المجاني التابع لموقع الشبكة الإسلامية، الطبعة الأولى.

(٦٩) جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية، لابن تيمية، دار عطاءات العلم.

(٧٠) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية، دار العاصمة، الطبعة الثانية.

(٧١) الحجة في بيان المحجة، لقوام السنة الأصبهاني، تحقيق: دار الراية، الطبعة الثانية.

(٧٢) حلية الأولياء، لأبي نعيم الأصبهاني، مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر.

(٧٣) درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الثانية.

(٧٤) دلائل النبوة لأبي نعيم الأصبهاني، تحقيق: د. محمد رواس قلعه جي، دار النفائس، الطبعة الثانية.

(٧٥) دلائل النبوة، لأبي بكر البيهقي، تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث، الطبعة الأولى.

(٧٦) الرد على الجهمية، للدارمي، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، دار ابن الأثير، الطبعة الثانية.

(٧٧) رسالة السجزي إلى أهل زبيد، تحقيق: محمد با كريم، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الثانية.

(٧٨) رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله، ضمن آثار المعلمي، دار عالم الفوائد.

(٧٩) روضة الطالبين، للنووي، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة.

(٨٠) رياض الصالحين، للنووي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة.

(٨١) زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن القيم الجوزية، دار عطاءات العلم.

(٨٢) الزهد، لهناد السري، تحقيق: عبدالرحمن الفريوائي، دار الخلفاء، الطبعة الأولى.

(٨٣) السنة، للخلال، تحقيق: د. عطية الزهراني، دار الراية، الطبعة الأولى.

(٨٤) سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى.

(٨٥) سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى.

(٨٦) السنن الكبرى للنسائي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى.

(٨٧) سنن سعيد بن منصور، تحقيق: د سعد بن عبد الله آل حميد، دار الصميعي، الطبعة الأولى.

(٨٨) السياسة الشرعية، لابن تيمية، دار عطاءات العلم.

- (٨٩) سير أعلام النبلاء، للذهبي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة.
- (٩٠) شأن الدعاء، للخطابي، تحقيق أحمد يوسف الدقاق، دار الثقافة، الطبعة الأولى.
- (٩١) شرح الزركشي على مختصر الخرقى، دار العبيكان، الطبعة الأولى.
- (٩٢) شرح السنة للبربهاري، تحقيق: خالد بن قاسم الراددي، مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة الأولى.
- (٩٣) شرح العقيدة الأصفهانية، لابن تيمية، تحقيق: محمد بن رياض الأحمد، المكتبة العصرية، الطبعة الأولى.
- (٩٤) شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (ت ٧٩٢ هـ)، تخريج: ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة التاسعة.
- (٩٥) الشرح الممتع على زاد المستقنع، لابن عثيمين، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى.
- (٩٦) شرح النووي على مسلم، دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية.
- (٩٧) شرح حديث النزول، لابن تيمية، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن الخميس، دار العاصمة، الطبعة الأولى.
- (٩٨) شرح صحيح البخاري لابن بطال، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الطبعة الثانية.
- (٩٩) شرف أصحاب الحديث، للخطيب البغدادي، تحقيق: د. محمد سعيد أوغلي، دار إحياء السنة النبوية.
- (١٠٠) الشريعة للأجري، تحقيق: د. عبد الله الدميحي، دار الوطن، الطبعة الثانية.

(١٠١) شعب الإيمان، للبيهقي، تحقيق: د. عبدعلي عبدالحميد حامد، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى.

(١٠٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للقاضي عياض، دار الفكر.

(١٠٣) شفاء العليل، لابن القيم الجوزية، دار عطاءات العلم.

(١٠٤) صحيح ابن حبان، تحقيق: محمد علي سونمز، دار ابن حزم، الطبعة الأولى.

(١٠٥) صحيح البخاري، الطبعة السلطانية، بولاق - مصر.

(١٠٦) صحيح مسلم، دار الطباعة العامرة - تركيا ١٣٣٤ هـ.

(١٠٧) الصغدية، لابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، مكتبة ابن تيمية، الطبعة الثانية.

(١٠٨) الصواعق المرسلة، لابن القيم، تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الطبعة الأولى.

(١٠٩) الضعفاء الكبير، للعقيلي، تحقيق: عبدالمعطي قلعجي، المكتبة العلمية، الطبعة الأولى.

(١١٠) الطبقات الكبير، لمحمد بن سعد الزهري، تحقيق: د.علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، الطبعة الأولى.

(١١١) طرح التثريب، للعراقي، دار إحياء التراث العربي، ودار الفكر العربي.

(١١٢) طريق الهجرتين، لابن القيم الجوزية، دار عطاءات العلم.

(١١٣) العرش، للذهبي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة، الطبعة الثانية.

- (١١٤) عقيدة السلف وأصحاب الحديث، للصابوني، تحقيق: د. ناصر بن عبد الرحمن بن محمد الجديع، دار العاصمة، الطبعة الثانية.
- (١١٥) العقيدة الطحاوية بتعليق سماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز، الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، الطبعة الثانية.
- (١١٦) العقيدة الواسطية: لابن تيمية، تحقيق: أبو محمد أشرف بن عبد المقصود، أضواء السلف، الطبعة الثانية.
- (١١٧) العلو للذهبي، تحقيق: أبو محمد أشرف بن عبد المقصود، مكتبة أضواء السلف - الطبعة الأولى.
- (١١٨) فتاوى ابن الصلاح، تحقيق: د. موفق عبد الله عبد القادر، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، عالم الكتب - بيروت، الطبعة الأولى.
- (١١٩) الفتاوى الحديثية، لابن حجر الهيتمي، دار الفكر.
- (١٢٠) فتح الباري لابن حجر، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة السلفية، الطبعة الأولى.
- (١٢١) الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني، تحقيق: محمد صبحي حلاق، مكتبة الجيل الجديد.
- (١٢٢) فتح القريب المجيب على الترغيب والترهيب للإمام المنذري (ت ٦٥٦ هـ)، للفيومي، تحقيق ونشر: أ.د. محمد إسحاق آل إبراهيم، الطبعة الأولى.
- (١٢٣) فتح المغيث للسخاوي، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة، الطبعة الأولى.

(١٢٤) الفتوى الحموية الكبرى، لابن تيمية، تحقيق: د. حمد بن عبد المحسن التويجري، دار الصميعي، الطبعة الثانية.

(١٢٥) الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، لابن تيمية، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة دار البيان.

(١٢٦) الفروع لابن مفلح، تحقيق: عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى.

(١٢٧) الفروق اللغوية، للعسكري، تحقيق: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة.

(١٢٨) الفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم الظاهري، مكتبة الخانجي.

(١٢٩) قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة، لابن تيمية، تحقيق: ربيع المدخلي، مكتبة الفرقان، الطبعة الأولى.

(١٣٠) القواعد المثلى لابن عثيمين، الجامعة الإسلامية بالمدينة، الطبعة الثالثة.

(١٣١) الكافي في فقه الإمام أحمد، لابن قدامة، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى.

(١٣٢) كتاب الفتن، لنعيم بن حماد الخزاعي، تحقيق: الزهيري، مكتبة التوحيد، الطبعة الأولى.

(١٣٣) الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، جمعية دائرة المعارف العثمانية، الطبعة الأولى.

(١٣٤) اللطائف من دقائق المعارف، المؤلف: محمد بن عمر الأصبهاني، تحقيق: محمد علي سمك، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى.

(١٣٥) لوامع الأنوار البهية، للسفاريني الحنبلي، مؤسسة الخافقين، الطبعة الثانية.

(١٣٦) المجالسة وجواهر العلم، للدينوري، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن حزم، الطبعة الأولى.

(١٣٧) مجموع الفتاوى، لابن تيمية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

(١٣٨) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، الشيخ ابن باز، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية.

(١٣٩) مجموع مؤلفات الشيخ العلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية القطرية - دار الميمان، الطبعة الأولى.

(١٤٠) المحلى بالآثار، لابن حزم، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، دار الفكر.

(١٤١) مختصر الصواعق المرسلة، للموصللي، تحقيق: سيد إبراهيم، دار الحديث، الطبعة الأولى.

(١٤٢) مدارج السالكين، لابن القيم الجوزية، دار عطاءات العلم.

(١٤٣) المدخل إلى السنن الكبرى، للبيهقي، تحقيق: د محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء.

(١٤٤) المدخل إلى كتاب الإكليل، لابن البيع، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الدعوة - الإسكندرية.

(١٤٥) مراتب الإجماع لابن حزم، دار الكتب العلمية - بيروت.

(١٤٦) المستدرک على الصحيحين، للحاكم، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى.

(١٤٧) المستدرک علی مجموع الفتاوی، جمع: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، الطبعة الأولى.

(١٤٨) مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى.

(١٤٩) مسند الإمام الدارمي، طبع علی نفقة رجل الأعمال الشيخ جمعان بن حسن الزهراني، الطبعة الأولى.

(١٥٠) المسودة في أصول الفقه، لشيخ الإسلام ابن تيمية، مطبعة المدني (وصورته دار الكتاب العربي).

(١٥١) مصنف عبد الرزاق، مركز البحوث وتقنية المعلومات - دار التأصيل، الطبعة الثانية.

(١٥٢) معارج القبول لحافظ حكيم، تحقيق: عمر بن محمود أبو عمر، دار ابن القيم، الطبعة الأولى.

(١٥٣) معالم أصول الدين، للرازي، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الكتاب العربي.

(١٥٤) معرفة علوم الحديث لابن الصلاح، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر.

(١٥٥) المعرفة والتاريخ للفسوي، رئاسة ديوان الأوقاف بالعراق - مطبعة الإرشاد، الطبعة الأولى.

(١٥٦) المغني لابن قدامة، تحقيق: عبدالله التركي، دار عالم الكتب، الطبعة الثالثة.

(١٥٧) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي، دار الكلم الطيب، الطبعة الأولى.

- (١٥٨) مقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية، دار مكتبة الحياة.
- (١٥٩) المنار المنيف، لابن القيم الجوزية، دار عطاءات العلم.
- (١٦٠) المنشور من الحكايات والسؤالات، لابن القيسراني، تحقيق: د. جمال عزون، دار المنهاج، الطبعة الأولى.
- (١٦١) منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى.
- (١٦٢) الموافقات للشاطبي، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى.
- (١٦٣) موطأ مالك، تحقيق: الأعظمي، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، الطبعة الأولى.
- (١٦٤) النبوات لابن تيمية، تحقيق: عبد العزيز بن صالح الطويان، دار أضواء السلف، الطبعة الأولى.
- (١٦٥) نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد فيما افترى على الله عز وجل من التوحيد، مكتبة الرشد، تحقيق: رشيد بن حسن الألمعي، الطبعة الأولى.